


# فوائد القراءات الشاذة

الدكتور / عبد الله عثمان المنصوري  
الأستاذ المساعد بقسم القرآن وعلومه  
كلية التربية — جامعة صنعاء



## فوائد القراءات الشاذة

د. عبد الله عثمان المنصوري  
كلية التربية — جامعة صنعاء

## مقدمة:

إن الحمد لله نحمده تعالى ونستعينه ونستهديه، ونعوذ به من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً ﷺ عبده ورسوله.

وبعد:

فإن علم القراءات من علوم القرآن الجليلة الخطر العظيمة النفع؛ لأنه يعني بوجود أداء كلمات القرآن واختلافها، وهذه الوجوه تترتب عليها جملة من الدلالات والمعاني، وقد تناول العلماء مباحثه بالدراسة والنقد والتحليل، إلا أن موضوع: (فوائد القراءات الشاذة) لم ينل حقه من الدراسة الوافية - حسب علمي - مما دفعني إلى الكتابة فيه، محاولاً الكشف عن ثمراته، ومبيناً صلواته المتينة بعلوم الشرع؛ كالتفسير والفقه واللغة.

## أهمية البحث:

تظهر أهمية البحث في موضوع فوائد القراءات الشاذة من خلال:

**أولاً:** الحاجة إلى تقديم معارفه وفق منهجية تجمع بين أصالة البحث، وعمق التحليل، بما يقرّب مسائله المثورة بين تضاعيف كتب القراءات، والتفسير، والفقه، واللغة، وغيرها.

**ثانياً:** ارتباطه بسلوك الفرد التعبدي والمجتمعي، مما يجعل العلم به غير مقصور على أهل التخصص؛ من القراء والفقهاء والأصوليين واللغويين، بل الحاجة إليه من عموم المكلفين؛ وبمعرفة يستقيم سلوك الفرد في علاقته بربه وبمَن حوله، ومن ثمَّ يسير وفق المنهج الرباني.

ثالثاً: ما تواجهه لغة التزويل من هجمة شرسة للنيل منها، ومحاولة إقصائها عن الواقع بدعوى عدم وفائها بمتطلبات الحياة المعاصرة، و ضعف قدرتها على التجدد.

والقراءات الشاذة وسيلة من وسائل الدفاع عن العربية، ورافداً من روافد تجديدها لما تحويه من ظواهر لهجية وقرائية بمقدورها إغناء الدرس اللغوي الحديث، واستيعاب كل جديد.

وليس خافياً أن علماءنا الأجلاء قد عُنوا برواية القراءات الشاذة ونقلها، وألّفوا فيها مصنّفات حافلة، وأجازوا تعلّمها وتعليمها، وبيان وجهها من حيث اللغة والإعراب والمعنى، والاستدلال في مستويات الدرس اللغوي؛ الصوتية، والصرفية، والنحوية، والدلالية.

وذهب جماعة منهم إلى القول بصحة الاحتجاج بها في استنباط الأحكام الشرعية، وجرت على ذلك فتاوى عدد من المتقدمين والمتأخرين. ولما كانت تلك الفوائد من الكثرة بحيث يصعب استقصاؤها، فسأسى في هذا البحث إلى استعراض أهمها، ذاكرةً بعض الأمثلة لكل فائدةٍ منها دون استقصاء.

## منهج البحث:

سأتبع في دراسة هذا الموضوع المنهج الاستقرائي والوصفي والتحليلي.

**خطة البحث:** جعلت هذا البحث في مقدمة ومبحثين، وخاتمة:

**المقدمة:** وتحتوي موضوع البحث وأهميته، وأهدافه، وخطته.

**المبحث الأول: المهام النظرية، وفيه أربعة مطالب**

**المطلب الأول:** تعريف القراءات.

**المطلب الثاني:** تعريف القراءة الشاذة.

**المطلب الثالث:** الاحتجاج بالقراءات الشاذة في الأحكام الشرعية.

**المطلب الرابع:** ملامح من تاريخ شذوذ القراءات.

**المبحث الثاني: فوائد القراءات الشاذة، وفيه أربعة مطالب**

**المطلب الأول:** فوائد القراءات الشاذة في التفسير.

**المطلب الثاني:** فوائد القراءات الشاذة في الفقه.

**المطلب الثالث:** فوائد القراءات الشاذة في العقيدة.

**المطلب الرابع:** فوائد القراءات الشاذة في اللغة.

**الخاتمة:** وفيها بيان بأهم نتائج البحث.

## المبحث الأول = المهاد النظري المطلب الأول . تعريف القراءات

القراءات في اللغة: جمع (قراءة)، وهي تعني الجمع والضم، وهي مصدر؛ يقال: قرأ فلان قراءة<sup>(١)</sup>.

وفي الاصطلاح: قال ابن الجزري: "هي علم بكيفيات أداء كلمات القرآن واختلافها بعزو الناقله"<sup>(٢)</sup>

وقال الدمياطي: "هي علم يعلم منه اتفاق الناقلين لكتاب الله تعالى، واختلافهم في الحذف والإثبات والتحريك والفصل والوصل، وغير ذلك من هيئات النطق والإبدال، وغيره من حيث السماع"<sup>(٣)</sup>. والقراءات إما مقبولة أو مردودة:

فالمقبولة: هي التي تحققت فيها شروط القبول، وهي:

**الأول:** أن يتواتر نقلها ، **والثاني:** أن توافق أحد وجوه اللغة، **والثالث:** أن توافق رسم أحد المصاحف العثمانية.

(١) مختار الصحاح، الرازي: ٥٢٦.

(٢) منجد المقرئين: ٩.

(٣) إتخاف فضلاء البشر: ٦.

(٤) هذا هو قول جمهور القراء والمحدثين والأصوليين والفقهاء، وبعض العلماء اكتفى بصحة السند، كمكي بن أبي طالب، وأبي شامة المقدسي وابن الجزري. النشر، ابن الجزري: ١٣/١.

فإذا تحققت هذه الشروط وجب قبولها، وعُدَّت قرآنا؛ فيُقرأ بها في الصلاة،  
ويُكفَّرُ جاحدُها .<sup>(١)</sup>

والمردودة: هي التي اختل فيها أحد أركان القراءة المقبولة<sup>(٢)</sup>، وهي تشمل  
القراءة الشاذة والمدرجة والآحاد<sup>(٣)</sup>، وهذه الأقسام لا تعد قرآنا؛ ولا تجوز القراءة  
بها في الصلاة، عند جمهور أهل العلم<sup>(٤)</sup>، ويجوز الاستدلال بها في إثبات الحكم  
الشرعي، والاستعانة بها في تفسير القرآن الكريم، واستنباط القواعد اللغوية  
والنحوية منها .<sup>(٥)</sup>

(١) النشر، ابن الجزري: ١٤/١.

(٢) النشر، ابن الجزري: ٩/١.

(٣) لم نذكر القراءة الموضوعية؛ لأنها لا أصل لها، وهي أدنى منزلة من الضعيف، الذي منه الشاذ.

(٤) المجموع، النووي: ٣/٣٩٢.

(٥) علم القراءات، نبيل آل إسماعيل: ٣٩ - ٤٢.

## المطلب الثاني

### تعريف القراءة الشاذة

الشذوذ في اللغة: مصدر شَذَّ، يَشُدُّ، شُدُوذًا، أي انفرد عن الجمهور، وَنَدَرَ، فهو شاذ، وشَذَّ الرجل: إذا انفرد عن أصحابه، وكل شيء منفرد فهو شاذ وأما تعريف القراءة الشاذة في الاصطلاح: فقال أبو شامة: "هي ما نُقل قرآنًا من غير تواتر، واستفاضة متلقة بالقبول من الأمة" <sup>(١)</sup> وقال ابن الجزري: "كل قراءة اختل فيها ركن أو أكثر من أركان القراءة المقبولة" وتعريف ابن الجزري يقتضي أن كل قراءة فقدت أحد أركان القبول فهي شاذة، لا فرق في ذلك بين قراءات السبعة، والعشرة، والأربعة عشر، أو غيرهم. وقال السيوطي: "هي ما لم يصح سنده" <sup>(٢)</sup>. وقال زكريا الأنصاري: "هي ما وراء القراءات العشر" <sup>(٣)</sup>.  
فالقراءة الشاذة بناء على التعريفات السابقة قد تكون مرفوعة إلى النبي ﷺ من طريق قوية أو ضعيفة، وقد توافق خط المصحف وقد تخالفه، وقد يكون لها وجه

(١) القاموس المحيظ، الفيروزآبادي: ٤٨٠/١، لسان العرب، ابن منظور: ٤١٠/٣، تاج العروس، الزبيدي: ٤٢٣/٩.

(٢) المرشد الوجيز: ١٨٤، البرهان، الزركشي: ٣٣٢/١.

(٣) النشر: ٩/١، بتصرف يسير.

(٤) الإتيقان: ٢١٦/١.

(٥) غاية الوصول: ٣٥.



(١) صحيح في اللغة، وقد تكون مردودة، وهي دون قراءة الجماعة<sup>(١)</sup>، ويندرج تحتها نوعان من القراءات:

**القراءة الأحاد:** وهي القراءة التي صحَّ سندها، وخالفت الرسم أو وجهها من وجوه العربية أو كليهما، ولم تشتهر<sup>(٢)</sup>. ومن أمثلتها:

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعِيشًا﴾ [الأعراف/١٠].

قرأ خارجة عن نافع: "معاش"<sup>(٣)</sup>، بجمزة، وقراءة الجماعة: ﴿مَعِيشًا﴾ بالياء. قال الدميطي: "وهمزها غلط؛ لأن ياءها أصلية، فهي جمع "معيشة"، ولا يهمز إلا ما كانت ياءه زائدة، نحو: صحائف ومدائن"<sup>(٤)</sup>.

قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ [التوبة/١٢٨].

(١) الإتقان، السيوطي: ٢١٦/١، القراءات في بلاد الشام، حسين عطوان: ٦٣.

(٢) الإتقان، السيوطي: ٢١٥/١، مناهل العرفان، الزرقاني: ٤٢٨/١.

(٣) كتاب السبعة، ابن مجاهد: ٢٧٨، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ٤٨، إعراب القراءات السبع، ابن خالويه: ١٧٦/١، إملاء ما من به الرحمن، العكبري: ٢٧٦، النشر، ابن الجزري: ١٦/١، إتخاف فضلاء البشر، الدميطي: ٢٨٠.

(٤) إتخاف فضلاء البشر: ٢٨٠.

قرأت عائشة وفاطمة رضي الله عنهما: " من أنفَسِكُمْ " <sup>(١)</sup> بفتح الفاء وكسر السين، وهذه القراءة سندها صحيح، ورويت أحادا ، وقراءة الجماعة: <sup>(٢)</sup>

﴿ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ ﴾ بضم الفاء.

ومعنى قراءة الجماعة: لقد جاءكم معشر المؤمنين رسول من جنسكم وعلى لغتكم، كما قال تعالى: ﴿ لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنْفُسِهِمْ ﴾ [آل عمران/١٦٤]، ووجه القراءة الشاذة: أنها من النَّفَاسَةِ، ومعناها: لقد جاءكم رسول من أكرمكم وخياركم <sup>(٣)</sup>.

**القراءة المدرجة:** وهي ما زيد في القراءات على وجه التفسير <sup>(٤)</sup>، ومن أمثلتها:

قوله تعالى: ﴿ وَلَهُ ذَا أَخٍ أَوْ أُخْتٍ ﴾ [النساء/١٢].

قرأ سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: " وله أخ أو أخت من أم " <sup>(٥)</sup>. قوله تعالى: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ [البقرة/١٩٨].

(١) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ٦٠، المختضب، ابن جني: ٤٢٦/١، الكامل، الهذلي: ٣٩٦، إتحاف

فضلاء البشر، الدمياطي: ٣٠٨، القراءات الشاذة، القاضي: ٥٢.

(٢) المستدرک، الحاكم: ٢/٢٨٨.

(٣) الكامل: ٣٩٧، بترقيمتنا.

(٤) الإلتقان، السيوطي: ١/٢١٦.

(٥) فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٩٥، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٤٧١/١، الإلتقان، السيوطي: ١/٢١٦،

فتح القدير، الشوكاني: ١/٤٣٤.

قرأ ابن عباس رضي الله عنهما: " ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج " (١)، بزيادة: (في مواسم الحج)، وقراءة الجماعة بدونها.

### المطلب الثالث

## الاحتجاج بالقراءات الشاذة في الأحكام الشرعية

انقسم العلماء في الاحتجاج بالقراءة الشاذة في الأحكام الشرعية إلى فريقين: **الفريق الأول:** يرى أن القراءة الشاذة ليست بحجة في الأحكام الشرعية لعدم ثبوتها عندهم قرآنا ولا خبراً، وهو مذهب الشافعية، والمالكية، والظاهرية. قال الغزالي: " القراءة الشاذة المتضمنة لزيادة في القرآن مردودة، كقراءة ابن مسعود رضي الله عنه، في آية كفارة اليمين: ﴿ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مَّتَابَعَاتٍ ﴾ [المائدة/٨٩] " (٢)، وقال ابن العربي: " القراءة الشاذة لا يبنى عليها حكم؛ لأنه لم يثبت لها أصل " (٣)، وقال الأمدى: " اتفقوا على أن ما نُقل إلينا من القرآن نقلاً متواتراً، وعلمنا أنه من القرآن حجة، واختلفوا فيما ينقل منه آحاداً، كمصحف ابن مسعود رضي الله عنه وغيره: هل يكون حجة أم لا؟ فنفاه الشافعي، وأثبتته أبو حنيفة، والمختار هو

(١) فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٩٥، صحيح البخاري: ١٠١٢/٢، رقم الحديث (٤٥١٩)، كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٨٤: ٥، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٩، المستدرک، الحاكم: ٣٣٢/٢، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٢٤٧/١، الثمرات البانعة، النلائي: ٤٣٩/١.

(٢) المنحول: ٢٨١.

(٣) أحكام القرآن الكبرى: ٧٩/١.

مذهب الشافعي<sup>(١)</sup>، وقال ابن حزم بعد ذكره لروايات تحديد المراد بـ(الصلاة الوسطى): " وفي هذا بيان أنها روايات لا تقوم بما حجة، وكل ما كان عمَّن دون رسول الله ﷺ فلا حجة فيه"<sup>(٢)</sup>، وأدلتهم:

**الأول:** إن الدواعي متوافرة على نقل القرآن الكريم؛ لأنه قاعدة الإسلام، وقطب الشريعة، وإليه رجوع جميع الأصول، ولو كانت القراءة الشاذة منه لاستفاض نقلها وتواتر<sup>(٣)</sup>.

**والثاني:** إن أصحاب النبي ﷺ أجمعوا في زمن أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه على ما بين الدفتين وأطراح ما عداه، فكل زيادة لا تحويها الدفتان فهي غير معدودة من القرآن (٤).

**والثالث:** إن القراءة الشاذة لا تنزل منزلة خبر الواحد، لأن ناقلها لم ينقلها إلا على أنها قرآن، والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر بالإجماع، وإذا لم يثبت قرآناً لا يثبت خبراً<sup>(٥)</sup>.

**الفريق الثاني:** يرى أن القراءة الشاذة حجة في الأحكام الشرعية، ويتزولها منزلة خبر الآحاد، وهو مذهب الحنفية، والحنابلة، والزيدية.

(١) الإحكام في أصول الأحكام: ١/١٦٠.

(٢) المحلى: ٤/٢٥٥.

(٣) البرهان، الجويني: ١/٦٦٧.

(٤) المنحول، الغزالي: ٢٨٢.

(٥) شرح صحيح مسلم، للنووي: ٥/١٣٠.

قال السرخسي: " فإن قيل فقد أثبتتم بقراءة ابن مسعود رضي الله عنه: اَفْصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ متتابعات ﴿ كونه قرآنا في حق العمل به، ولم يوجد فيه النقل المتواتر، قلنا: نحن ما أثبتنا بقراءة ابن مسعود رضي الله عنه كون تلك الزيادة قرآنا، وإنما جعلنا ذلك بمتلة خبر رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، لعلنا أنه ما قرأ به إلا سماعاً من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وخبره مقبول في وجوب العمل به <sup>(١)</sup>، ونقل ابن قدامة ما قيل عن قراءة ابن مسعود رضي الله عنه، وعقب بقوله: " والصحيح أنه حجة <sup>(٢)</sup>، وقال ابن اللحام الحنبلي: " القراءة الشاذة كقراءة ابن مسعود رضي الله عنه في كفارة اليمين: اَفْصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ متتابعات ﴿ هل هي حجة أم لا ؟. فمذهبنا ومذهب أبي حنيفة أنها حجة يحتج بها، وذكره ابن عبد البر إجماعاً <sup>(٣)</sup>، وقال إبراهيم بن محمد بن عبد الله الهادي، وهو أحد أعلام الزيدية: " ويختار أئمتنا أنها كالأحادي فيعمل بها في الأحكام العملية <sup>(٤)</sup>، ودليلهم :

قالوا: إن المنقول بطريق الآحاد، إما أن يكون حديثاً أو خبراً وكلاهما موجب للعمل، لأنه لا يخرج عن كونه مسموعاً من النبي صلى الله عليه وسلم ومروياً عنه، فيكون حجة كيفما كان، فهي منقول عدل عن النبي صلى الله عليه وسلم فيجب قبوله كسائر منقولاته <sup>(٥)</sup>.

(١) أصول السرخسي: ٢٨١/١.

(٢) روضة الناظر: ٢٧٠/١، المغني: ٥٢٩/١٣.

(٣) القواعد والفوائد الأصولية: ١٥٥.

(٤) الفصول اللؤلؤية: ١٣٥.

(٥) روضة الناظر، ابن قدامة: ٢٧٠/٢.

ويظهر لنا أن القول الثاني هو الأقرب إلى الصواب؛ لأنَّ القراءة الشاذة إمَّا أن تكون مما نُسخت تلاوته دون حكمه، وإمَّا أن تكون مما نقله الصحابة رضوان الله عليهم، وهم عدول، كما أنَّهم حريصون على نقل الشريعة وحفظها، بعيدون عن التقول فيها بدون مستند شرعي، فتنزَّلَ منزلة خير الواحد، إذا رُويت بسند صحيح، بشرط ألا يعارضها ما هو أقوى منها، أو تكون من قبيل تفسير الصحابي، وأقوالهم لها مكانتها.. والله أعلم.

### المطلب الرابع

#### ملاح من تاريخ شذوذ القراءات

تؤول البدايات الأولى للتمييز بين المقبول والمردود من القراءات إلى عصر الخليفة أبي بكر رضي الله عنه؛ وذلك حين استشهد عددٌ كبيرٌ من القراء في موقعة اليمامة، فأشار عليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه بجمع القرآن<sup>(١)</sup>، فوافق وأوكل المهمة إلى زيد بن ثابت رضي الله عنه، وقال له ولعمر: " اقعدا على باب المسجد، فمَنْ جاء كما بشاهدين على شيء من كتاب الله فاكتباه "<sup>(٢)</sup>.

فجمع المصحف الشريف شاملاً لما يحتمله رسمه من الأحرف السبعة التي نزل عليها القرآن الكريم تيسيراً على الأمة، ونحالياً من كل ما نُسخت تلاوته<sup>(٣)</sup>،

(١) صحيح البخاري: ٣/١١٥٧، الحديث رقم (٤٩٨٦)، كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ١٣.

(٢) فضائل القرآن، ابن كثير: ٢٦.

(٣) مناهل العرفان، الزرقاني: ١/٢٥٢ وما بعدها.

وبذلك خرجت آية الرَّجْم: " الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة " (١)، وهي منسوخة تلاوة باقية حكماً، جاء بها عمر إلى زيد فلم يقبلها (٢).

وفي عهد الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه اتسعت الفتوحات الإسلامية، وتفرَّق الصحابة في الأمصار، فأخذ الناس القراءة عمَّن نزل بأرضهم من الصحابة؛ فطفق أهل الكوفة يقرءون بقراءة ابن مسعود رضي الله عنه (٣)، وأهل البصرة يقرءون بقراءة أبي موسى رضي الله عنه (٤)، وأهل الشام يقرءون بقراءة أبي الدرداء (٥)، وأهل المدينة يقرءون بقراءة من بقي بها من الصحابة (٦).

وكان ذلك مدعاة للاختلاف في وجوه القراءة، الذي ما لبث أن استشرى بين تلاميذ أولئك الصحابة، مما أفضى إلى فتح باب الشقاق والتنازع في القراءة وتخطي بعضهم لبعض.

وبلغ الخلاف ذروته أثناء فتح أرمينية وأذربيجان، وكان حذيفة بن اليمان رضي الله عنه ممن شهد ذلك الفتح، فأفرعه ما رأى من اختلاف الناس في القراءة، فرفع الأمر إلى عثمان رضي الله عنه، فاستشار الصحابة في جمع المصحف فوافقوه، وعهد بمهمة جمع

(١) فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٩١.

(٢) الإتيان، السيوطي: ٢٦/٢، تاريخ القرآن، عبد الصبور شاهين: ١٣٤.

(٣) كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٢٠، كتاب السبعة، ابن مجاهد: ٦٦.

(٤) كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٢٠.

(٥) غاية النهاية، ابن الجزري: ٤٢٤.

(٦) معرفة القراء الكبار، الذهبي: ٢٨/١.

القرآن إلى زيد بن ثابت رضي الله عنه، وجعل معه ثلاثة من خيار الصحابة، وهم: عبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث، وثلاثتهم من قريش<sup>(١)</sup>، ووضع لهم قانونا يسيرون عليه، وهو:

**أولاً:** لا يُكتب شيء إلا بعد التحقق من أنه قرآن.

**ثانياً:** لا يُكتب شيء إلا بعد العلم بأنه استقر في العرصة الأخيرة، وبعد عرضه على من شهدها من الصحابة، قال ابن سيرين: "لما أراد عثمان أن يكتب المصاحف، جمع له اثني عشر رجلاً من قريش والأنصار، وكان يتعاهدهم، فكانوا إذا تدارؤا في شيء أحرروه، فظننت إنما يؤخرونه لينظروا أحدثهم عهداً بالعرصة الأخيرة، فيكتبون على قوله"<sup>(٢)</sup>.

**ثالثاً:** لا يُكتب شيء إلا بعد التأكد من أنه لم ينسخ.

**رابعاً:** إذا اختلفوا في شيء من القرآن كتبوه بلغة قريش.

**خامساً:** يجرد المصحف من النقط والشكل.

**سادساً:** لا تُكتب قراءة غير متواترة.

**سابعاً:** اللفظ الذي لا تختلف فيه وجوه القراءات، يرسم بصورة واحدة.

(١) صحيح البخاري: ١١٥٨/٣، الحديث رقم (٤٩٨٧)، كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٢٦.

(٢) كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٢٠ وما بعدها.



**ثامناً:** اللفظ الذي تختلف فيه وجوه القراءات ويمكن رسمه في الخط محتملاً لها كلها يكتب برسم واحد، كقوله تعالى: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات/٦]، فإنها تصلح أن تقرأ بالقراءة الأخرى "فتبينوا" لأن الكتابة كانت خالية من النقط والشكل.

**تاسعاً:** اللفظ الذي تختلف فيه وجوه القراءات ولا يمكن رسمه في الخط محتملاً لها يكتب في نسخة برسم يوافق بعض الوجوه، وفي نسخة أخرى برسم يوافق الوجه الآخر، كقوله تعالى: ﴿وَوَصَّي بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ﴾ [البقرة/١٣٢]، فإنها تكتب في مصحف آخر "وأوصى" بالهمز؛ لأنهما قراءتان متواترتان<sup>(١)</sup>.

وتحاشوا أن يكتبوا الرسمين في مصحف واحد، أحدهما في الأصل، والآخر في الحاشية لئلا يتوهم أن الثاني تصحيح للأول، أو أن الأول أصل، والثاني فرع محتمل، فتضعف قراءة أحد اللفظين عن الآخر بدون مرجح<sup>(٢)</sup>.

(١) كتبت في مصاحف الحجاز والشام: "وأوصى" وفي مصاحف الكوفة وأهل البصرة: "ووصى" كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٤٩: ٥ وما بعدها.

(٢) النشر، ابن الجزري: ٧/١، مناهل العرفان، الزرقاني: ٢٥٧/١، دراسات في علوم القرآن، محمد بكر إسماعيل: ١١٣.

" ونسخت عدة مصاحف، ووجه عثمان بمصحف إلى كل مصر، وأرسل مقرأً توافق قراءته قراءة أهل المصر المرسل إليهم بالمصحف، وأحرق ما عداها. وأجمعت الأمة على ما تضمنته تلك المصاحف، وترك ما خالف رسمها من زيادة أو نقص أو إبدال كلمة بأخرى، مما كان مأذوناً فيه توسعة عليهم، ولم يثبت ثبوتاً مستفيضاً"<sup>(١)</sup>.

وبهذا العمل الجليل يكون عثمان رضي الله عنه قد نحى جانبا عددا من القراءات التي لم تبلغ درجة القبول، ولم يستفرض نقلها عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ومن ثم أصبح الرسم العثماني ركنا من أركان قبول القراءة، وصار كل ما خالفه مما لم يتواتر نقله من قبيل الشاذ من القراءات.

وهكذا اقتصر أهل كل مصر على ما وافق رسم مصحفهم من القراءات، وتركوا ما عداه، غير أن عددا من الحروف التي نقلت عن الصحابة مما كان يخالف الرسم، ورويت على جهة التفسير أو كانت مما لم يستفرض نقله كانت قد انتشرت في الأمصار التي حل بها الصحابة، وظلت جماعة من الناس باقية عليها تنقلها وترويبها، قال مكي بن أبي طالب، (ت ٤٣٧ هـ): "تمادى بعض الناس على القراءة بما يخالف خط المصحف مما ثبت نقله"<sup>(٢)</sup>. وتدلنا الروايات على أن

(١) النشر، ابن الجزري: ٧/١.

(٢) الإبانة: ٦٨.

جمهور القراء كانوا يستكروهون حمل هذا النوع مما خالف الجمع عليه، قال إبراهيم بن أبي عبلة: "مَنْ حمل شاذَّ العلم حمل شراً كبيراً"<sup>(١)</sup>.

كما كانوا يتحرَّزون عن القراءة بما لم تقرأ به العامة، قال أبو عمرو البصري: "إِنِّي أَنْتَهَمُ الْوَاحِدَ الشَّاذَّ إِذَا كَانَ عَلَى خِلَافِ مَا جَاءَتْ بِهِ الْعَامَةُ"، وقال: "لَوْلَا أَنَّهُ لَيْسَ لِي أَنْ أَقْرَأَ إِلَّا بِمَا قَدْ قُرِئَ بِهِ لَقَرَأْتُ حَرْفَ كَذَا، وَحَرْفَ كَذَا كَذَا"<sup>(٢)</sup>.

وروي عن نافع مقرئ المدينة قوله: "قَرَأْتُ عَلَى سَبْعِينَ مِنَ التَّابِعِينَ، فَنظَرْتُ إِلَى مَا اجْتَمَعَ عَلَيْهِ اثْنَانِ مِنْهُمْ فَأَخَذْتَهُ، وَمَا شَذَّ فِيهِ وَاحِدٌ تَرَكْتَهُ، حَتَّى أَلْقَيْتُ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ مِنْ هَذِهِ الْحُرُوفِ، وَتَرَكْتُ مِنْ قِرَاءَةِ أَبِي جَعْفَرٍ سَبْعِينَ حَرْفًا"<sup>(٣)</sup>، وروي عن حمزة شيخ قراء الكوفة أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: "مَا قَرَأْتُ حَرْفًا إِلَّا بِأَثَرٍ"<sup>(٤)</sup>. واختيارات هؤلاء المقرئين تدل على أَنَّ مَا رُوِيَ آحَادًا مِنَ الْقِرَاءَاتِ فَهُوَ شَاذٌّ<sup>(٥)</sup>.

(١) غاية النهاية، ابن الجزري: ١٩/١.

(٢) معرفة القراء الكبار، الذهبي: ٥٨، غاية النهاية، ابن الجزري: ٢٨٨/١.

(٣) كتاب السبعة، ابن مجاهد: ٦٢، جمال القراء، أبو الحسن السخاوي: ٢١٠/٢.

(٤) غاية النهاية، ابن الجزري: ٢٦١/١.

(٥) هو الوجه الذي يختاره القارئ من بين مروياته، أو الراوي من بين مسموعاته، أو الآخذ عن الراوي من بين محفوظاته، وكل واحد منهم مجتهد في اختياره. علم القراءات، نبيل آل إسماعيل: ٣١.

ويبدو لنا أن اشتراط موافقة القراءة رسم أحد المصاحف، وثبوت روايتها كان ذا أثر بالغ في انحسار القراءات الشاذة، ومن ثمّ ترسخ العمل بهما، وأضحى ما خالفهما من قبيل الشاذ.

وكان ظهور الاختيارات في وقت مبكر؛ فقد ذكر ابن الجزري أن ابن عباس رضي الله عنه كان يقرأ على قراءة زيد بن ثابت رضي الله عنه إلا ثمانية عشر حرفاً أخذها من قراءة ابن مسعود رضي الله عنه <sup>(١)</sup>.

وقد دف الاختيارات إلى وضع مقاييس وضوابط لتمييز القراءة المتواترة من الشاذة، وكان كلما تقادم الزمن ازداد التباعد بينهما؛ ففي عصر التابعين وأتباعهم برز عدد كبير من القراء من أهل الاختيار، منهم: طلحة بن مصرف، (ت ١١٢هـ)، وابن محيصن، (ت ١٢٣هـ)، وعيسى بن عمر، (ت ١٤٩هـ)، وابن السمين اليماني، (ت ١٦٠هـ)، وغيرهم.

وبعض الاختيارات ارتكز على موافقة العربية، كضابط لقبول القراءة دون اعتبار لما سواه، كاختيار ابن محيصن؛ قال ابن مجاهد: " كان لابن محيصن اختيار في القراءة على مذهب العربية، فخرج به عن إجماع أهل بلده، فرغب الناس عن قراءته، وأجمعوا على قراءة ابن كثير لاتباعه " <sup>(٢)</sup>.

(١) غاية النهاية، ابن الجزري: ١/٤٢٦.

(٢) غاية النهاية، ابن الجزري: ٢/١٦٧.

ثم خطت القراءة الشاذة إلى الأمام باتجاه عصر التدوين على يد المقرئ هارون بن موسى الأعور، (ت ١٧٠هـ)، الذي تنسب إليه أول محاولة لتتبع الشاذ من القراءات، وجمعه في كتاب مستقل<sup>(١)</sup>، وتلاه الإمام أبو زكريا الفراء، (ت ٢٠٧هـ)، وقد كان من أوائل من نبّه على القراءة الشاذة، واحتج بها<sup>(٢)</sup>.

ولم تكن ضوابط التمييز بين القراءة المتواترة والشاذة لتستقر في هذا العصر، وإنما كان أمامها المزيد من الوقت حتى تصبح واضحة المعالم، فظهرت اختيارات أخرى امتدت حتى منتصف القرن الثامن للهجرة.

ففي أوائل القرن الثالث ظهر اختيار أبي عبيد القاسم بن سلام، (ت ٢٢٤هـ)، وقد بناه على كثرة القراءة به، وموافقة الرسم، وأن يعضدها حديث أو وجه نحوي، وإلا عُدَّت شاذة<sup>(٣)</sup>.

وتلاه اختيار أبي حاتم السجستاني، (ت ٢٥٥هـ)، الذي وافق أبا عبيد في اشتراط الكثرة الناقلة، وموافقة الرسم، وأن تقرأ بما الجماعة من الناس<sup>(٤)</sup>.

وظهر اسم الشاذ واضحاً عند ابن جرير الطبري، (ت ٣١٠هـ)؛ فقد اعتبر ما لم يوافق إجماع الحجة من الناس، أو يستفرض نقله،

(١) غاية النهاية، ابن الجزري: ٣٤٨/٢.

(٢) معاني القرآن، الفراء: ٢٦٤/٢.

(٣) معرفة القراء الكبار، الذهبي: ١٤١/١، غاية النهاية، ابن الجزري: ١٧/١.

(٤) قراءات القراء المعروفين، الأندراي: ١٥٢، غاية النهاية، ابن الجزري: ٣٢١/١.

أو يوافق الرسم أو التأويل شاذاً<sup>(١)</sup>.

وفي أوائل القرن الرابع ظهر اختيار أبي بكر أحمد بن مجاهد البغدادي، (ت ٣٢٤هـ)، الذي كان أول من جمع القراءات السبع في كتاب سماه (السبعة)، وتلك القراءات هي قراءة: ابن عامر وابن كثير وعاصم وأبي عمرو وحمزة ونافع والكسائي، واعتُبرت قراءات هؤلاء مجمعا على تواترها، وقد بين ابن مجاهد اختياره كما يفهم من مقدمته في كتابه (السبعة) على ضابطين؛ الأول: أن يكون المقرئ مجمعا على قراءته من قبل أهل مصره، والثاني: أن يكون إجماعهم قائما على أساس من توفر العلم بالقراءة واللغة، وطول مدة الإقراء<sup>(٢)</sup>.

وينبئنا موقفاه تجاه ابن شنبوذ وابن مقسّم أنه كان يشترط موافقة الرسم، وصحة السند؛ فأما ابن شنبوذ، (ت ٣٢٨هـ)، فكان يرى جواز القراءة بالشاذ، وهو ما خالف رسم المصحف<sup>(٣)</sup>، فتصدى له ابن مجاهد، وأنكر عليه عمله<sup>(٤)</sup>، وأما ابن مقسّم، (ت ٣٥٤هـ)، فزعم أن ما صحَّ وجهه في العربية، ووافق

(١) جامع البيان، الطبري: ١٣/٢٤٧.

(٢) كتاب السبعة: ٤٥ - ٤٩.

(٣) غاية النهاية، ابن الجزري: ٢/٥٤.

(٤) معجم الأدباء، ياقوت الحموي: ٧/١٦٨، معرفة القراء الكبار، الذهبي: ١/٢٢٢.

المصحف فالقراءة به جائزة في الصلاة، فاعترض عليه ابن مجاهد فتاب، وكتب عليه محضر<sup>(١)</sup>.

ثم صنّف ابن مجاهد كتابا آخر في (شواذ القراءات)، وقد كان موردا عذبا لكتب القراءات الشاذة؛ كـ (مختصر في شواذ القرآن)، لابن خالويه، (ت ٣٧٠هـ)، و(المُحتَسَب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها)، لابن جني، (ت ٣٩٢هـ).

وعلى منوال ابن مجاهد سار كل من جاء بعده ممن صنّف في القراءات السبع؛ كمكي بن أبي طالب، (ت ٤٣٧هـ)، الذي صنّف كتابه (التبصرة في القراءات السبع)، وانبئ اختياره على صحة السند، واستقامة وجه القراءة في العربية، وموافقة الرسم<sup>(٢)</sup>.

وانتهى ضبط القراءات السبع إلى أبي عمرو الداني، (ت ٤٤٤هـ)، الذي اقتفى منهج ابن مجاهد أيضا، فصنّف كتابه (التيسير في القراءات السبع)، واقتصر فيه على راويين لكل مقرئ، وقد برّر اقتصاره على ذكر راويين لكل مقرئ من أنه: "أراد ما يقرب نقله، ويسهل حفظه، ويخفّ درسه، مما يتضمن الروايات والطرق المنتشرة والمشتهرة عند التالين، وصحّ وثبت عند المتصدرين"<sup>(٣)</sup>، ونظّم

(١) معجم الأدباء، ياقوت الحموي: ١٨/١٥٣، معرفة القراء الكبار، الذهبي: ١/٢٤٨، غاية النهاية، ابن

الجزري: ٢/١٢٤، النشر، ابن الجزري: ١/١٧.

(٢) الإبانة: ٦٧.

(٣) التيسير: ٢.

هذا الكتاب أبو محمد الشاطبي، (ت ٥٩٠هـ)، في منظومته التي سَمَّاهَا (حزب الأماي ووجه التهاني)، فأضحت مدرسة للقراءات السبع إلى يومنا. ثم وصلت ضوابط القراءات إلى غايتها القصوى على يد المحقق ابن الجزري، (ت ٨٣٣هـ)، وبدت واضحة فيما صنَّفه من كتب في القراءات، ونَظَّمها في مقدمة (طَبِيبَةُ النَّشْرِ) فقال:

فكل ما وافق وجهَ نحوٍ      وكان للرسم احتمالاً يحوي  
وصح إسناداً هو القرآن      فهذه الثلاثة الأركان  
وحيثما يحتل ركنٌ أُتِّبَ      شدوذه لو أنَّه في السبعة<sup>(١)</sup>

وفي هذه المنظومة ضم ابن الجزري إلى القراءات السبع ثلاث قراءات تحققت فيها الضوابط الآنفة، وهي قراءة أبي جعفر، (ت ١٣٠هـ)، ويعقوب، (ت ٢٠٥هـ)، وخلف، (ت ٢٢٩هـ)، ومن ثمَّ أضحت هذه المنظومة مدرسة للقراءات العشر إلى يومنا.

واتفق القراء على أن ما وراء القراءات العشر - وهي قراءة ابن عامر وابن كثير وعاصم وأبي عمرو وحمزة ونافع والكسائي وأبي جعفر ويعقوب وخلف - من قبيل الشاذ، ولا يجوز اعتقاد قرآنيته، ولا تصح القراءة به<sup>(٢)</sup>.

(١) طَبِيبَةُ النَّشْرِ: ٧.

(٢) غيث النقع، الصفاقسي: ١٨.



وبذلك شدت أربع قراءات لعدم استيفائها لتلك الشروط والضوابط، وهي: قراءة الحسن البصري، (ت ١١٠هـ)، وقراءة ابن محيصن، (ت ١٢٣هـ)، وقراءة الأعمش، (ت ١٤٨هـ)، وقراءة اليزيدي، (ت ٢٠٢هـ).

### المبحث الثاني

#### فوائد القراءات الشاذة

ذكرنا فيما تقدم أن ما تواتر نقله من القراءات، ووافق أحد وجوه العربية، ورسم أحد المصاحف العثمانية، لزم قبوله، وإن صحَّ سنده، ووافق العربية، وخالف الرسم لا يحكم بقبوله ولا برده، وإنما يحكم بشذوذه إذ يُحتمل أن يكون من الأحرف السبعة، التي تُسخت بالعرضة الأخيرة، ويُحتمل أن يكون من قبيل القراءات التفسيرية<sup>(١)</sup>.

وقد صرح الإمام أبو عبيد بأن المقصد من القراءة الشاذة هو الاستشهاد: "بما على تأويل ما بين اللوحين، ويكون دلائل على معرفة معانيه، وعلم وجوهه، وذلك كقراءة حفصة وعائشة رضي الله عنهما: ﴿حَفِظُوا عَلَيَّ الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةَ الْوَسْطَى﴾ - صلاة العصر ﴿البقرة/٢٣٨﴾، وكقراءة سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: ﴿وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلِئَلَةً أَوْ امْرَأَةً وَوَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ مِنْ أُمَّهِ

(١) الإتيان، السيوطي: ٢١٦/١.

﴿النساء/١٢﴾، وكقراءة ابن مسعود رضي الله عنه: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا أَيْمَانًا﴾ [المائدة/٣٨].

فهذه الحروف، وأشباهها لها كثيرة، قد صارت مفسرةً للقرآن، وقد كان يُروى مثل هذا عن بعض التابعين في التفسير فيستحسن ذلك، فكيف إذا رُوي عن لباب أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ثم صار في نفس القراءة، فهو الآن أكثر من التفسير وأقوى، وأدنى ما يستنبط من علم هذه الحروف معرفة صحة التأويل، على أنها من العلم الذي لا يعرف العامة فضله، إنما يعرف ذلك العلماء، وكذلك يُعتبر بها وجه القراءة، كقراءة من قرأ: ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً

مِّنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ﴾ [النمل/٨٢]، لما وجدتها في قراءة أبي بن كعب

رضي الله عنه: (تبتهم) علمت أن وجه القراءة ﴿تُكَلِّمُهُمْ﴾، في أشياء من هذا كثير،

لو تُدبرت، وُجد فيها علمٌ واسعٌ لمن فهمه <sup>(١)</sup>.

وهذا النص قد حوى بعضاً من فوائد القراءات الشاذة، ولها فوائد أخرى، وأهمها؛ **الأول**: أنها تعد نبعاً ثراً للدراسات الفقهية، **والثاني**: تقديمها شواهد مهمة لبعض من مسائل علم العقيدة، **والثالث**: أن الدراسات اللغوية بجوانبها الصرفية والنحوية الصوتية والدلالية تُبنى عليها.

(١) فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٩٥.

وسنشير في المطالب الآتية إلى نماذج مختارة من القراءات الشاذة لثُمَّتَّ تلك الفوائد.

## المطلب الأول

### فوائد القراءات الشاذة في التفسير

لمفسري القرآن الكريم موقفان من القراءات الشاذة:

الأول: منهم من يجعلها أحد الأسس التي يقوم عليها تفسير الآيات القرآنية، فيترها منزلة خبر الواحد، أو يجعلها من قبيل تفسير الصحابة، ويحتج بها على وجه تفسيري، أو يعتبر بها وجه قراءة متواترة، أو يستنبط منها معنى جديداً، وبذلك تكون آلة من آلات التفسير المعتمدة.

والثاني: من المفسرين من يقول بردها، لكنه يفزع إليها أحياناً، ويسترشد بوجهها فتضفي على تفسيره جملة من المعاني ما كانت لتوجد لو لم يذكرها.

والخلاصة: أن القراءة إذا كانت متواترة وفسرت قراءة أخرى كان ذلك من قبيل تفسير القرآن بالقرآن، وإن كانت آحاداً كانت من باب تفسير القرآن بالسنة الأحادية، وإن كانت ثابتة عن الصحابي كانت من باب تفسير القرآن بقول الصحابي.

وتطفح كتب التفسير بالقراءات الشاذة، التي يمكن تصنيف فوائدها فيما يلي:

## الأول: بيان معنى الآية وتأكيده

حين يسعى المفسرون إلى الكشف عن معنى آية، فإنهم يستعرضون ما رُوِيَ فيها من قراءات شاذة تدل على نفس المعنى، فتزيد معنى الآية بيانا وتأكيذاً، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا أُنظَرْنَا﴾ [البقرة/١٠٤].

قرأ ابن محيصن والحسن: "راعناً"<sup>(١)</sup> بالتنوين، وقراءة الجماعة: ﴿رَاعِنَا﴾. ومعنى قراءة الجماعة ﴿رَاعِنَا﴾ أمهلنا، ولا تعجل علينا، وهو فعل أمر مبني على حذف حرف العلة؛ لأنه فعل معتل، تقول: راعى يراعى فهو راعٍ، والفاعل ضمير مستتر تقديره: أنت، و(نا): ضمير متصل في محل نصب مفعول به. وليس هذا ما كانوا يقصدونه بل قولهم ﴿رَاعِنَا﴾ فيه تورية، وما غرضهم إلا وصف النبي ﷺ بالرعونة كما صرحت بذلك القراءة الشاذة (رَاعِنًا).

و(رَاعِنًا) مصدر، تقول رعن رعنًا ورعونة و(راعناً) كان أرعن، والرعونة: هي الخفة والطيش، و(راعناً) صفة لمصدر محذوف تقديره: لا تقولوا قولاً راعناً، أي لا تقولوا قولاً سيئاً ذا رعونة وقبح<sup>(٢)</sup>، ففي القراءة الشاذة لم ي لعباد الله المؤمنين عن أن يتشبهوا باليهود في القول الأرعن القبيح، وذلك أنهم

(١) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٦، إملاء ما من به الرحمن، العكبري: ٦٣، إتحاف فضلاء

البشر، الديمياطي: ١٨٩، القراءات الشاذة، القاضي: ٣٢.

(٢) القراءات الشاذة، القاضي: ٣٢.

كانوا يختارون من الكلام ما فيه تورية لما يقصدونه من تنقيص النبي ﷺ، فإذا أرادوا أن يقولوا له: اسمع لنا قالوا: ﴿رَاعِنَا﴾، فحتهم الآية على الطيب من القول، وهذا المعنى صحيح قدمته هذه القراءة، وهو كقوله تعالى: ﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمِعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَأَنْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء/٤٦].  
قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَلَةً أَوْ امْرَأَةً﴾ [النساء/١٢].

قرأ الحسن البصري والمطوعي: "يُورَثُ" <sup>(١)</sup> بفتح الواو، وكسر الراء مشددة مبنية للفاعل، وقراءة العامة: ﴿يُورَثُ﴾ بفتح الراء.

والكاللة في اصطلاح الفقهاء: مصدر الكل، وهو الذي لا ولد له ولا والد <sup>(٢)</sup>، وقد اختلف في معناها بناء على اختلاف القراءتين، قال الهمداني: "وعنه يريد الحسن، والمطوعي — "يُورَثُ" بفتح الواو وكسر الراء مشددة مبنية للفاعل، و﴿كَلَلَةً﴾ نُصِبَ عَلَى الْحَالِ؛ إِنَّ أُرِيدَ بِهَا الْمَيْتَ" <sup>(٣)</sup>، وقال الخطيب

(١) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ٣٩، جامع البيان، الطبري: ٤٧٥/٦، اختسب، ابن جني: ٢٨٢/١، إملاء ما من به الرحمن، العكبري: ١٧٧، البحر المحيط، أبو حيان: ١٩٧/٣، تيسير البيان، الموزعي: ٧٠٠/١، اللباب، ابن عادل: ٢٢٧/٦، إتحاف فضلاء البشر، الهمداني: ٢٣٨، فتح القدير، الشوكاني: ٥٤٧/١، القراءات الشاذة، القاضي: ٤٠.

(٢) طَلَبَةُ الطَّلَبَةِ، النسفي: ٣٤٥.

(٣) إتحاف فضلاء البشر: ٢٣٨.

الموزعي: " ويجوز أن يُراد بما الوارث؛ ولهذا قرئ: ﴿يُورَثُ﴾ بفتح الراء وكسرهما؛ فمَنْ فتحها أوقعها على الوارث، ويكون التقدير: وإن كان يورث كلالَةً، ويجوز أن يقع على الميت، وينتصب ﴿كَاللَّةِ﴾ على الحال "(١).  
 " ومَنْ كسرهما فيجوز أن يقع على الوارث أيضاً، و﴿كَاللَّةِ﴾ مفعول به إمَّا الورثة وإمَّا المال، وعلى كلا الأمرين المفعولان محذوفان، والتقدير: يورث أهله مالا "(٢)، واستشهد ابن جني لقراءة الكسر بما جاء في شعر العرب، قال: " قال الأعرشي:

مُورِثَةٌ مَالاً وَفِي الْجِدْرِ رَفْعَةٌ لِمَا ضَاعَ فِيهَا مِنْ قُرُوءِ نَسَائِكَا  
 والمفعولان محذوفان - في هذه القراءة - كأنه قال: يورث وارثه ماله. وقد جاء حذف المفعولين جميعاً، قال الكُمَيْت:

بَأَى كِتَابٍ أَمْ بِأَيَّةِ سُنَّةٍ تَرَى حُبَّهُمْ عَاراً عَلِيًّا وَتَحْسِبُ

أي: وتحسب حُبَّهُمْ عاراً، و﴿كَاللَّةِ﴾ على نصبها في جميع القراءات (٣).  
 فالقراءة الشاذة في هذه الآية أكدت معنى قراءة الجماعة على أحد القولين، وهو أن المراد بالكلالة الوارث.

قوله تعالى: ﴿فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ﴾ [الحج/٣٦].

(١) تيسير البيان: ٧٠٠/١.

(٢) إملاء ما من به الرحمن، العكري: ١٧٧.

(٣) المختصب: ٢٨٣/١. بتصرف.

في هذه الآية قراءتان شاذتان، **الأولى**: قراءة أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: "صَوَافِي" <sup>(١)</sup> بكسر الفاء مخففة، وبعدها ياء مفتوحة.

**والثانية**: قراءة ابن مسعود رضي الله عنه: "صوافن" <sup>(٢)</sup>، وقراءة الجماعة: ﴿صَوَافٍ﴾ بفتح الفاء، وتشديدها، مع مد الألف.

ووجه قراءة الجماعة: ﴿صَوَافٍ﴾ أنها منصوبة على الحال، أي: مصطفة <sup>(٣)</sup>، وقيل: معقولة <sup>(٤)</sup>، وأما وجه قراءة أبي موسى رضي الله عنه فهي جمع صافية، أي: خوالص لوجه الله تعالى، وطاعته، كما قال العجاج:

(١) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ٩٥، الختسب، ابن جني: ١٢٥/٢، الكشاف، الزمخشري: ١٥٥/٣، ائخر الوجيز، ابن عطية: ١٢٢/٤، مجمع البيان، الطبرسي: ١٠٧/١٧/٤، إملاء ما من به الرحمن، العكبري: ٤٤٠، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ٤٢/١٢، البحر المحيط، أبو حيان: ٣٤٢/٦، اللباب، ابن عادل: ٩٩/١٤، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي: ٣٩٨، القراءات الشاذة، القاضي: ٧٠.

(٢) معاني القرآن، الفراء: ٢٢٦/٢، فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٧٨، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ٩٧، الختسب، ابن جني: ١٢٤/٢، الكشاف، الزمخشري: ١٥٥/٣، ائخر الوجيز، ابن عطية: ١٢٢/٤، مجمع البيان، الطبرسي: ١٠٧/٤، إملاء ما من به الرحمن، العكبري: ٤٤٠، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ٤٢/١٢، البحر المحيط، أبو حيان: ٣٤٢/٦، اللباب، ابن عادل: ٩٣/١٤.

(٣) إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي: ٣٩٨.

(٤) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ٤٢/١٢، اللباب، ابن عادل: ٩١/١٤.

قال الذي عندك لي صَوَافِي<sup>(١)</sup>

قال ابن عطية: " (صوافي) جمع صافية أي: خالصة لوجه الله لا شركة فيها لشيء كما كانت الجاهلية تُشْرِكُ"<sup>(٢)</sup>، وأما وجه قراءة ابن مسعود رضي الله عنه فالمعنى معقولة أحد القوائم، كما قال الشاعر<sup>(٣)</sup>:

تركنا الخيلَ عاكفةً عليه مُقلِّدةً أعتتَّها صُفُونَا

فقراءة أبي موسى رضي الله عنه كشفت عن معنى جديد للآية، وأكدت قراءة ابن مسعود رضي الله عنه أحد أوجه قراءة الجماعة.

قوله تعالى: ﴿لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ

بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الفتح/٩].

قرأ ابن مسعود رضي الله عنه: " يُعَزِّرُوهُ"<sup>(٤)</sup> بالياء وزاين، على الالتفات من الحضور إلى

الغياب، وقراءة الجماعة: ﴿وَتُعَزِّرُوهُ﴾ بالتاء، وراء بعد الزاي، على الالتفات

من الغياب إلى الخطاب.

(١) المختب، ابن جني: ١٢٥/٢.

(٢) الخمر الوجيز: ١٢٢/٤.

(٣) المختب، ابن جني: ١٢٤/٢.

(٤) فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٨٤، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٤٢، المختب، ابن جني: ٣٢٤/٢،

الخمر الوجيز، ابن عطية: ١٢٩/٥، زاد المسير، ابن الجوزي: ٤٢٧/٧، اللباب، ابن عادل: ٤٨٧/١٧،

الدر المصون، السمين: ١٦٠/٦، روح المعاني، الألوسي: ٩٦/٢٦.



ويراد بقراءة الجماعة العون والنصرة والتعظيم<sup>(١)</sup>، وأمّا القراءة الشاذة ففيها وجهان: **الأول**: أن يجعلوه عزيزاً، ويقوونه، يقال: عزّزه، أي: جعله عزيزاً وقواه، ومنه قوله تعالى: ﴿إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾ [يس/١٤]، **والثاني**: أنّها لغة لأهل اليمن، قال أبو عبيد: "وبعض أهل اليمن يقرأ هذا الحرف: (ويعزروه)، كلتاها بزاي" <sup>(٢)</sup>.

وعلى هذين الوجهين تكون القراءة الشاذة مبيّنة ومؤكدة للمراد بقراءة الجماعة، وهو أن المقصود ليس أي تعظيم ونصرة، بل التعظيم والنصرة التي تجعل منه عزيزاً قوياً<sup>(٣)</sup>.

### الثاني: أن يعتبر بها وجه القراءة المتواترة

والاعتبار هو النظر في الأمور ليعرف بما شيء آخر من جنسها<sup>(٤)</sup>. واعتبار وجه القراءة المتواترة بالشاذة يتم من خلال النظر فيما دلت عليه القراءة الشاذة من معنى، فيُستأنس به على صحة المعنى الذي دلت عليه القراءة المتواترة، كما يستأنس بما على صحة قاعدة نحوية أو لغة دلت عليها القراءة المتواترة، ومن أمثلة ذلك:

(١) فتح القدير، الشوكاني: ٤٧/٥.

(٢) فضائل القرآن: ١٨٤.

(٣) القراءات وأثرها في التفسير والأحكام، بازمول: ٧٢٨/٢.

(٤) تيسير مصطلح الحديث، الطحان: ١٤١.

قوله تعالى: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا

﴾ [البقرة/١٠٦].

قرأ أبي بن كعب رضي الله عنه: " أو نُنسِها "، وقرأ سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: " أو تَنسِها " <sup>(١)</sup>، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو: " أو نُنسأها " بالهمزة مع فتح النون الأولى والسين، وقرأ الباقر: " أو نُنْسِها " بغير همز مع ضم النون وكسر السين <sup>(٢)</sup>. والقراءتان المتواترتان دل كل منهما على معنى؛ فالقراءة الأولى: " أو نُنسأها "، من النَّسَأ، وهو التأخير، وفيه ثلاثة أوجه: أحدها: نُؤخر نزولها فلا تترل، والثاني: نرفعها بعد نزولها، والثالث: نُؤخر حكمها، ونبقي تلاوتها <sup>(٣)</sup>، وأما القراءة الثانية: " أو نُنْسِها " فهي من النسيان، والمعنى: ما ننسخ من آية من القرآن فنبدل حكمها، أو ننسيكها نأت بخير منها أو مثلها.

وقد اعتبر ابن زُجَلَة المعنى الجاصل بالقراءة الثانية بقراءتي أبي بن كعب وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهما، فقال: " وقراءتهما تدل على نسيان، وإن كان

(١) المختصب، ابن جني: ١٨٩/١، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٦، حجة القراءات، ابن زُجَلَة:

١٠٩، ١١٠، إتخاف فضلاء البشر، الدمياطي: ١٨٩، القراءات الشاذة، القاضي: ٣٢.

(٢) التيسير، أبو عمرو الداني: ٦٥.

(٣) شرح الهداية، المهدي: ١٧٨/١.

بعضهم أضافه إلى النبي ﷺ، وبعضهم أخبر أن الله فعل ذلك به، وليس بين القولين اختلاف لأنه ليس يفعل النبي ﷺ إلا ما وفقه الله له، إذا أنساه نسي " (١).

قوله تعالى: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَأَعْتَزِلُوا  
النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ  
فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ﴾ [البقرة/٢٢٢].

قرأ أبي بن كعب وأنس بن مالك رضي الله عنهما: " حتى يتطهرن " (٢)، وقرأ حمزة والكسائي وأبو بكر: " يَطْهُرْنَ " بفتح الطاء والهاء مع تشديدهما، وقرأ الباقون: ﴿ يَطْهُرْنَ ﴾ بإسكان الطاء وضم الهاء (٣).

وقد دلَّ قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ﴾ على أنه لا يحل للرجل قربان المرأة في حال حيضها حتى تطهر، وقد اختلف الفقهاء في المراد بالطهر الذي يحل به الجماع؛ فذهب الأحناف: إلى أن المراد به انقطاع الدم، فإذا

(١) حجة القراءات: ١٠٩.

(٢) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ٢١، حجة القراءات، ابن زحيلة: ١٣٥، إتخاف فضلاء البشر، الدماطي: ٢٠٣.

(٣) كتاب السبعة، ابن مجاهد: ١٨٢، التيسير، أبو عمرو الداني: ٦٨.

انقطع الدم جاز للرجل أن يطأ زوجته قبل أن تغتسل<sup>(١)</sup>، وذهب الجمهور: إلى أن المراد به انقطاع دم الحيض ثم الاغتسال بالماء<sup>(٢)</sup>.  
وسبب الخلاف أن (طَهَّرَ): يستعمل فيما لا كسب فيه للإنسان، وهو انقطاع دم الحيض، وأمَّا (تَطَهَّرَ): فيستعمل فيما يكتسبه الإنسان بفعله، وهو الاغتسال بالماء.

فحمل أبو حنيفة قوله تعالى: ﴿حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾ على انقطاع دم الحيض، و﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾ على معنى: فإذا انقطع دم الحيض، فاستعمل المشدّد بمعنى المخفّف<sup>(٣)</sup>، وحمله الجمهور على معنى: ولا تقربوهن حتى يغتسلن، فإذا اغتسلن فأتوهن؛ فاستعملوا المخفّف بمعنى المشدّد، واستدلوا بقراءة حمزة والكسائي وأبي بكر: وهي بمعنى يغتسلن<sup>(٤)</sup>، وحجتهم قوله تعالى: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾، قالوا: وهي على وزن (تفعّلن) فيجب أن يكون لها فعل، وفعلها إنما هو الاغتسال؛ لأنّ انقطاع الدم ليس من فعلها، وحجة أخرى اعتباراً بقراءة أبي بن كعب رضي الله عنه: "حتى يتطهرن"<sup>(٥)</sup>. ومذهب الجمهور هو الراجح. والله أعلم.

(١) أحكام القرآن، الجصاص: ٣٤٩/١.

(٢) حجة القراءات، ابن زنجلة: ١٣٥.

(٣) أحكام القرآن، الجصاص: ٣٤٩/١.

(٤) روائع البيان، الصابوني: ٣٠١/١.

(٥) حجة القراءات، ابن زنجلة: ١٣٥.

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيْنَ  
بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ  
فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ [آل عمران/٢١].

قرأ ابن مسعود رضي الله عنه: " وقَاتلوا الذين يأمرُونَ بالقسط من الناس " <sup>(١)</sup>، وقرأ حمزة:  
" وَيُقَاتِلُونَ الَّذِينَ " بالألف مع ضم الياء وكسر التاء، وقرأ الباقون:  
﴿ وَيَقْتُلُونَ ﴾ بغير ألف مع فتح الياء وضم التاء، من القتل <sup>(٢)</sup>.

ومعنى قراءة حمزة: " وَيُقَاتِلُونَ " أي يحاربون، وحجتها قراءة ابن مسعود رضي الله عنه:  
" وقَاتلوا الذين يأمرُونَ بالقسط من الناس "، والحجة لمن قرأ: " وَيَقْتُلُونَ " أنهم لم  
يختلفوا في الحرف الأول أنه بلا ألف، وهو قوله تعالى: ﴿ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيْنَ ﴾ <sup>(٣)</sup>،  
ولا فرق بين معني القراءتين.

قوله تعالى: ﴿ بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ  
﴾ [العنكبوت/٤٩].

(١) كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٧٠: ٧٠، حجة القراءات، ابن زنجلة: ١٥٨، الكشف، مكي بن أبي

طالب: ٣٣٩/١، إملاء ما من به الرحمن، العكبري: ١٣٧، الكتاب الموضح، ابن أبي مريم: ٣٦٤/١.

(٢) التيسير، أبو عمرو الداني: ٧٣.

(٣) حجة القراءات، ابن زنجلة: ١٥٨.

قرأ ابن مسعود رضي الله عنه، والحسن: " بل هذا "(١) باسم الإشارة، وقراءة الجماعة: ﴿ بَلَّ هُوَ ﴾.

وقد اختلف في وجه قراءة الجماعة؛ فقال الحسن: " يعني القرآن آيات بينات في صدور الذين أوتوا العلم؛ يعني المؤمنين الذين حملوا القرآن، وقال ابن عباس رضي الله عنهما، وقتادة: ﴿ بَلَّ هُوَ ﴾ يعني الرسول صلى الله عليه وسلم ذو آيات بينات، ﴿ في صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ ﴾ من أهل الكتاب؛ لأنهم يجدونه بنعته، وصفته في كتبهم، لا يقرأ ولا يكتب، ولكنهم ظلموا أنفسهم وكتموا "(٢)، ورحح القرطبي بالقراءة الشاذة قول ابن عباس رضي الله عنهما، وقتادة فقال: " ودليل هذا القول قراءة ابن مسعود رضي الله عنه والحسن: (بل هذا)، فقد كان صلى الله عليه وسلم آيات لا آية واحدة؛ لأنه دل على أشياء كثيرة، فحذف المضاف، وأقام المضاف إليه مقامه "(٣).

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ٢٣٥/١٣، اللباب، ابن عادل: ٣٦٣/١٥، فتح القدير، الشوكاني: ٢٧٣/٤.

(٢) معالم التنزيل، البغوي: ٤٧١/٣.

(٣) الجامع لأحكام القرآن: ٢٣٥/١٣.

## الثالث: توسيم معاني الآيات القرآنية

ونعني بذلك أن تدل الآية القرآنية على معنى، وتدل القراءة الشاذة على معنى لا يعارض ما دلت عليه القراءة المتواترة، فيكون المعنيان هما مما دلت عليه الآية، ومن هنا تتنوع الدلالات ولا تتعارض، وهذا يعمل على ثراء المعنى التفسيري للآية، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا فِيهَا أَلَا بُعْدًا لِّمَدِينٍ كَمَا بَعَدَتْ ثَمُودُ﴾ [هود/٩٥].

قرأ معاذ رضي الله عنه، والسلمي: (بَعَدَتْ)<sup>(١)</sup> بضم العين، وقراءة الجماعة: ﴿بَعَدَتْ﴾ بكسر العين.

قال المهدي: "من ضم العين من (بَعَدَتْ) فهي لغة تستعمل في الخير والشر، ومصدرها (البعد)، و(بَعَدَتْ) تستخدم في الشر خاصة"<sup>(٢)</sup>.

ورد الزمخشري القراءتين إلى معنى واحد: "والمعنى في البناءين واحد، وهو نقبض القرب، إلا أنهم أرادوا التفضلة بين البعد من جهة الهلاك وبين غيره، فغيروا البناء كما فرقوا بين معاني الخير والشر، فقالوا: وَعَدَّ وَأَوْعَدَ، وقراءة السلمي

(١) مختصر في شواذ القرآن: ٦٦، المختب، ابن جني: ٤٥٠/١، الكشاف، الزمخشري: ٤٠٩/٢، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ٦٢/٢، البحر المحيط، أبو حيان: ٢٥٧/٥، اللباب، ابن عادل: ٥٥٦/١٠، روح المعاني، الألوسي: ١٢٩/١٢.

(٢) البحر المحيط، أبو حيان: ٢٥٧/٥.

جاءت على الأصل اعتباراً لمعنى البُعد من غير تخصيص، كما يقال: ذهب فلان ومضى؛ في معنى الموت، وقيل: معناه بُعداً لهم من رحمة الله كما بعدت ثمود منها<sup>(١)</sup>، وقال ابن جني: "أما (بَعُدَ) فيكون مع الخير والشر، تقول: بَعُدَ عن الشر، وبَعُدَ عن الخير ومصدرها (البُعْدُ)، وأما (بَعِدَ) ففي الشر خاصة، يقال: بَعِدَ يَبْعُدُ بَعْدًا، ومنه قولهم: (أبعده الله) فهو منقول من (بَعِدَ)؛ لأنه دعاء عليه، و(بَعِدَ) موضوعة للشر، فقراءة (بَعُدَت) متفقة الفعل مع مصدره، وإنما السؤال عن قراءة الجماعة: ا بَعِدَتُ ﴿﴾، وطريق ذلك أن يكون البُعْدُ بمعنى اللعنة، فيكون أبعدهُ اللهُ في معنى لعنهُ اللهُ، ومنه قول الشاعر<sup>(٢)</sup>:

ذَعَرْتُ بِهِ الْقَطَا وَنَفَيْتُ عَنْهُ مَقَامَ الذُّبِّ كَالرَّجْلِ اللَّعِينِ

أي: مقام اللعين، أي: المبعُد... فالإبعاد للشيء نقص له، وابتدال منه، فقد يلتقي معنى (بَعِدَ) مع معنى (بَعُدَ) في هذا الموضع<sup>(٣)</sup>.  
وبعد هذا العرض يتضح لنا ما أفادته قراءة معاذ رضي الله عنه ومَن معه، فقراءة الجماعة: " بَعِدَتُ " اقتضرت على معنى واحد، فقصرت استعمال هذا اللفظ في

(١) الكشاف: ٤٠٩/٢.

(٢) البيت للشماخ. لسان العرب: ٥٠٤/٥.

(٣) الاحتساب: ٤٥٠/١.



الدعاء بالشر، ووسَّعت القراءة الشاذة المعنى ليشمل الشر والخير، فدلت على الدعاء بالهلاك والطرْد من رحمة الله.

قوله تعالى: ﴿ اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ [المنافقون/٢].

قرأ الحسن البصري: " إِيْمَانَهُمْ " <sup>(١)</sup> بكسرة الهمزة، وقراءة الجماعة: ﴿ أَيْمَانَهُمْ ﴾ بفتح الهمزة.

ووجه قراءة الجماعة أنَّ " إِيْمَانَهُمْ " جمع يمين، ومعناها: أنَّ المنافقين تستروا بالأيمان، التي كانوا يحلفونها أنهم مؤمنون، وبذلك صدوا عن سبيل الله، ويناسبه قوله: ﴿ قَالُوا نَشْهَدُ أَنَّكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﴾ [المنافقون/١]، فقولهم: ﴿ نَشْهَدُ ﴾ يمين من الأيمان التي كانوا يقسمون بها، وأما قراءة الحسن: " إِيْمَانَهُمْ " بكسرة الهمزة، فهو مصدر آمن، تقول: آمن يؤمن إيماناً، ومعناها: أنَّ المنافقين اتخذوا الإيمان الذي أظهره بألستهم وقاية لدمائهم وأموالهم <sup>(٢)</sup>.

فدلت القراءة الشاذة هنا على معنى زائد على ما دلت عليه قراءة الجماعة، ولكنه غير بعيد عن معنى الآية، فسياقها يحتمله، وواقع حال المنافقين يدل عليه، فما كانوا يعتقدون صحة ما يقولون، ولا صدقه.

(١) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٥٧، الختسب، ابن جني: ٣٧٧/٢، تفسير القرآن العظيم، ابن

كثير: ٣٩٣/٤، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي: ٥٤٣، القراءات الشاذة، القاضي: ٨٨.

(٢) القراءات الشاذة، القاضي: ٨٨.

قوله تعالى: ﴿فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَنِّي وَثَلْثَ وَرُبْعَ  
فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا  
تَعُولُوا﴾ [النساء/٣]. قرأ طاووس: " أَلَّا تُعِيلُوا " (١)، وقراءة الجماعة:  
أَلَّا تَعُولُوا﴾.

ومعنى قراءة الجماعة: ﴿أَلَّا تَعُولُوا﴾ ألا تجوروا؛ يقال: عَالَ في الحكم إذا  
ظلم وجار (٢)، ووجه القراءة الشاذة أَنَّهَا من أَعَالَ الرجل: إذا كُثِرَ عياله، وهي  
تعضد تفسير الشافعي من حيث المعنى الذي قصده حيث حُكِيَ عنه أَنَّهُ فسر:  
﴿أَلَّا تَعُولُوا﴾ أن لا تكثر عيالكُم (٣)، وقد رد هذا التأويل قوم من جهة المبنى  
والمعنى؛ لأنَّه إنَّما يقال في كثرة العيال: أَعَالَ يُعِيلُ، ولا يقال: عَالَ يُعُولُ، فضلا  
عن مناسبة معنى الجور والميل لقوله: ﴿أَلَّا تَعْدِلُوا﴾، واستدل على صحته  
آخرون بحجية كلام الشافعي في اللغة؛ إذ حُكِيَ عن العرب: عَالَ الرجل يُعُولُ إذا

(١) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ٣١، الكشاف، الرمخشي: ٤٥٨/١، البحر المحيط، أبو حيان: ١٧٤/٣، الدرر

المصون، السمين: ٣٠٤/٢، اللباب، ابن عادل: ١٧٠/٦، روح المعاني، الألوسي: ١٩٧/٤.

(٢) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٤٦١/١.

(٣) الكشاف، الرمخشي: ٤٥٨/١.

كثُرَ عيَالُهُ، وحملوه على الكناية عن المؤنة والثقل وكثرة الإنفاق، ثم عضدوا تأويله بقراءة: " أَلَا تُعِيلُوا " بالياء وضم التاء وكسر العين، من أَعَالِ الرَّبَاعِي (١).

قال الزمخشري: " والذي يُحكى عن الشافعي أَنَّهُ فَسَّرَ ﴿ أَلَّا تَعُولُوا ﴾ أَنَّ لَا تَكْثُرُ عِيَالُكُمْ، فَوَجْهَهُ أَنْ يَجْعَلَ مِنْ قَوْلِكَ: عَالِ الرَّجُلِ عِيَالُهُ يَعْوَلُهُمْ: مَا نَهَمَ يَمُونُهُمْ، إِذَا أَنْفَقَ عَلَيْهِمْ؛ لِأَنَّ مَنْ كَثُرَ عِيَالُهُ لَزِمَهُ أَنْ يَعْوَلَهُمْ، وَفِي ذَلِكَ مَا يُصَعَّبُ عَلَيْهِ الْمَحَافِظَةُ عَلَى حُدُودِ الْكَسْبِ وَحُدُودِ الْوَرَعِ وَكَسْبِ الْحَلَالِ وَالرِّزْقِ الطَّيِّبِ، وَكَلَامٌ مِثْلَهُ مِنْ أَعْلَامِ الْعِلْمِ وَأَهْمَةِ الشَّرْعِ وَرَعْوَسِ الْمُجْتَهِدِينَ، حَقِيقٌ بِالْحَمْلِ عَلَى الصَّحَّةِ وَالسَّدَادِ، وَأَنْ لَا يُظَنَّ بِهِ تَحْرِيفٌ ﴿ تَعُولُوا ﴾ إِلَى (تُعِيلُوا)، وَلَكِنْ لِلْعُلَمَاءِ طَرِيقًا وَأَسَالِيْبًا، فَسَلِكْ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ طَرِيقَ الْكِنَايَاتِ، وَقْرَأْ طَاوُوسٌ: (أَنْ لَا تُعِيلُوا)، مِنْ أَعَالِ الرَّجُلِ إِذَا كَثُرَ عِيَالُهُ، وَهَذِهِ الْقِرَاءَةُ تَعَضَّدُ تَفْسِيرَ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى الَّذِي قَصَدَهُ " (٢).

وقيمة هذه الكناية التي بزغت للزمخشري من تأويل الشافعي أَلَّا تُسَلِّمَ إِلَى اسْتِكْنَاهِ فَقَدْ الْآيَةَ بِطَرِيقَةٍ أُخْرَى، تَضْفِي عَلَيْهِ مَرُونَةً فِي التَّشْرِيحِ تَتَوَافَقُ مَعَ وَاقِعِ الْحَيَاةِ

(١) البحر المحيط، أبو حيان: ١٧٤/٣.

(٢) الكشف: ٤٥٨/١.

المتغير ومطلب الفطرة الإنسانية، وهي مرونة تتأتى من قابلية النص القرآني لتعدد الأفهام<sup>(١)</sup>.

فإذا ما اعتبرنا أن المقصود بالميل هاهنا، ليس ميل الطبع أو نفاذه، إذ هو واقع لا محالة مع التعدد سواء كان بمثنى أو ثلاث أو رباع، وإئتما المقصود به عدم الوفاء بحقوقهن في المعاملة والنفقة والمباشرة، ولما كان التعدد مع الترخيص فيه، مظنة لكثرة العيال التي تستلزم كثرة الإنفاق وثقل المؤنة والفقر أحيانا لا جرم قيده الله سبحانه، عند عدم القدرة على الوفاء بحقه بالاكْتفاء بواحدة أو بملك اليمين؛ لأنه أقرب إلى عدم الميل، وثقل المؤنة، والفقر، وهذا ما دلت عليه قراءة: (أَلَا تُعِيلُوا) من أَعَال إذا كثر عياله<sup>(٢)</sup>.

قال الألوسي: " وقراءة طاووس (أَنْ لَا تُعِيلُوا) مؤيدة له فلا وجه لتشنيع من شنع على الإمام جاهلاً باللغات والآثار، وقد نقل أبو عمر الدوري إمام القراء أنها لغة حمير، وأنشد:

(١) عوامل المرونة والسعة في الشريعة الإسلامية، القرضاوي: ٤٧، التوجيه البلاغي للقراءات القرآنية، أحمد سعد محمد: ٤٤٧.

(٢) التوجيه البلاغي للقراءات القرآنية، أحمد سعد محمد: ٤٤٧.

وإنَّ الموتَ يأخذ كلَّ حيٍّ بلا شكٍّ وإنَّ أمشيَّ وعَلا أي: وإن كثرت ماشيته وعباله، و(عال) له معان: مال، وجار، وكثر عياله، وافتقر<sup>(١)</sup>.

قوله تعالى: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي يَخْلُقُ الْبَارِئَ الْمُصَوِّرَ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [الحشر/٢٤].  
قرأ علي رضي الله عنه، والحسن البصري: " الْمُصَوِّرَ " <sup>(٢)</sup> بفتح الواو المشددة والراء، وقراءة الجماعة: ﴿ الْمُصَوِّرُ ﴾ بكسر الواو المشددة، وضم الراء.

(١) روح المعاني: ٤/١٩٧. قلت: وينبغي المصير إلى قول إمام القراء أبي عمر الدوري الذي نقل بأن هذه القراءة لغة لحمير، وبذلك ترجع إلى معنى قراءة الجماعة، فتكونان بمعنى واحد، ومهما حاول الموجهون في التماس تخرجات لقراءة طاووس فإنها تتصادم مع الأصول، وما جرى به قضاء الله وقدره في أن الرزق بيده تعالى، وأن لكل مخلوق رزقه، كما تتصادم مع الحديث النبوي الذي يبحث على نكاح الودود الولود ... أفادني بهذا أستاذي وشيخي الدكتور/عبد الحق القاضي - حفظه الله - عند تحكيمه في قراءة هذا البحث.

(٢) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٥٥، الكشاف، الرمخشمي: ٤/٤٩٧، المحرر الوجيز، ابن عطية: ٥/٢٩٢، إملاء ما من به الرحمن، العكبري: ٥٥٥. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ١٨/٦١٥، البحر المحيط، أبو حيان: ٨/٢٤٩، الدر المنون، السمين: ٦/٣٠٠، اللباب، ابن عادل: ١٨/٦١٥، إنحاف فضلاء البشر، الدمياطي: ٥٣٨، فتح القدير، الشوكاني: ٥/٢٧٧، روح المعاني، الألوسي: ٢٨/٦٤، القراءات الشاذة، القاضي: ٨٧.

ووجه قراءة الجماعة اَلْمُصَوَّر ﴿﴾ ألها صفة لله تعالى<sup>(١)</sup>، وأما وجه القراءة الشاذة فقال ابن خالويه: " (المصوَّر) في هذه القراءة يكون الإنسان، والتقدير: هو الله الخالقُ المصوَّر، أي خالق الإنسان، البارئُ المصوَّر "<sup>(٢)</sup>، وقال الزركشي: " وقد يستبشع ظاهر الشاذ بادئ الرأي فيدفعه التأويل، كقراءة: (المصوَّر) بفتح الواو والراء، على أنه اسم مفعول، وتأويله أنه مفعول لاسم الفاعل الذي هو اَلْبَارِئُ ﴿﴾ فإنه يعمل عمل الفعل، كأنه قيل: الذي برأ المصوَّر "<sup>(٣)</sup>.

وقال الشوكاني: " (المصوَّر) بفتح الواو، ونصب الراء على أنه مفعول به لـ اَلْبَارِئِ ﴿﴾، أي: الذي برأ (المصوَّر) أي: ميزه، وقيل: أي يميز ما صوره بتفاوت الهيئات "<sup>(٤)</sup>.

وعلى هذه القراءة يحرم الوقف على (المصوَّر) بل يجب الوصل ليظهر النصب في الراء لثلا يتوهم منه في الوقف ما لا يجوز<sup>(٥)</sup>.

(١) إملاء ما من به الرحمن، العكبري: ٥٥٥.

(٢) مختصر في شواذ القرآن: ١٥٥.

(٣) البرهان: ١/٤١٧.

(٤) فتح القدير: ٥/٢٧٧.

(٥) الدر المصون، السمين: ٦/٣٠٠.

فهذه القراءة أفادت معنى جديداً، ولكن سياق الآية يأباه؛ لأنه يسرد أسماء الله الحسنى.

**الرابع: دفع توهم ما ليس مراداً من مدلول بعض ألفاظ القرآن الكريم**  
حين تدل القراءة المتواترة على معان يوهم ظاهر النظم القرآني أنه يحتملها، أو يحتمل أحدها فقط، يعود المفسرون إلى القراءات الشاذة لبيان المقصود، فتكون القراءات الشاذة أحد آلات التفسير الرافعة لذلك التوهم، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ذَاكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا

تَخَافُوهُمْ﴾ [آل عمران/١٧٥].

قرأ ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهما، وعكرمة وعطاء بن أبي رباح: "يَخَوِّفُكُمْ أَوْلِيَاءَهُ" <sup>(١)</sup> بزيادة كاف الخطاب، وميم الجمع، وقراءة الجماعة: ﴿يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾.

وفي المعنى المراد بقراءة الجماعة أقوال؛ قال الشوكاني: "قوله: اِنَّمَا

ذَاكُمُ ﴿أي المثبِّط لكم أيها المؤمنون﴾ الشَّيْطَانُ ﴿هو خبر اسم الإشارة،

(١) كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٨٤: ٥، المختص، ابن جني: ٢٧٦/١، المحرر الوجيز، ابن عطية: ٥٤٤/١، إملأ ما من به الرحمن، العكبري: ١٦٥، البحر المحيط، أبو حيان: ١٢٥/٣، الدر المصون، السمين: ٢٦٣/٢.

ويجوز أن يكون الشيطان صفة لاسم الإشارة، والخبر قوله: ﴿يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾؛  
فعلى الأول يكون قوله: ﴿يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾ جملة مستأنفة أو حالية، والظاهر  
أن المراد هنا الشيطان نفسه باعتبار ما يصدر منه من الوسوسة المقتضية للتشبيط،  
وقيل: المراد به نعيم بن مسعود لما قال لهم تلك المقالة، وقيل: أبو سفيان لما صدر  
منه الوعيد لهم، والمعنى: أن الشيطان يخوف المؤمنين أوليائه وهم الكافرون، وقيل:  
إن ﴿أَوْلِيَاءَهُ﴾ منصوب بترع الخافض، أي: يخوفكم بأوليائه أو من أوليائه،  
قاله الفراء والزجاج والفراسي، ورده ابن الأنباري بأن التخويف قد يتعدى بنفسه  
إلى مفعولين فلا ضرورة إلى إضمار حرف الجر، وعلى قول الفراء ومَن معه يكون  
مفعول ﴿يُخَوِّفُ﴾ محذوفاً، أي: يخوفكم، وعلى الأول يكون المفعول الأول  
محذوفاً والثاني المذكوراً، ويجوز أن يكون المراد أن الشيطان يخوِّف أوليائه، وهم  
القاعدون من المنافقين، فلا حذف<sup>(١)</sup>.

وأما القراءة الشاذة فقد ظهر فيها المفعولان؛ قال ابن جني: "فالأول: كاف  
الخطاب، والثاني: أوليائه، والمعنى: يخوفكم قريشاً ومَن معهم، وذلك بإضلال  
الشيطان لهم"<sup>(٢)</sup>.

(١) فتح القدير: ٤٠٠/١.

(٢) المختص: ٢٧٦/١.



والمخوف المثبط في هذه الآية قد تعددت معانيه، فمن قائل: إنه أبو سفيان، وقائل: إنه نعيم بن مسعود، إلى قائل: إنه إبليس، وليس ثمّة ما يرجح أحدها، فقدّمت القراءة الشاذة لنا معنى يزيل ما أشكل من تفسير الآية، وهو أن المقصود به إبليس، وبما يقرب من هذا المعنى فسّر ابن كثير الآية، فقال: "ثم قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾ أي يخوفكم أوليائه، ويوهمكم أنكم ذوو بأس، وذوو قوة" (١).

قوله تعالى: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور/٦٠].

قرأ ابن مسعود رضي الله عنه: "جلايبهن" (٢)، بدل لفظ: ﴿ثِيَابَهُنَّ﴾ في قراءة الجماعة.

"والثياب في قراءة العامة تشمل كل ما يلبس، وسياق الآية يدل على أن المراد بالثياب ما تلبسه المرأة فوق ملابسها عند لقاء الأجنبي، والجلايب في قراءة ابن مسعود رضي الله عنه جمع جلباب وهو القميص، ويطلق على الثوب المشتمل على

(١) تفسير القرآن العظيم: ٤٤١/١.

(٢) الدر المنثور، السيوطي: ٢٢٢/٦.

الجسد كله، وعلى الخمار، وعلى ما يلبس فوق الثياب كالمحففة، وعلى الملاءة  
تتضمن بما المرأة، والمراد هنا هذه المذكورات في الآخر.  
فبيّنت القراءة الشاذة أن المراد ليس كل الثياب، ولكن ما تتضمن به المرأة،  
وتلبسه فوق الثياب المعتادة التي تلبسها في بيتها، فدفعت ما اعترى قراءة الجماعة  
من معنى متوهم<sup>(١)</sup>.

قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ  
الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ  
كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الجمعة/٩].

قرأ جمع من الصحابة والتابعين: " فامضوا إلى ذكر الله"<sup>(٢)</sup>، وقراءة الجماعة:  
﴿فَاسْعَوْا﴾.

والسعي في قراءة الجماعة يعني المشي السريع، ولكن هذا المعنى غير مقصود،  
قال أبو حيان: " الظاهر من قراءة العامة وجوب السعي، وأنه يكون في المشي  
خفة وبدار، وقال الحسن ومالك: إنما تؤتى الصلاة بالسكينة، والسعي هو بالنية

(١) القراءات وأثرها في التفسير والأحكام، بازمول: ٦٧٠، ٦٧١. بتصرف يسير.

(٢) فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٨٦، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٥٧، الختسب، ابن  
جني: ٣٧٥/٢، الكشاف، الزمخشري: ٥٢٢/٤، المحرر الوجيز، ابن عطية: ٣٠٩/٥، الجامع لأحكام  
القرآن، القرطبي: ٦٧/١٨، البحر المحيط، أبو حيان: ٢٦٥/٨، روح المعاني، الألوسي: ١٠٣/٢٨.

والإرادة والعمل، وليس الإسراع في المشي، وقرأ كبراء من الصحابة والتابعين: (فامضوا) بدل ﴿فَأَسْعَوْا﴾، وينبغي أن يحمل على التفسير من حيث أنه لا يراد بالسعي هنا الإسراع في المشي، ففسروه بالمضي "(١).

وقال ابن جني في قراءة (فامضوا): " هذه القراءة تفسير لقراءة الجماعة: ﴿فَأَسْعَوْا﴾ أي: فاقصدوا وتوجهوا، وليس فيها دليل على الإسراع، وإنما الغرض المضي إليها "(٢).

فالقراءة الشاذة أوضحت حكم السعي إلى صلاة الجمعة الذي يقتضي فيه ﴿فَأَسْعَوْا﴾ المشي السريع، وبيّنت أن السعي في قراءة الجماعة ليس من مدلوله السرعة، وأن المراد السعي القلبي، بمعنى: اهتموا بها، وأقبلوا عليها فلا تفوتكم"(٣)، قال ابن الجزري: " وأما على أي شيء يتوجه اختلاف هذه السبعة؛ فإنه يتوجه على أنحاء، ومنها: ما يكون لإيضاح حكم يقتضي الظاهر خلافه، كقراءة (فامضوا)، فإن قراءة: ﴿فَأَسْعَوْا﴾ يقتضي ظاهرها المشي السريع، وليس كذلك فكانت القراءة الأخرى موضحة لذلك ورافعة لما يتوهم منه "(٤).

(١) البحر المحيط: ٢٦٥/٨.

(٢) المختص: ٣٧٦/٢.

(٣) القراءات وأثرها في التفسير والأحكام، بازمول: ٦٧٣/٢.

(٤) النشر: ٢٨، ٢٩.

### الخامس: تفسير المشكل

بعض الألفاظ القرآنية لا تدل بصيغتها على المراد منها؛ إمّا بسبب احتمالها لعدة معان؛ لأنّ اللفظ في أصل وضعه اللغوي يحتملها حقيقة، وإمّا لاشتتار المعنى المجازي إلى جانب المعنى الحقيقي فينشأ الغموض، ومن هنا يلجأ المفسر إلى طلب الدليل لتمييز المعنى المراد، والقراءة الشاذة تكون أحد الأدلة، ومن أمثلة ذلك: قوله تعالى: ﴿ قَالَ عَذَابِي أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ ﴾ [الأعراف/١٥٦].

قرأ طاووس والحسن: " أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَسَاءَ " <sup>(١)</sup> بالسين، على أنّه فعل ماضٍ، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو يعود على مَنْ أَسَاءَ، وقراءة الجماعة: ﴿ أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ ﴾ بالشين، على أنه فعل مضارع، والفاعل ضمير المتكلم عائد على الله سبحانه وتعالى.

ومعنى قراءة الجماعة: ﴿ أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ ﴾ أنّ الله عز وجل يصيب بعذابه من يشاء، لا يملك أحد أن يرد ما أراد الله، وهذا أصل مقرر عند أهل

(١) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ٥١، الخنسي، ابن جني: ٣٧٣/١، مجمع البيان، الطبرسي: ٣٩/٩/٣، الكشف، الزمخشري: ١٥٩/٢، آخر الوجيز، ابن خالويه: ٤٦١/٢، البحر المحيط، أبو حيان: ٤٠٠/٤، الدر المنصون، السمين: ٣٥٣/٣، اللباب، ابن عادل: ٣٣٨/٩، تحاف فضلاء البشر، الدماطي: ٢٩٠، القراءات الشاذة، القاضي: ٤٩.

السنة، فالله تعالى لا يظلم عباده، ولا يعذب أحداً إلا بما جناه على نفسه<sup>(١)</sup>، ووجه ابن جني القراءة الشاذة فقال: " هذه القراءة أشد إفصاحاً من القراءة الفاشية التي هي: ﴿ أَشَاءٌ ﴾، والقراءة الفاشية لا يتناول ظاهرها علة إصابة العذاب له، وأن ذلك الشيء راجع إلى الإنسان، وإن كنا قد أحطنا علماً بأن الله لا يظلم عباده، وأنه لا يعذب أحداً إلا بما جناه واحترمه على نفسه، إلا أنا لم نعلم ذلك من هذه الآية بل من أماكن غيرها<sup>(٢)</sup>.

وظاهر قوله: ﴿ مَنْ أَشَاءُ ﴾ بالشين المعجمة، ربما أوهم من يضعف نظره من المخالفين أنه يعذب مَنْ يشاء من عباده، أساء أو لم يسئ، نعوذ بالله من اعتقاد ما هذه سيئه<sup>(٣)</sup>.

وقد زاد ابن عطية هذا التوجيه أيضاً فقال: " وللمعتزلة بهذه القراءة تعلق من وجهين، أحدهما: إنفاذ الوعيد، والآخر: بخلق المرء أفعال نفسه، وإن أساء لا

(١) زاد المسير، ابن الجوزي: ٣/٢٧٠، البحر المحيط، أبو حيان: ٤/٤٠٠.

(٢) يشير ابن جني إلى قوله تعالى: ١ مَنْ عَمِلْ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ [فصلت/٤٦]، وقوله: ١ مَنْ عَمِلْ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ [الجاثية/١٥]، وغيرها من الآيات.

(٣) الختسب: ١/٣٧٣.

فعل فيه لله، وهذان التعلقان فيهما احتمال ينفصل عنه، كما ينفصل عن سائر الظواهر إلا أن القراء أطنبوا في التحفظ من هذه القراءة "(١).

وتفسير القراءة المتواترة بمعزل عن النصوص القرآنية الأخرى، يوهم بأن عذاب الله تعالى يصيب من يشاء من عباده، أساء أو لم يسيء، والقراءة الشاذة رفعت هذا الإيهام فأبانت أن عذاب الله يصيب به سبحانه من يشاء ممن أساء "(٢).

قوله تعالى: ﴿ وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَسْتَ مُرْسَلًا قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ ﴾ [الرعد/٤٣].  
قرأ علي عليه السلام والحسن: " وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ " بـ " مِنْ " الجارة، وكسر العين والdal في " عنده "، وضم العين، وكسر اللام، وفتح الميم في " عِلْمٌ " ورفع الباء في " الكتاب " "(٣)، وقراءة الجماعة: ﴿ وَمَنْ ﴾ بفتح الميم، و﴿ عِنْدَهُ ﴾ بكسر العين، وفتح الdal، و﴿ عِلْمٌ ﴾ بكسر العين، وضم الميم، و﴿ الْكِتَابِ ﴾ بكسر الباء.

(١) انحر الوجيز: ٤٦١/٢. كان ابن عطية يشير إلى قول أبي عمرو الداني: " لا تصح هذه القراءة عن الحسن وطاووس " البحر المحيط: ٤٠٠/٤.

(٢) القراءات القرآنية وأثرها في التفسير والأحكام، بازمول: ٦٦٨/٢.

(٣) جامع البيان، الطبري: ٤١٢/٧، المحاسب، ابن جني: ٣١/٢، الكشاف، الزمخشري: ٥١٥/٢، انحر الوجيز، ابن عطية: ٣٢٠/٣، إملاء ما من به الرحمن، العكبري: ٣٦١، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ١٢٢/٩، البحر المحيط، أبو حيان: ٣٩١/٥، الدر المنصون، السمين: ٢٤٨/٤، اللباب، ابن عادل: ٣٢٥/١١، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي: ٣٤٠.

وقد اختلف في معنى ﴿ وَمَنْ ﴾ في قراءة الجماعة على سبعة أقوال؛ الأول: أنهم علماء اليهود والنصارى، والثاني: أنه عبد الله بن سلام رضي الله عنه، والثالث: هم قوم من أهل الكتاب، كانوا يشهدون بالحق منهم: سلمان الفارسي رضي الله عنه، والرابع: أنه جبريل عليه السلام، الخامس: أنه علي رضي الله عنه، والسادس: أنه بنيامين، والسابع: هو الله تعالى<sup>(١)</sup>.

والقراءة الشاذة دلت على المعنى الأخير: أنه الله، أي: ومن فضله ولطفه علم الكتاب.

وبذلك تكون القراءة الشاذة، قد كشفت عن المراد، ودفعت الوهم، قال الزجاج: "والذي يدل على أنه راجع إلى الله عز وجل قراءة من قرأ: (ومن عنده علم الكتاب) لأنه أشبه والله أعلم أن الله لا يشهد على خلقه بغيره، وذلك التفسير جائز"<sup>(٢)</sup>، وعقب ابن عطية على ذلك بقوله: "لا يحتتم لفظها غير ذلك"<sup>(٣)</sup>.

(١) زاد المسر، ابن الجوزي: ٤/٣٤١.

(٢) معاني القرآن وإعرابه: ٣/١٥١.

(٣) المحرر الوجيز: ٣/٣٢٠.

## المطلب الثاني

## فوائد القراءات الشاذة في الفقه

قال الدمياطي: " لم تنزل العلماء تستنبط من كل حرف يقرأ به قارئ معنى لا يوجد في قراءة الآخر، والقراءة حجة الفقهاء في الاستنباط ومحجتهم في الاهتداء"<sup>(١)</sup>

ويمكنني تصنيف فوائد القراءة الشاذة في مجال الفقه في الآتي:

## أولاً: تأكيد حكم مجمع عليه

حين يتفق الفقهاء على حكم دلّ عليه نص قرآني، وأفادته قراءة شاذة، تكون القراءة الشاذة مؤكدة لمذلول ما اتفق عليه الفقهاء، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِنْ نَسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ

﴿البقرة/٢٢٦﴾.

قرأ ابن عباس وأبي بن كعب رضي الله عنهما: " يقسمون "<sup>(٢)</sup>، وقراءة الجماعة: ﴿يُؤَلُّونَ﴾.

ومعنى الآية: للذين يخلفون على ترك الجماع من نسائهم تربص أربعة أشهر<sup>(٣)</sup>.

(١) إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي: ٦.

(٢) فضائل القرآن : أبو عبيد: ١٦٤، كتاب المصاحف : ابن أبي داود: ٦٣، المصنف : عبد الرزاق الصنعاني: ٤٥٤/٦.

(٣) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٢٧٥/١.



وهذا المعنى الذي دلت عليه القراءة الشاذة محل إجماع بين أهل العلم، قال ابن المنذر: " وأجمعوا على أن كل يمين منعت جماعاً أنه إبلاء... " (١).

فالقراءة الشاذة دلت على نفس مدلول القراءة المتواترة، وأكدته.

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَلَةً أَوْ امْرَأَةً وَوَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ

﴾ [النساء/١٢].

قرأ سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: " وله أخ أو أخت من أم " (٢)؛ بزيادة لفظ: (من أم) وقراءة الجماعة بدونها.

وقد أجمع الفقهاء على أن المراد بالأخ والأخت في هذه الآية ما كانا لأم،

ويدل عليه هذه القراءة، التي حُمِلت على التفسير، فإن كانوا ذكورا وإنثاء كان

الثالث بينهم بالسوية، قال تعالى: ﴿فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ﴾ [النساء/١٢] (٣).

قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة/٣٨].

قرأ ابن مسعود رضي الله عنه: " فاقطعوا أيماهما " (٤)، بدل أَيْدِيَهُمَا ﴿ في قراءة الجماعة.

(١) كتاب الإجماع: ١٠٥.

(٢) فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٩٥، الثمرات البانعة، الثلاثي: ٢/٢٨٨، فتح القدير، الشوكاني: ١/٤٣٤.

(٣) الثمرات البانعة، الثلاثي: ٢/٢٨٨، فتح القدير، الشوكاني: ١/٤٣٤.

(٤) فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٩٥، أحكام القرآن، الجصاص: ٢/٥٨٢، الجامع لأحكام القرآن،

القرطبي: ٦/١٧٣، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٥٧/٢، الثمرات البانعة، الثلاثي: ٣/١١٩.

فهذه الآية نصت على وجوب قطع يد السارق والسارقة، وقد اتفق الفقهاء على أن السارق إذا سرق ما يقطع به قطعت يده اليمنى، لكنهم اختلفوا في مأخذ الحكم؛ فمن يحتج بالقراءة الشاذة كالحنفية أثبت هذا الحكم بها، ومن لم يحتج بها استدل بفعل النبي ﷺ<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: ترجيم حكم اختلف فيه الفقهاء

حين يختلف الفقهاء في حكم دلت عليه آية، يذهب بعضهم إلى الاستدلال بالقراءة الشاذة فتكون مقوية لقولهم ومرجحة له، وبذلك تعد من آلات الترجيح، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّافَا وَالْمَرَوَةَ مِنْ شِعَابِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة/١٥٨].

قرأ ابن مسعود رضي الله عنه: "أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا"<sup>(٢)</sup>، بزيادة لفظ: (لا)، وقراءة الجماعة بدونها.

وقد اختلف أهل العلم في حكم السعي بين الصفا والمروة على ثلاثة أقوال؛ الأول: أنه سنة من سنن الحج، وهو قول ابن عباس وابن الزبير وأنس بن مالك

(١) بدائع الصنائع، الكاساني: ٣٤٩/٩، ٣٥٠، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٥٧/٢.

(٢) فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٦٣، كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٩٩، الختسب، ابن جني: ٢٠٢/١، جامع البيان، الطبري: ٧٢٢/٢، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٨، الكشف، الزمخشري: ٢٠٧/١، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ١٢٢/٢، البحر المحيط، أبو حيان: ٦٣١/١، الثمرات البانعة، الثلاثي: ١/٢٥٨، تيسير البيان، الموزعي: ١/٢٨٤.

وابن سيرين، وهو رواية لأحمد، وغيرهم أخذوا بظاهر الآية، وبقراءة ابن مسعود: " فلا جناح عليه ألا يطوف بجما " (١)، والثاني: أنه ركن من أركان الحج، من تركه بطل حجه، وهو قول ابن عمر وجابر وعائشة، ومذهب الشافعية والمالكية، وإحدى الروایتين عن أحمد، والثالث: أنه واجب من واجبات الحج، وإذا تركه الحاج وجب عليه دم، وهو مذهب أبي حنيفة (٢)، ورجح ابن كثير القول الأول فقال: " والأول أرجح؛ لأنه ﷺ طاف بينهما، فكل ما فعله في حجته واجب، إلا ما خرج بدليل " (٣). وهذا الترجيح من ابن كثير هو ما دلت عليه القراءة الشاذة قوله تعالى: ﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ [البقرة/١٩٦].

قرأ علي وابن مسعود رضي الله عنهما: " وَالْعُمْرَةُ " (٤) بالرفع، وقراءة الجماعة: ﴿ وَالْعُمْرَةَ ﴾ بالنصب.

(١) بداية المجتهد، ابن رشد: ١/٣٤٧، ٣٤٨.

(٢) بداية المجتهد، ابن رشد: ١/٣٤٧، ٣٤٨، فتح القدير، الشوكاني: ١/١٦٠، ١٦١.

(٣) تفسير القرآن العظيم: ١/٢٠٥، بتصرف.

(٤) كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ١١٣، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٩، زاد المسير، ابن الجوزي: ١/٢٠٤، البحر المحيط، أبو حيان: ٢/٨٠، الدر المصون، السمين: ١/٤٨٤، اللباب، ابن عادل: ٣/٣٥٨.

والواو في القراءة الشاذة استثنائية و(الْعُمْرَةُ) مبتداء، والخبر ﴿لِلَّهِ﴾ فتكون الجملة مستأنفة لبيان حكم آخر، أما قراءة الجماعة فتكون الواو حرف عطف، و ﴿الْعُمْرَةُ﴾ معطوفة على ﴿الْحَجَّ﴾ والمعطوف على المنصوب منصوب<sup>(١)</sup>. وأفادت قراءة الجماعة أن حكم العمرة الوجوب، بينما أفادت القراءة الشاذة أن حكم العمرة عدم الوجوب، وقد اختلف العلماء في حكم العمرة على مذهبين:

**الأول:** أنها واجبة كالحج، وهو مروى عن علي وابن عمر رضي الله عنهما، وهو مذهب الشافعية والحنابلة، والدليل: أن الآية أمرت بالإتمام، وهو فعل الشيء والإتيان به كاملاً تماماً فدل على الوجوب، واستدلوا بحديث عائشة رضي الله عنها أنها سألت رسول الله ﷺ، فقالت يا رسول الله: هل على النساء جهاد؟ قال: نعم: " جهاد لا قتال فيه؛ الحج والعمرة"<sup>(٢)</sup>.

وهذا الحديث يدل على أن العمرة واجبة؛ لأن الله تعالى أوجب الجهاد على الرجال، ولم يوجبه على النساء، دفعا للمشقة والخرج، وأوجب عليهن مقابل ذلك العمرة.

(١) اللباب، ابن عادل: ٣/٣٥٨.

(٢) جامع الترمذي: ٣/١٦٦.

**والثاني:** أنها سنة، وليست واجبة، وهو مروى عن ابن مسعود وجابر رضي الله عنهما، وهو مذهب المالكية والحنفية، واستدلوا بالقراءة الشاذة: " والعمرة " بالضم<sup>(١)</sup>، ولهم أدلة أخرى.

والراجح أن العمرة سنة، ويحمل الأمر بالإتمام على إتمام أداء الفعل بعد الشروع فيه، لا أنه يفيد الوجوب ابتداءً، بدليل أن الأحاديث التي بينت قواعد الإسلام لم يرد فيها ذكر العمرة؛ ومنها قوله ﷺ: " بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شهادة أن لا إله إلا الله، وأنَّ مُحَمَّدًا رَسولُ اللَّهِ، وإِقامُ الصَّلَاةِ، وإِيتاءُ الزَّكَاةِ، والحج، وصوم رمضان " <sup>(٢)</sup>.

قوله تعالى: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى﴾ [البقرة/٢٣٨]. قرأت عائشة وحفصة رضي الله عنهما: " حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى صلاة العصر " <sup>(٣)</sup>، بزيادة لفظ: (صلاة العصر)، وقراءة الجماعة بدونها. وقد اختلف الفقهاء في المراد بـ(الصلوة الوسطى)؛ فذهب الجمهور إلى أن المراد بما صلاة العصر، وقد استدلوا بالقراءة الشاذة: (والصلوة الوسطى صلاة العصر) <sup>(٤)</sup>، كما استدلوا بحديث علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ يوم الخندق: "

(١) الثمرات اليانعة، الثلاثي: ٣٩٥/١.

(٢) صحيح البخاري: ١٤/١، الحديث رقم (٨)، صحيح مسلم: ١٨/١، الحديث رقم (١٦).

(٣) فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٩٥، كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٩٨، مختصر في شواذ القرآن، ابن

خالويه: ٢٢، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٣٠٠/١.

(٤) فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٩٥.

حبسونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر حتى غابت الشمس، ملأ الله بيوتهم وقبورهم ناراً" (١).

وذهب المالكية وبعض الشافعية إلى إنها الصبح (٢).

ومذهب الجمهور هو الراجح؛ عملاً بالحديث والقراءة الشاذة.

قوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِرِيبِضَةٍ﴾ [النساء/٢٤].

قرأ سعيد بن جبير: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ﴾ إلى أجل مسمى" (٣)، بزيادة: " إلى أجل مسمى"، وقراءة الجماعة بدونها.

وقد اختلف أهل العلم في معنى الاستمتاع في هذه الآية على قولين:

**الأول:** قال الحسن البصري ومجاهد بن جبر وغيرهما، المعنى: فما انتفعتم وتلذذتم بالجماع من النساء بالنكاح الشرعي: ﴿فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ أي مهورهن. **والثاني:** أن المراد بهذه الآية نكاح المتعة الذي كان في صدر الإسلام مباحاً ثم نُسخ، ويؤيد ذلك قراءة أبي عليه السلام، ومن معه: (فما استمتعتم به منهن إلى

(١) صحيح البخاري: ١٠١٦/٢، الحديث رقم (٤٥٣٣)، صحيح مسلم: ٢٠٣/١، الحديث رقم (٤٣٦)، سنن أبي داود، الحديث رقم (٤٠٩)، واللفظ لمسلم.

(٢) أحكام القرآن الصغرى، ابن العربي: ١/١١٦.

(٣) فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٦٩، كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٦٣، معاني القرآن، النحاس: ٢/٦١، المستدرک: ٢/٣٦٣، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ١/٤٨٦، فتح القدير، الشوكاني: ١/٥٦٦.

أجل مسمى)، ثم هُي عنها النبي ﷺ كما صح ذلك من حديث علي رضي الله عنه قال: " هُي النبي ﷺ عن نكاح المتعة وعن لحوم الحُمُر الأهلية يوم خيبر " (١).

### ثالثاً: تخصيص العام

العام هو اللفظ المستغرق لما يصلح له بحسب وضع واحد (٢)، ويقتضي ثبوت الحكم لكل ما يندرج تحته، وتخصيصه: هو بيان أن المراد به بعض أفراده بدليل (٣)، وتعد القراءة الشاذة من مخصصات العام عند بعض الفقهاء، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة/١٩٨].

قرأ عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: " ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم في مواسم الحج " (٤)، بزيادة لفظ: " في مواسم الحج "، وقراءة الجماعة بدونها.

وقراءة الجماعة دلت على إباحة مطلق ابتغاء فضل الله تعالى، في كل زمان ومكان، ودلت القراءة الشاذة على تخصيص إباحة ابتغاء الفضل في موسم الحج،

(١) صحيح البخاري: ٩٥١/٢، الحديث رقم (٤٢١٦).

(٢) البلب في أصول الفقه، الطوفي: ٦٨/١.

(٣) أثر اللغة في اختلاف المجتهدين، عبد الوهاب طويلة: ٣٦٥.

(٤) فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٦٤، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٩، كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٦٥، صحيح البخاري: ١٠١٢/٢، الحديث رقم (٤٥١٩)، المستدرک، الحاكم: ٣٣٢/٢، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٢٤٧/١، الثمرات اليانعة، الثلاني: ٤٣٩/١.

ومن هنا اختلف أهل العلم في جواز التجارة في الحج، وانقسموا إلى فريقين؛ **الأول**: يرى جواز الاتجار في الحج، وهو قول الجمهور، **والثاني**: يرى المنع، وهو قول سعيد بن جبير، وحجته أنه حمل ابتغاء الفضل على التجارة بعد الفراغ من أعمال الحج؛ لأنَّ الله تعالى نهي عن الجدال في الحج والتجارة من أسباب الجدال<sup>(١)</sup>.

وقول الجمهور هو الراجح، لقوله تعالى ﴿لَيْشْهَدُوا مَنَفِعَ لَهُمْ﴾ [الحج/٢٨]، واحتجوا أيضا بقراءة ابن عباس رضي الله عنهما، فقد قال: كانت عكاظ ومجنة وذو الحجاز أسواقا في الجاهلية فكانوا يتجرون فيها، فلما كان الإسلام، كأنهم تأثموا من ذلك، فسألوا النبي ﷺ، فأنزل الله الآية: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ في موسم الحج<sup>(٢)</sup>، قال ابن حجر: " وقراءة ابن عباس: " في مواسم الحج " معدودة من الشاذ الذي صحَّ إسناده، وهو حجة، وليس بقرآن "<sup>(٣)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرَهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا

لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَهِنَّ

غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور/٣٣].

(١) أحكام القرآن، الجصاص: ٤٢٣/١.

(٢) صحيح البخاري: ١٠١٢/٢، الحديث رقم (٤٥١٩).

(٣) فتح الباري: ٢٩٠/٤.



قرأ ابن عباس رضي الله عنهما، وسعيد بن جبير: " من بعد إكراههن لهن غفور رحيم " <sup>(١)</sup> زيادة لفظ: " لهن "، وقراءة الجماعة بدونها.

وقد اختلف المفسرون في عود المغفرة والرحمة، هل هي على المكرهين، أم على الإماء المكرهات؛ أم عليهما معاً؟ فقيل: هما عائدتان على المكرهين، والمعنى: فإن الله من بعد إكراههن لهم غفور رحيم، وقيل: هما عائدتان على المكرهات، والمعنى: فإن الله من بعد إكراههن لهن غفور رحيم، وقيل: تعودان عليهما معاً، والمعنى: فإن الله من بعد إكراههن لهم ولهن غفور رحيم <sup>(٢)</sup>.

وقد خصصت القراءة الشاذة المعنى، فقصرته على المكرهات، وقال بهذا التفسير جماعة كبيرة من المفسرين، وعلى رأسهم الحسن البصري فقد روى عنه أنه كان إذا قرأ هذه الآية يقول: لهن والله لهن والله، يريد: أن الله غفور لهن <sup>(٣)</sup>.

ومن لم يعتد بالقراءة الشاذة قال إن في الآية مجاز حذف، أي غفور لهن رحيم بهن، ومما يؤيد ذلك قوله تعالى: ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ ﴾ أي لأهن مكرهات لا إرادة لهن ولا اختيار، فقد رفع الله عنهن العذاب، وبقي الإثم على

(١) المختص، ابن جني: ١٥١/٢، الكشاف، الزمخشري: ٧٩٤/٢، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٣٠٠/٣،

جامع لأحكام القرآن، القرطبي: ٢٥٥/١٢، فتح القدير، الشوكاني: ٣٠/٤.

(٢) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٣٠٠/٣، فتح القدير، الشوكاني: ٣٠/٤.

(٣) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٣٠٠/٣.

المكروه، وما قاله بعض المفسرين: إن المغفرة والرحمة للمكْرِهين إن تابوا وأصلحوا فإنه ضعيف يأباه السياق<sup>(١)</sup>.

والذي يبدو أن المغفرة والرحمة خاصة بالمكْرَهات، فابن كثير رحمه الله لم يلتفت إلى الأقوال التي جعلت الآية عامة؛ وذكر المعنى الأول فقط، مما يدل على أنها خاصة عنده<sup>(٢)</sup>.

قال أبو السعود: " وفي تخصيص المغفرة والرحمة بمن، وتعيين مدارهما دلالة بينة على كونهم محرومين منهما بالكلية؛ كأنه قيل: لمن لا للمكْرِهين، فتجويز تعلقهما بهم بشرط التوبة استقلالاً، أو معهن إخلال بجزالة النظم الجليل، وتجويز لأمر النهي في مقام التهويل " <sup>(٣)</sup>.

قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ أَتْنَا ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ ءَاخِرَانِ مِّنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ آرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي

(١) روائع البيان، الصابوني: ١٨٢/٢.

(٢) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٣٠٠/٣.

(٣) إرشاد العقل السليم: ٥٨/٤.

بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذًا لَّمِنَ  
الْأَثِمِينَ ﴿المائدة/١٠٦﴾.

قرأ علي عليه السلام، وأبو عبد الرحمن السلمي، ونعيم بن مسيرة: " شَهَادَةُ اللَّهِ " (١)  
بتنوين شهادة، ومد الألف، وقراءة الجماعة: ﴿ شَهَادَةُ اللَّهِ ﴾ بإضافة الشهادة  
للفظ الجلالة.

وقد أشار ابن جني إلى أن التنكير في القراءة الشاذة يدل على العموم، وأن  
قراءة الجماعة بالإضافة قد أكسبت المضاف معنى التفخيم والتشريف، قال: "  
والشهادة في قراءة علي عليه السلام أعم من قراءة العامة بالإضافة، غير أنها بالإضافة أفخم  
وأشرف وأحرى بترك كتماها، لإضافتها إلى الله، وأما (الله) بالمد فعلى أن همزة  
الاستفهام صارت عوضاً من حرف القسم" (٢).

(١) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ٤١، المحتسب، ابن جني: ٣٢٩/١، مجمع البيان، الطبرسي: ٢١٨/٢،  
البحر المحيظ، أبو حيان: ٤٨/٤، الدر المنصون، السمين: ٦٣٢/٢، اللباب، ابن عادل: ٥٧٦/٧.

(٢) المحتسب: ٣٢٩/١.

قوله تعالى: ﴿وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَوَةٍ وَمِنَ الَّذِينَ  
 أَشْرَكُوا يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُزَحِّزِهِ مِّنَ  
 الْعَذَابِ أَنَّ يُعَمَّرَ ۗ وَاللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ [البقرة/٩٦].

قرأ أبي بن كعب رضي الله عنه: " على الحياة " <sup>(١)</sup> بالألف واللام، وقراءة الجماعة بدوئهما.  
 وقراءة الجماعة بالتنكير أوقع في المعنى عند الزمخشري من القراءة بالتعريف،  
 قال: " لأنه أراد حياة مخصوصة، وهي الحياة المتطاولة " <sup>(٢)</sup>، وقدرها أبو حيان  
 على الحذف؛ فقال: " لو لم يقدر حذف لصح المعنى، وهو أن يكون أحرص  
 الناس على مطلق حياة؛ لأن من كان أحرص الناس على مطلق حياة، وهو تحققها  
 بأدنى زمان، فلأن يكون أحرص على حياة طويلة أولى، وكانوا قد ذموا بأنهم  
 أشد الناس حرصا على حياة، ولو لساعة واحدة " <sup>(٣)</sup>، وقال الشوكاني: " وتنكير  
 (حياة) للتحقير: أي أنهم أحرص الناس على أحقر حياة، وأقل لبث في الدنيا،  
 فكيف بحياة كثيرة، ولبث متطاول " <sup>(٤)</sup>، وقال سيد قطب: " اليهود أحرص الناس  
 على أية حياة، حياة والسلام، لا يهم أن تكون رفيعة أو وضیعة، وهي مع ذلك

(١) الكشاف، الزمخشري: ١/١٦٨، البحر المحیط، أبو حيان: ١/٣١٣.

(٢) الكشاف: ١/١٦٨.

(٣) البحر المحیط: ١/٣١٣.

(٤) فتح القدير: ١/١١٥.

التحقيق غالبية عندهم، يود أحدهم لو يُعمر ألف سنة، ومن ثم ذُموا على ذلك؛ لأنَّ الإنسان الصالح لا يريد هذه الحياة إلا إذا كانت رفيعة صالحة<sup>(١)</sup>.  
ومن خلال ما تقدم التمثيل به نستطيع القول إن القراءة في جانب العموم والخصوص؛ إما أن تدل على تخصيص العام، أو تعميم الخاص.

### رابعاً: تقييد المطلق

المطلق: هو ما دل على الماهية من حيث هي هي، والمقيد هو ما تناول معينا أو موصوفا بزائد على الحقيقة<sup>(٢)</sup>.

وحمل المطلق على المقيد من القراءات يكون حين تدل الآية على حكم على سبيل الإطلاق، وتدل القراءة الشاذة في الآية نفسها على تقييده، فالعلماء من الحنفية والحنابلة يحملون المطلق على المقيد فيقيدونه بقيده، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ [البقرة/٢٧٥].

قرأ ابن مسعود رضي الله عنه: " لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس يوم القيامة"<sup>(٣)</sup>، بزيادة لفظ: " يوم القيامة " وقراءة الجماعة بدونها.

(١) في ظلال القرآن: ٩٢/١، بتصريف.

(٢) البلب، الطوفي: ٨٢.

(٣) فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٦٧، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ١/٣٣٤، الجامع لأحكام القرآن: ٣/٣٥٤، الدر المنثور، السيوطي: ٢/١٠٤، فتح القدير: ١/٢٩٥.

وقراءة الجمهور مطلقة غير مقيدة بزمن ومعناها: إن الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم المصروع الذي تحبسه الشيطان، أما القراءة الشاذة فهي مقيدة لهذا القيام بيوم القيامة، وجماهير المفسرين من السلف قالوا بأن قيام آكل الربا كالمصروع يكون يوم القيامة عقوبة له، وتمقيتا عند أهل المحشر<sup>(١)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة/٣٨].

قرأ ابن مسعود رضي الله عنه: "أبماهما"<sup>(٢)</sup> بدل أيديهما، وقراءة الجماعة: ﴿أَيْدِيَهُمَا﴾.

فهذه الآية نص في وجوب قطع يد السارق والسارقة، غير أنها مطلقة فلم تحدد أي اليدين الواجب قطعها، اليمنى أم اليسرى، لأن اسم اليد يطلق على اليد اليسرى كما يطلق على اليد اليمنى، فقيدت القراءة الشاذة وجوب قطع لليد اليمنى.

واختلفوا فيما إذا سرق مرة ثانية؛ فمذهب عطاء: أنه إذا سرق فلا قطع عليه عملاً بالقراءة الشاذة؛ لأن اليد اليسرى غير مرادة، وهو مذهب ابن حزم<sup>(٣)</sup>؛ لأنهما قيدت المطلق من اليد، فبعد قطعها في السرقة الأولى لا يمكن أن تقطع في الثانية

(١) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٣/٣٠٠، فتح القدير: ١/٢٩٥.

(٢) فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٩٥، كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٦٤، الثمرات الياضعة،

الثلاثي: ٣/١١٩.

(٣) أحكام القرآن الصغرى، ابن العربي: ١/٣٣٣.

لتعذر ذلك، وذهب جمهور الفقهاء إلى أن السارق إذا سرق المرة الثانية تقطع  
رجله اليسرى<sup>(١)</sup>.

واختلفوا فيما إذا سرق مرة ثالثة ورابعة؛ فذهب الحنفية والحنابلة إلى عدم القطع،  
عملاً بالقراءة الشاذة؛ قالوا فقد بينت أن الواجب قطع اليمين، أما الرجل اليسرى  
فثبتت بالأحاديث<sup>(٢)</sup>، وذهب مالك والشافعي إلى قطع يمينه ثم رجله اليسرى، ثم  
يده اليسرى، ثم رجله اليمين<sup>(٣)</sup>.

قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ  
بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَرْتُمْ ۚ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا  
تَطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۚ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ  
أَيَّامٍ ذَلِكُمْ كَفْرٌ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ۚ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ۚ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ  
اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة/٨٩].

قرأ ابن مسعود رضي الله عنه: " فصيام ثلاثة أيام متتابعات "<sup>(٤)</sup>، بزيادة لفظ: (متتابعات)،  
وقراءة الجماعة بدونها.

(١) بدائع الصنائع، الكاساني: ٣٤٥/٩ وما بعدها.

(٢) أحكام القرآن، الجصاص: ٥٩٢/٢، ٥٩٣، أحكام القرآن الصغرى، ابن العربي: ٣٣٣/١.

(٣) أحكام القرآن الصغرى، ابن العربي: ٣٣٣/١.

(٤) فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٧٠، كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٦٤، الأحكام الصغرى، ابن  
العربي: ٣٥٦/١، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٩٤/٢، القواعد والفوائد الأصولية، ابن اللحام: ١٥٥.

وقد اختلف العلماء في وجوب التتابع في صيام كفارة اليمين؛ فذهب الأحناف والحنابلة والشافعية في إحدى الروايتين إلى وجوب التتابع في صيام كفارة اليمين، عملاً بقراءة ابن مسعود رضي الله عنه: (متتابعات)؛ قال ابن اللحام الحنبلي:

" القراءة الشاذة كقراءة ابن مسعود رضي الله عنه في كفارة اليمين: ﴿ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ ﴾ [المائدة/٨٩] هل هي حجة أم لا؟. فمذهبنا ومذهب أبي حنيفة أنها حجة يحتج بها، وذكره ابن عبد البر إجماعاً <sup>(١)</sup>، وذهب المالكية والشافعية في الأظهر من مذهبهم إلى عدم وجوب التتابع مع كونه الأفضل، وحثهم أنه صوم نزل به القرآن مطلقاً فجاز متفرقاً ومتتابعاً <sup>(٢)</sup>، قال ابن كثير: " واختلف العلماء هل يجب فيها التتابع - يعني كفارة اليمين - أو يستحب ولا يجب، ويجزئ التفريق قولان: أحدهما لا يجب وهذا منصوص الشافعي في كتاب الأيمان، وهو قول مالك؛ لإطلاق قوله تعالى: ﴿ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ﴾، وهو صادق على المجموعة والمفرقة، كما في قضاء رمضان لقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ [البقرة/١٨٥]، ونص الشافعي في موضع آخر في (الأم) على وجوب

(١) فتح القدير، الشوكاني: ٧٢/٢.

(٢) أحكام القرآن الصغرى، ابن العربي: ٣٥٦/١.



التابع، كما هو قول الحنفية والحنابلة؛ لأنه قد روى عن أبي بن كعب وغيره أنهم كانوا يقرؤونها: ﴿فَصِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مُتَابَعَاتٍ﴾... وهذه إذ لم يثبت كونها قرآنا متواترا فلا أقل أن يكون خبرا واحدا، أو تفسيراً من الصحابة، وهو في حكم المرفوع<sup>(١)</sup>.

وقال الشوكاني: "وقرئ: (متتابعات)، فتكون هذه القراءة مقيدة لمطلق الصوم، وبه قال أبو حنيفة والثوري، وهو أحد قولي الشافعي"<sup>(٢)</sup>.

### خامساً: تفسير المجمل

ويقصد بالمجمل اللفظ الذي لا يدل بصيغته على المراد منه<sup>(٣)</sup>، والإجمال أسبابه كثيرة، وعند تتبع القراءات الشاذة وجدنا بعضاً منها يتعلق ببيان المجمل، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِنْ نَسَائِهِمْ تَرَبُّصٌ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (٣١) وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿البقرة/٢٢٦، ٢٢٧﴾.

قرأ ابن مسعود رضي الله عنه: "فإن فاءوا فيهن"<sup>(١)</sup>، بزيادة لفظ: "فيهن"، وقراءة الجماعة بدونها.

(١) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٩٤/٢.

(٢) فتح القدير، الشوكاني: ٧٢/٢.

(٣) أثر اللغة في اختلاف المجتهدين، عبد الوهاب طويلة: ٢٨٧.

ويقصد بالفيء عند جمهور العلماء رجوع الزوج إلى جماع امرأته التي حلف أن لا يمسه، لمن لا عذر له<sup>(١)</sup>، وقد اختلف هل تُطلق المرأة بمضي الأربعة أشهر حيث لم يف، أو لا تطلق إلا بالتطليق؟ على قولين؛ الأول: قال مالك والشافعي وأحمد: لا تُطلق إلا بالتطليق، والثاني: قال أبو حنيفة تقع عليها طلقة بائنة إن مضت أربعة أشهر.

ومرجع الخلاف في الآية إلى الإجمال بسبب الاشتراك في (فاء) في قوله: ﴿فَإِنْ فَاءٌ وَ﴾، وهي موضوعة للترتيب المعنوي والترتيب الذكري؛ فذهب الشافعية إلى أنها للترتيب المعنوي، فيكون المراد بالفيء عندهم بعد انقضاء مدة التبرص لا فيها، ومعنى الآية عندهم: ﴿لِلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءٌ وَ﴾ بعد انقضائها ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَفْوٌ رَحِيمٌ﴾، وذهب الحنفية إلى أنها للترتيب الذكري، فيكون الفيء في مدة التبرص، فإذا مضت المدة بلا فيء، طلقت زوجة المولي طلقة بائنة بمجرد مضي المدة، ومعنى الآية عندهم: ﴿لِلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءٌ وَ فَإِنَّ اللَّهَ عَفْوٌ رَحِيمٌ﴾ وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ ﴿، بترك الفئية في مدة التبرص ﴿فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾<sup>(٢)</sup>، واستدلوا بقراءة ابن مسعود رضي الله عنه: " فَإِنْ فَاءُوا فِيهِنَّ "<sup>(٣)</sup>،

(١) فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٦٥، البحر المحيط، أبو حيان: ١٨٢/٢، (طبعة دار الفكر)، الثمرات اليبانة،

الثلاثي: ٥١٨/١، الدر المنثور: ٦٤٩/١ (طبعة دار الفكر)، فتح القدير، الشوكاني: ٢٣٣/١.

(٢) فتح القدير، الشوكاني: ٢٣٣/١.

(٣) أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء، مصطفى الحن: ٩٠، ٩١.

(٤) الثمرات اليبانة، الثلاثي: ٥١٨/١.

وقراءة الجماعة مجملة؛ ومن ثمَّ فهي محتملة لجواز الفيء في مدة الإيلاء وبعد انقضائها، والقراءة الشاذة فسرت الإجمال، وأزالت الاحتمال، وهو كون الفيء في مدة التربص، قال الشوكاني: "واعلم أن أهل كل مذهب قد فسروا هذه الآية بما يطابق مذهبهم، وتكلفوا بما لم يدل عليه اللفظ، ولا دليل آخر، ومعناها ظاهر واضح؛ وهو أن الله جعل الأجل لمن يولي: أي يحلف من امرأته أربعة أشهر، ثم قال مخبراً لعباده بحكم هذا المولي بعد هذه المدة ﴿فَإِنْ فَاءٌ وَ﴾ رجعوا إلى بقاء الزوجية، واستدامة النكاح ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ أي لا يؤاخذهم بتلك اليمين، بل يغفر لهم ويرحمهم، ﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ﴾، أي وقع العزم منهم عليه والقصد له ﴿فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ﴾ لذلك منهم ﴿عَلِيمٌ﴾ به، فهذا معنى الآية الذي لا شك فيه" (١).

قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران/٧].

(١) فتح القدير، الشوكاني: ٢٣٣/١.

قرأ ابن عباس رضي الله عنهما: " وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَيَقُولُ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ " (١).

والإجمال في هذه الآية بسبب الاشتراك في حرف (الواو) في قوله تعالى: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾، فإنها محتملة للعطف، فيكون الراسخون في العلم يعلمون تأويل المتشابه، ومحتملة للاستئناف فيكون الله تعالى مستأثراً بعلمه دون خلقه (٢)، قال النحاس: " في هذه الآية اختلاف كثير منه أن التمام عند قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾، وهذا قول الكسائي والفراء وأبي عبيد وأبي حاتم، ويحتج لذلك بما روى طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قرأ: " وما يعلم تأويله إلا الله ويقول الراسخون في العلم " (٣)، " فدلّت على أن الواو للاستئناف؛ لأنّ هذه الرواية وإن لم تثبت بما القراءة، فأقل درجتها أن تكون خيراً بإسناد صحيح إلى ترجمان القرآن فيقدم كلامه على من دونه " (٤).

قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق/١].

(١) تفسير عبد الرزاق الصنعاني: ١/١١٦، كتاب المصاحف، ابن أبي داود: ٨٦، معاني القرآن، النحاس: ١/٣٥١، المستدرک، الحاكم: ٢/٣٤٦، انحرر الوجيز، ابن عطية: ١/٤٠٤، زاد المسير، ابن الجوزي: ١/٣٥٥، البحر المحیط، أبو حيان: ٢/٤٠١، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ١/٤٦٣، الدر المنثور، السيوطي: ٢/١٠.

(٢) أضواء البيان، الشنقيطي: ١/٣٢.

(٣) معاني القرآن: ١/٣٥١.

(٤) روح المعاني، الألوسي: ٣/٨٤.

قرأ النبي ﷺ، وعثمان رضي الله عنه: " في قُبُلِ عِدْتِكُمْ " <sup>(١)</sup>، وقراءة الجماعة: ﴿لِعِدَّتِهِنَّ﴾. واللام في قراءة الجماعة تحتمل معنيين، الأول: أن تكون بمعنى (في)، كقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ﴾ [آل عمران/٩]، أي جامع الناس في يوم لا ريب فيه، والثاني: ألما على باهما، وهو الاختصاص، والمعنى: طلقوهن مستقبلات عدتكن، ومعنى القراءة الشاذة: فطلقوهن في الوقت الذي تستقبل فيه العدة <sup>(٢)</sup>.

فالقراءة الشاذة هنا فسرت الجمل وبينته، وبدلنا على ذلك ما جاء عند ابن جني من أن معنى القراءة الشاذة هو معنى قراءة الجماعة، قال: " هذه القراءة تصديق لمعنى قراءة الجماعة ﴿فَطَلَّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾، أي عند عدتكن <sup>(٣)</sup>، وقال أبو حيان: " وما روي عن جماعة من الصحابة والتابعين أنهم قرؤوا (فطلقوهن في قبل عدتكن) هو على سبيل التفسير، لا على أنه قرآن، لخلافه لسواد المصحف الذي أجمع عليه المسلمون شرقا وغربا <sup>(٤)</sup>.

واستدل بهذه القراءة الشاذة على تفسير لفظ (قروء) الوارد في قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة/٢٢٨]؛ وقد

(١) فضائل القرآن، أبو عبيد: ١٨٦، صحيح مسلم، الحديث رقم (١٤٧١)، المختص، ابن جني: ٣٨٠/٢، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٥٨، الكشاف، الزمخشري: ١٢٥٧/٤، انحر الوجيز، ابن عطية: ٣٢٣/٥، البحر المحيط، أبو حيان: ٢٧٨/٨، فتح القدير، الشوكاني: ٢٤٣/٥.

(٢) القراءات وأثرها في التفسير والأحكام: ٨٢١/٢.

(٣) المختص: ٣٨٠/٢.

(٤) البحر المحيط: ٢٧٨/٨.

اختلف الفقهاء في المراد بلفظ (قروء) على قولين، الأول: أنه الحيض، وهو قول الأحناف والحنابلة، والثاني: أنه الأطهار، وهو قول المالكية والشافعية، ويعود اختلافهم إلى الإجمال بسبب الاشتراك في الاسم في لفظ: "قروء"، لأن القراء مشترك بين الطهر والحيض<sup>(١)</sup>، واستدل الشافعية على صحة ما ذهبوا إليه بما روى عن أبي الزبير أنه سمع ابن عمر يذكر طلاق امرأته حائضا، وقال: قال النبي ﷺ: "إذا طهرت فليطلق أو ليمسك"، وقرأ النبي ﷺ: "إذا طلقتم النساء فطلقوهن لقبل عدتهن"<sup>(٢)</sup>، قال الشافعي: "فأخبر رسول الله ﷺ عن الله عز وجل أن العدة الطهر دون الحيض، وقرأ: (فطلقوهن لقبل عدتهن)"<sup>(٣)</sup>.

### المطلب الثالث

#### فوائد القراءات الشاذة في العقيدة

اختلف أهل السنة والجماعة مع غيرهم من الفرق الأخرى في كثير من قضايا العقيدة؛ كمسألة الكسب والرؤية والشفاعة والتحسين والتقييح، وحكم مرتكب الكبيرة، وقد كانت القراءة الشاذة مما يرجع إليه كل فريق للتدليل على ما يذهب إليه.

(١) أضواء البيان: ٣١/١.

(٢) صحيح مسلم: ١٠٩٣/٢، الحديث رقم (١٤٧١).

(٣) كتاب الأم: ٢٠٩/٥.

ورجوعهم إلى القراءة الشاذة في معالجة قضايا العقيدة لا يعني أنها تستقل في إثبات تلك القضايا، وإنما يؤتى بها كمؤكد ومؤيد لبعض أدلة القضايا، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ﴾ [البقرة/١٧٨]، وقوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة/١٨٠]، وقوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة/١٨٣]، وقوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ﴾ [البقرة/٢١٦، ٢٤٦].

قرأ عبيد بن عمير وابن السميع: " كَتَبَ " (١) في هذه الآيات على تسمية الفاعل، ونصب ما بعده، فيكون الفاعل هو الله تعالى، وهو وحده الذي كَتَبَ الْقِصَاصَ، وَالصِّيَامَ، وَالْقِتَالَ، وَالْوَصِيَّةَ، وقراءة الجماعة: ﴿ كَتَبَ ﴾ ببناء الفعل لما لم يسمَّ فاعله.

وقد اختار أبو القاسم الهذلي القراءة الشاذة، فقال: " النصب هو الاختيار إنَّ الله كَتَبَ، وسبقي من المتقدمين عبيد بن عمير، وابن السميع اليماني، والباقون على ما لم يسم فاعله، وهكذا، (كما كَتَبَ الْقِصَاصَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ)، و(كَتَبَ الْوَصِيَّةَ)، و(كَتَبَ الصِّيَامَ)، و(كَتَبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالَ)، و(فلما كَتَبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالَ)، موافق الأصول؛ ولأن إضافة الفعل إلى الله على الحقيقة، وإلى غيره مجاز

(١) الكامل، الهذلي: ٣٢٤.

عند أكثر أصحابنا، وعليه أكثر السلف، وهكذا في كل موضع لم يسم فاعله إلا في مواضع إضافة الفعل فيها إلى الله مثل قوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرُّ بِالْحَرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْهُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدِّءِ إِلَيْهِ بِإِحْسَنٍ﴾ [البقرة/١٧٨] هذا يرجع إلى القول<sup>(١)</sup>.

قوله تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء/٣١].  
قرئت: " إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبِيرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ"<sup>(٢)</sup>.

واختلف في تحقيق معنى الكبائر؛ فقيل: إن الذنوب كلها كبائر، وإنما يقال لبعضها صغيرة بالإضافة إلى ما هو أكبر منها، كما يقال: الزنى صغيرة بالإضافة إلى الكفر، والقبلة المحرمة صغيرة بالإضافة إلى الزنى، وقيل: المراد بالكبائر التي يكون اجتنابها سببا لتكفير السيئات هي الشرك، واستدلوا على ذلك بقراءة مَنْ قرأ: (إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبِيرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ)، وعلى قراءة الجمع فالمراد أجناس الكفر، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء/٤٨، ١١٦]<sup>(٣)</sup>.

قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القم/٤٩].

(١) الكامل: ٣٢٤.

(٢) فتح القدير، الشوكاني: ١/٥٧٧، ٥٧٨.

(٣) فتح القدير، الشوكاني: ١/٥٧٨.



قرأ أبو السمال وقتادة: " كلُّ " <sup>(١)</sup>، بالرفع، وقراءة الجماعة: ﴿ كلُّ ﴾ بالنصب. وهذه القراءة متعلقة بجانب عقدي وهو محل خلاف بين أهل السنة والقَدَرِيَّة؛ فأهل السنة يقولون إن الله خالق كل شيء، وتقول القدرية إن المرء خالق فعل نفسه، وقد أرجع المفسرون معنى القراءة الشاذة إلى معنى قراءة الجماعة، فتكون مؤكدة له، قال أبو حيان: " وقد اختلف الناس في قوله: ﴿ اِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾، فقرأ جمهور الناس: ﴿ اِنَّا كُلُّ ﴾ بالنصب، والمعنى: خلقنا كلَّ شيء خلقناه بقدر، وليست ﴿ خَلَقْنَاهُ ﴾، في موضع الصفة لـ (شَيْءٍ)، بل هو فعل دال على الفعل المضمر، وهذا المعنى يقتضي أن كلَّ شيء مخلوق، إلا ما قام عليه دليل العقل على أنه ليس بمخلوق كالقرآن والصفات، وقرأ أبو السمال: (إنا كلُّ) بالرفع على الابتداء، والخبر: ﴿ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾، قال أبو حاتم: هذا هو الوجه في العربية، وقراءتنا بالنصب مع جماعة، وقرأها قوم من أهل السنة بالرفع، والمعنى عندهم على نحو ما عند الأولى؛ أن كلَّ شيء فهو مخلوق بقدر سابق، و﴿ خَلَقْنَاهُ ﴾، على هذه ليست صفة لشيء، وهذا مذهب أهل السنة، ولهم احتجاج قوي بالآية على هذين القولين، وقالت القدرية: القراءة: (إنا كلُّ شيء خلقناه) برفع (كل) و﴿ خَلَقْنَاهُ ﴾، في موضع الصفة بـ (كل)، أي أن أمرنا وشأننا كلُّ شيء خلقناه فهو بقدر، أو بمقدار على حد ما في هيئته

(١) الختسب، ابن جني: ٣٥٠/٢، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٤٩، الكشاف، الزمخشري: ١٢٠٥/٤، المحرر الوجيز، ابن عطية: ٢٢١/٥، إملاء ما من به الرحمن، العكبري: ٥٤٦، البحر المحیط، أبو حيان: ١٨١/٨، فتح القدير، الشوكاني: ١٢٩/٥.

وزمنه وغير ذلك، بناء على ظاهر معناها اللغوي، إلا أن لها احتمالاً آخر على معنى: وكل شيء فإنه مخلوق بقدر، وهو احتمال يقربها من قراءة العامة، وبخاصة إن علمنا أنها رُويت عن قوم من أهل السنة، فيزيلون بهذا التأويل موضع الحجة عليهم بالآية " (١) ، وقال العكبري: " الجمهور على النصب، والعامل فيه فعل محذوف يفسره المذكور، و(بقدر) حال من الهاء أو من (كل)، أي: مقدرًا، ويُقرأ بالرفع على الابتداء، و﴿ خَلَقْنَاهُ ﴾، نعت لـ(كل) أو لـ(شيء)، و(بِقَدْر) خبره، وإنما كان النصب أقوى لدلالته على عموم الخلق، والرفع لا يدل عليه، بل يفيد أن كل شيء مخلوق فهو بقدر " (٢) .

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ثَمَّ رَأَيْتَ نَعِيمًا وَمُلْكًا كَبِيرًا﴾ [الإنسان/٢٠].

قرئت: " وَمَلِكًا " (٣) بفتح الميم، وكسر اللام، وقراءة الجماعة: ﴿ وَمُلْكًا ﴾ بضم الميم، وسكون اللام.

وقد استدل أهل السنة والجماعة بالقراءة الشاذة هنا على إثبات رؤية الله تعالى من عباده المؤمنين في الجنة؛ لأنه لا مَلِك في ذلك اليوم إلا الله، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿ لِمَنْ أَلْمَلِكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ﴾ [غافر/١٦].

(١) البحر المحيط، أبو حيان: ١٨١/٨.

(٢) إملاء ما من به الرحمن: ٥٤٦.

(٣) النشر، ابن الجزري: ٢٩/١.

فأفادت القراءة الشاذة هنا في تجلية عقيدة قالت بامتناعها بعض الفرق كالمعتزلة<sup>(١)</sup>.

### المطلب الرابع

#### فوائد القراءات الشاذة في علوم اللغة

عرف ابن جني اللغة بقوله: "وأما حدما فإنما أصوات يعبر بها كل قوم عن أغراضهم"<sup>(٢)</sup>. "وقيل: اللغة علم يبحث فيه عن مفردات الألفاظ الموضوعية من حيث دلالتها على معانيها بالمطابقة؛ فخرج بالمفرد ( المركب )، وبالموضوع ( المهمل )، وبالذلالة ( المطابقة للمجاز )؛ لأن دلالاته إما بالتضمنين أو بالالتزام"<sup>(٣)</sup>.

واللهجة في الاصطلاح: " هي مجموعة من الصفات اللغوية التي تنتمي إلى بيئة خاصة، ويشترك في هذه الصفات جميع أفراد هذه البيئة.

والعلاقة بين اللغة واللهجة هي العلاقة بين العام والخاص، فاللهجة هي مجموعة من الصفات اللغوية التي تنتمي إلى بيئة خاصة، وبيئة اللهجة جزء من بيئة أوسع وأشمل تضم عدة لهجات، لكل منها خصائصها، لكنها تشترك جميعا في مجموعة من الظواهر اللغوية التي تيسر اتصال أفراد هذه البيئات بعضهم ببعض، وفهم ما

(١) النشر، ابن الجزي: ٢٩/١.

(٢) الخصائص: ٣٢/١.

(٣) اللغة العربية خصائصها وتطورها، أستاذنا د/التهامي الراجحي: ٢٧٩.

قد يدور بينهم من حديث، فهما يتوقف على قدر الرابطة التي تربط بين هذه اللهجات<sup>(١)</sup>.

وقد أجمع علماء القراءات على أن من أركان قبول القراءة أن تكون موافقة لوجه من وجوه اللغة فصيحاً كان أم أفصح، وبناء على هذا الركن تعد القراءة المتواترة المرآة الصادقة التي تعكس الواقع اللغوي الذي كان سائداً في شبه الجزيرة العربية قبل الإسلام، وتعتبر أصل المصادر جميعاً في معرفة لهجات العرب ودراسة ظواهرها اللغوية؛ لأن منهج القراء في نقل القراءات يختلف عن كل المناهج والطرق التي نقلت بها مختلف العلوم كالحديث والشعر<sup>(٢)</sup>.

ولكن هل تعد تلك القراءات المتواترة المصدر الوحيد لمعرفة لغات العرب أو لهجاتهم، أم أن القراءات الشاذة تشاركها في ذلك؟.

والحق أنه لا يمكن التعويل على القراءات المتواترة فحسب في التعرف إلى مختلف جوانب لغة العرب، لأن ثمة كمّاً وافراً من القراءات الشاذة التي نقلت آحاداً أو خالفت الرسم توافق العربية ولا ريب، وتتجسد فيها كل مستويات الدرس اللغوي.

وقد سعى عدد من علماء القراءات واللغة إلى بيان ضرورة أن تنبأ القراءة الشاذة مكانها في مجال الاحتجاج، قال ابن جني: " وضرباً سماه أهل زماننا شاذاً، أي خارجاً عن قراءة القراء السبعة، إلا أنه مع خروجه عنها نازع بالثقة إلى قرائه،

(١) في اللهجات العربية، إبراهيم أنيس: ١٦.

(٢) اللهجات العربية في القراءات القرآنية، الراجحي: ٨٨، بتصرف يسير.

محفوظ بالروايات من أمامه وورائه، ولعله أو كثيراً منه مساوٍ في الفصاحة للمجتمع عليه، نعم. وربما كان فيه ما تल्पف صنعته، وتعنف بغيره فصاحته، وترسو به قدم إعرابه، ولسنا نقول ذلك فسحاً بخلاف القراء المجتمع في أهل الأمصار على قراءاتهم، أو تسويغاً للعدول عما أقرته الثقات عنهم، لكن غرضنا منه أن تُرى وجه قوة ما يسمى الآن شاذاً، وأنه ضارب في صحة الرواية بجرائه، آخذ من سمت العربية مهلة ميدانه <sup>(١)</sup>.

وقد أشار السيوطي إلى تواضع الناس على الاحتجاج بالقراءة المتواترة والشاذة على السواء فقال: "كل ما ورد أنه قرئ به جاز الاحتجاج به في العربية سواء كان متواتراً أم آحاداً أم شاذاً، وقد أطبق الناس على الاحتجاج بالقراءات الشاذة في العربية إذا لم تخالف قياساً معروفاً، بل ولو خالفته يحتج بما في مثل ذلك الحرف بعينه" <sup>(٢)</sup>.

وعند تتبعنا لمطازن القراءات الشاذة ككتب الاحتجاج للقراءات من متواترة وشاذة، وكتب النحو والتفسير، وغيرها نجد أسماء قبائل كثيرة تتردد في ثنايا تلك المصادر، وتُحمل بعض القراءات على أنها لغات لهذه القبيلة أو تلك. ولا يمكننا في هذا الحيز أن نأتي على كل تلك القراءات التي كشفت عن كنوز ثمينة لعدد من الظواهر اللغوية المتعلقة بلغات العرب، وعرفهم في الاستعمال، سواء كانت تلك القراءات من باب الأصول أو الفرش، وإنما

(١) المختب: ١/١٠٢.

(٢) الاقتراح في علم أصول النحو: ١٧.

سنحاول ضرب عدد من الأمثلة التي تفي بتحقيق ما يرومه هذا البحث من دراسة الظواهر اللغوية، وسنبداً كما هو المعهود في الدرس اللغوي الحديث بـ "المستوى الصوتي؛ لأنه يمثل العناصر الأولى التي تشكل الكلمات أو الوحدات الدالة، ثم سننظر في بناء الكلمة من حيث الشكل والوظيفة [المستوى الصرفي]، وستتقدم بعد ذلك إلى تركيب الكلمات في جمل مبيينين قواعدها النحوية [المستوى النحوي]، وبعد ذلك نتجه إلى دراسة المعنى [المستوى الدلالي]، المستخلص من معاني الكلمات معجمياً وسباقياً"<sup>(١)</sup>.

### المستوى الصوتي<sup>(٢)</sup>:

"يعد الدرس الصوتي من أصل جوانب الدراسة اللغوية ، ذلك أن أساس هذا الدرس مبني على القراءات القرآنية، وقد كان جلُّ علماء النحو القدماء من أئمة القراءة كأبي عمرو والكسائي، وكانت القراءات هي التي جعلت علماء العربية يتأملون أصوات اللغة"<sup>(٣)</sup>.

(١) مبادئ اللسانيات، أحمد قدور: ٢٥ بتصرف.

(٢) علم الأصوات اللغوية: هو العلم الذي يعني بأثر الصوت اللغوي في تركيب الكلام نحوه وصرفه، فهو العلم الذي يخدم بنية الكلمات وتركيب الجمل في لغة من اللغات. معجم المصطلحات العربية في اللغة والأدب، مجدي وهبة: ٢٥٤.

(٣) فقه اللغة في الكتب العربية، الراجحي: ١٢٩، ١٣٠ بتصرف.

وتسعفنا في هذا المضمار مقولة أبي الأسود الدؤلي لكتابه: " إذا رأيتني قد فتحت فمي بالحرف فانقط نقطة فوقه إلى أعلاه، وإن ضمنت فمي فانقط نقطة بين يدي الحرف، وإن كسرت فاجعل النقطة من تحت الحرف "<sup>(١)</sup>.

وصور المستوى الصوتي كثيرة؛ منها: ما يتعلق بكسر حرف المضارعة، ومنها: ما يتعلق بالإدغام، ومنها: ما يتعلق بالهمزة، ومنها: ما يتعلق بالصوامت الحلقية وغيرها.

كسر حرف المضارعة: الكسرة صائت قصير<sup>(٢)</sup>، وهي أثقل من الفتحة وأخف من الضمة.

ومن المعروف أن حرف المضارعة يحرك بالفتحة إلا إذا كان الماضي رباعياً فإنه يُضم، لكن بعض القبائل كانت تميل إلى تحريك حرف المضارعة بالكسر، ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة/٥].

قرأ زر بن حبیش والمطوعي ويحيى بن وثاب: " نِستعين "<sup>(٣)</sup> بكسر النون، وقراءة الجماعة: ﴿نَسْتَعِينُ﴾ بالفتح.

(١) الفهرست، ابن النديم: ٥٩.

(٢) الأصوات الصائتة القصيرة في العربية ثلاثة هي: الفتحة والكسرة والضمة، والصوائت الكبرى هي حروف المد المعروفة.

(٣) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ٩، إملاء ما من به الرحمن، العكبري: ١١، إنحاف فضلاء البشر، الدمياطي: ١٦٣. ويقراً المطوعي كل فعل مضارع بكسر حرف المضارعة إذا كان مبدوءاً بنون أو تاء مفتوحتين، وكان مفتوح العين، وكان ماضيه ثلاثياً مكسور العين أو زائداً على ثلاثة أحرف ومبدوءاً

وعند سيبويه أن كسر حرف المضارعة لغة جميع العرب إلا أهل الحجاز<sup>(١)</sup>،  
والقدماء من علماء اللغة يسمونها التثنية<sup>(٢)</sup>، وقال ابن جني موجهها قراءة المطوعي  
في قوله: ﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ﴾ [هود/١١٣]:  
"ومن ذلك قراءة: " فتمسكم النار " بكسر التاء، هذه لغة تميم، أن تكسر أول  
مضارع ما ثاني ماضيه مكسور، نحو: علمت تعلم، وأنا أعلم وهي تعلم، ونحن  
نركب، وتقل الكسرة في الياء، نحو: يعلم، ويركب استثقلا للكسرة في الياء،  
وكذلك ما في أول ماضيه همزة وصل مكسورة، نحو: يوم تسود وجوه وتبيض  
وجوه، فكذلك: " فتمسكم النار " <sup>(٣)</sup>.

**الصوامت الحقيقية:** ويقصد بها حروف الحلق، وهي الألف والماء، والعين والحاء،  
والغين والحاء، واللهجات العربية تختلف بين إبقاء هذه الصوامت ساكنة وبين  
تحريكها بالفتحة، ولها تأثير على الصامت الذي قبلها فتحركه بحركتها، ومن  
أمثله ذلك:

=همزة الوصل، نحو: تعلمون، نطمع، نشري، نعلم، نتبع، نستحوذ، نستبق، نشهد، نبتغي، يسخر،  
ترداد، نفقد، تشهدون، يعتدون، تعثون، ترتابوا، تستكبرون، تتقنهم، تختصمون، تستأنسوا، لتركبوا،  
تقشع، ترهقهم، تستفتحوا، وهكذا. القراءات الشاذة، القاضي: ٢٤.

(١) الكتاب، سيبويه: ٣٠٦/٢.

(٢) هي لغة لقضاة وهراء، فإنهما تقولان: تعلمون، وتفعلون، وتصنعون، بكسر حرف المضارعة. معجم  
المصطلحات العربية في اللغة والأدب، مجدي وهبة: ١١٩.

(٣) الخنسب: ٤٥٢/١، ٤٥٣.



قوله تعالى: ﴿إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلَهُ﴾ [آل عمران/١٤٠].

قرأ ابن السمين: "قَرْحٌ" <sup>(١)</sup> بفتح القاف والراء، وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر وحفص: "قَرْحٌ" بفتح القاف، وسكون الراء، وقرأ حمزة والكسائي وشعبة: "قُرْحٌ" <sup>(٢)</sup> بضم القاف، وسكون الراء.

قال ابن جني: "ظاهر هذا الأمر أن يكون فيه لغتان: (قَرْحٌ)، و(قَرْحٌ) كالحَلْبِ والحَلَبِ، والطَّرْدِ، والشَّلِّ والشَّلِّ، وفيه أيضا: (قُرْحٌ) على (فُعْل) يقرأ بها جميعا، ثم لا أبعد أن تكون الحاء لكونها حرفا حلقيا يُفْتَحُ ما قبلها كما تفتح نفسها، فما كان ساكنا من حروف الحلق حُرْكَ، نحو قولهم الصَّخْرُ والصَّخْرُ، والنَّعْلُ والنَّعْلُ، ولعمري إن هذا ليس أمراً راجعاً إلى حروف الحلق لكنها لغات، وأنا أرى في هذا رأي البغداديين في أن حرف الحلق يؤثر هنا من الفتح أثرا معتدا معتمدا، فلقد رأيت كثيرا من عقيل لا أحصيهم يحرك من ذلك ما لا يتحرك أبدا لولا حرف الحلق" <sup>(٣)</sup>.

(١) إعراب القرآن، النحاس: ٤٠٨/١، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ٢٨، المختص، ابن جني: ٢٦٤/١، إملاء ما من به الرحمن، العكبري: ١٥٦، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ١٤٠/٤، البحر المحيط، أبو حيان: ٦٨/٣، الدر المصون، السمين: ٢١٥/٢، اللباب، ابن عادل: ٥٥٣/٥، فتح القدير، الشوكاني: ٦٢٧/١.

(٢) كتاب السبعة، ابن مجاهد: ٢١٦.

(٣) المختص: ٢٦٥/١.

وهذه القراءة تكشف لنا عن أن بعض القراء كانوا يقرؤون الصامت الحلقى بالفتح، ويحركون الصامت الذي قبله، وهذا التحريك شائع في لغات العرب كعقيل.

### المستوى الصرفي:

الصرف هو العلم الذي تعرف به الأبنية المختلفة للكلام، وما يشتق منه كأبواب الفعل، وتصريفه، وتصريف الاسم، وأصل المشتقات، والمصادر بأنواعها، والمشتقات: (اسم الفاعل، واسم المفعول، والصفة المشبهة، وأفعال التفضيل، واسم الزمان، واسم المكان، واسم الآلة)، والتصغير والنسب<sup>(١)</sup>.

وفي القراءات الشاذة من تغاير الصيغ والبنى في جانب التركيب أو المعنى فوائد كثيرة، وجملة من تلك القراءات تعزى إلى اختلاف لغات العرب.

**صيغة فَعَلَ وَأَفْعَلَ:** الفعل الثلاثي المجرد إما أن يكون لازماً أو متعدياً، وحين نريد تعدية المجرد وجعله مزيداً، نلحق الهمزة به، وبعض اللهجات تستعمل الفعل الثلاثي مزيداً بالهمزة، وتستعمله أخرى غير مزيد، ومن الأمثلة على ذلك:

قوله تعالى: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمٍ لَّا يَبْصُرُونَ﴾ [البقرة/١٧].

(١) معجم المصطلحات العربية في اللغة والأدب، مجدي وهبة: ٢٥٦.

قرأ ابن أبي عبلة: " ضاءت " <sup>(١)</sup> بغير همزة القطع، من الفعل الثلاثي، وقراءة الجماعة: ﴿ أَضَاءَتْ ﴾ بزيادة همزة القطع، من الفعل الرباعي.

وقد وُجِّهت القراءتان فقيلاً: إِنْهُمَا لَعَنَانٌ <sup>(٢)</sup>، إذا كانا فعلين لازمين غير متعدين، وقد اعتمد صاحب الكشاف هذه القراءة في بيان أن الفعل غير متعد، فقال: " الإضاءة فرط الإنارة، ومصداق ذلك قوله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا ﴾ [يونس/٥]، وهي في هذه الآية متعدية، ويحتمل أن تكون غير متعدية مسندة إلى (ما حوله)، والتأنيث للحمل على المعنى؛ لأن ما حول المستوقد أماكن وأشياء، ويعضده قراءة ابن أبي عبلة (ضاءت)، وفيه وجه آخر: وهو أن يستتر في الفعل ضمير النار، ويجعل إشراق ضوء النار حوله بمنزلة إشراق النار نفسها، على أن (ما) مزيدة، أو موصولة في معنى الأمكنة، و(حوله) نصب على الظرف؛ فإن قلت: أين جواب (لما)؟ قلت فيه وجهان، أحدهما: جوابه ﴿ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ ﴾ [البقرة/١٧]، والثاني: أنه محذوف، كما حذف في قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا ذَهَبُوا بِهِ ﴾ [يوسف/١٥]، وإنما جاز حذفه لاستطالة الكلام، مع أمن الالتباس للدال عليه، وكان الحذف أولى من الإثبات لما فيه من الوجاجة مع الإعراب عن الصفة التي تحصل عليها المستوقد بما هو أبلغ من اللفظ

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ١/١٤٩، البحر المحيط، أبو حيان: ١/٢١٢، اللباب، ابن عادل: ١/٣٧٦، روح المعاني، الألوسي: ١/١٦٧.

(٢) إملاء ما من به الرحمن، العكبري: ٢٨، لسان العرب، ابن منظور: ٤/١٤٤.

والمعنى، كأنه قيل: فلما أضاءت ما حوله خمدت فبقوا خابطين في ظلام متحيرين متحسرين، على فَوَتْ الضوء خائبين بعد الكدح في إحياء النار" (١).

وقرأ ابن السميع: "أذهب الله نورهم" (٢)، بزيادة همزة القطع، من الفعل الرباعي، وقراءة الجماعة: ﴿ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾ بدون همزة القطع، على أنه من الفعل الثلاثي.

قال الزمخشري: "والفرق بين أذهب، وذهب به: أن معنى أذهب أزاله، وجعله ذاهبا، ويقال: ذهب به، إذا استصعبه، ومضى به معه، وذهب السلطان بماله، أخذه، قال تعالى: ﴿فَلَمَّا ذَهَبُوا بِهِ﴾ [يوسف/١٥]، وقال: ﴿مَا آتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَذَّهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانُ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ﴾ [المؤمنون/٩١]، ومنه: ذهبت به الخيلاء، والمعنى: أخذ الله نورهم، وأمسكه، وما يمسك الله فلا مرسل له فهو أبلغ من الإذهاب" (٣).

والباء في قراءة الجماعة معدية للفعل، كتعدية الهمزة له، والتقدير: أذهب الله نورهم (٤)، وهذا يدل على مرادفة الباء للهمزة (٥).

(١) الكشاف: ٨٠/١.

(٢) الكشاف، الزمخشري: ٨١/١، البحر المحيط، أبو حيان: ٢١٤/١، اللباب، ابن عادل: ٣٧٨/١، روح المعاني، الألوسي: ١٦٧/١.

(٣) الكشاف: ٨١/١.

(٤) إملاء ما من به الرحمن، العكبري: ٢٨.

(٥) البحر المحيط، أبو حيان: ٢١٤/١.

إبدال الحركة بأخرى؛ وهذه القضية مشتركة بين ثلاثة من مستويات الدرس اللغوي؛ وهي الصوتي الصرفي والنحوي، ومن أمثلتها:

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ [النمل/٧٤]،

وقوله: ﴿وَرَبُّكَ يَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ [التقصير/٦٩].

قرأ ابن محيصن: (تَكُنُّ)<sup>(١)</sup> بفتح التاء، وضم الكاف، وقراءة الجماعة: ﴿تَكِنُّ﴾ بضم التاء، وكسر الكاف.

ومعنى القراءتين متقارب، وهو الخفاء؛ فقراءة العامة من (أَكَنَّ) الشيء إذا أخفاه، وقراءة ابن محيصن من (كَنَّ) الشيء إذا ستره، والمعنى ما يسرون<sup>(٢)</sup>، وقيل إن معناهما واحد<sup>(٣)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَذَلَّلْنَاهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ﴾ [يس/٧٢].

قرأ الحسن والأعمش: "رُكُوبُهُمْ"<sup>(١)</sup> بضم الراء، وقراءة الجماعة: ﴿رُكُوبُهُمْ﴾ بفتح الراء.

(١) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١١٢، الختسب، ابن جني: ١٨٨/٢، المحرر الوجيز، ابن عطية: ٢٦٩/٤، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ١٥٣/١٣، البحر المحيط، أبو حيان: ٩٠/٧، اللباب، ابن عادل: ١٩٨/١٥، تحاف فضلاء البشر، الدماطي: ٤٣١، فتح القدير، الشوكاني: ١٩٨/٤، روح المعاني، الألويسي: ١٠٦/٢٠، القراءات الشاذة، القاضي: ٧٢.

(٢) البحر المحيط: ٩٠/٧.

(٣) المحرر الوجيز: ٢٦٩/٤.

والمراد بقراءة الجماعة أنها اسم مفعول أي المركوب، كما يقال: ناقة حلوب بمعنى محلوب، وأما القراءة الشاذة فقال ابن جني: "أما (الرُّكوب) بضم الراء فمصدر، والكلام محمول على حذف المضاف مقدماً أو مؤخراً، فإن شئت كان التقدير فيها: ذو رُكوبهم، وذو الركوب هنا هو الرُّكوب فيرجع المعنى بعد إلى معنى من قرأ: (رُكوبهم) بفتح الراء، أو يكون التقدير فيها: فمن منافعها ومن أغراضها رُكوبهم، كما تقول لصاحبك من منافعك إعطاؤك لي، ومن بركاتك وصول الخير إليّ على يدك، ومثله في تقدير حذف المضاف من جهتين قوله سبحانه: ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ اتَّقَى﴾ [البقرة/١٨٩]، وتقديره: ولكن البرُّ برُّ من اتقى، وإن شئت كان تقديره: ولكن ذا البر من اتقى" (٢).

وفي هذه القراءة يظهر أثر الاشتقاق في تنوع الدلالات.

قوله تعالى: ﴿فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ يَزْفُونَ﴾ [الصافات/٩٤].

قرأ مجاهد والحسن البصري: "يَرْفُونَ" (٣) بفتح الياء مع الراء المكسورة،

(١) إعراب القرآن، النحاس: ٤٠٧/٣، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٢٦، المختص، ابن جني: ٢٦٢/٢، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ٣٨/١٥، البحر المحيط، أبو حيان: ٣٣١/٧، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي: ٤٦٩، فتح القدير: ٥٠٤/٤، القراءات الشاذة، القاضي: ٧٦.

(٢) المختص: ٢٦٣/٢.

(٣) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ٦٤/١٥، فتح القدير، الشوكاني: ٥٣٠/٤.

وقرأ حمزة والأعمش: " يُزِفُون " بضم الياء، وقرأ الباقون: " يَزِفُون " <sup>(١)</sup> بفتح الياء.

وَوُجِّهَتِ القِراءةُ الشاذةُ بأَهما من رفيف النعام، وهو ركض بين المشي والطيران <sup>(٢)</sup>، وَوُجِّهَتِ قراءة الضم " يُزِفُون "، والفتح " يَزِفُون " بأَهما لغتان، وقيل إنَّ مَنْ فتح أخبر عنهم بالزَّفيف، وهو الإسراع مع مقاربة المشي، يقال: زفت الإبل تزف، إذا أسرع، ومَنْ ضم أخبر عنهم أَنهم يحملون غيرهم على الإسراع، فالمفعول محذوف، والمعنى: فأقبلوا إليه يحملون غيرهم على الإسراع، أي يحمل بعضهم بعضاً على الإسراع <sup>(٣)</sup>.

وما سردناه من قراءات تغيرت فيها البنى الصرفية، وحملت على أُنْها لغات في اللفظ، يقتضي أن كل قراءة منها راجعة إلى قراءة الجماعة، ولا يمتنع حملها على معانٍ أُخرى، ومن هنا تتعدد المعاني بناء على إثارة حركة وإبدالها بأخرى.

### المستوى النحوي:

النحو هو العلم الذي يعرف به أحوال أواخر الكلمات إعراباً وبناءً، كما يعرف به النظام النحوي للجملة، وهو ترتيبها ترتيباً خاصاً بحيث تؤدي كل كلمة فيها وظيفة معينة حتى إذا احتل هذا الترتيب احتل المعنى المراد <sup>(٤)</sup>.

(١) النشر في القراءات العشر، ابن الجزري: ٣٥٧/٢، تحاف فضلاء البشر، الدماطي: ٤٧٣.

(٢) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ٦٤/١٥.

(٣) الكشف، مكي بن أبي طالب: ٢٢٥/٢.

(٤) معجم المصطلحات العربية في اللغة والأدب، مجدي وهبة: ٢٥٨.

وللقراءات القرآنية علاقة ضاربة الجذور في القدم بالنحو؛ فقد كان الهدف من تدوين قواعد النحو هو صون نصّ التزليل عن اللحن، وأبرز جوانب العلاقة بين النحو والقراءة الشاذة تبرز في الآتي:

### أولاً: قراءات تولدت عنها قواعد نحوية:

القواعد النحوية التي تبنى على القراءات الشاذة كثيرة، ولا يمكن أن يحيط بها هذا الحيز المتاح من هذا البحث، ومن هنا سنقتصر على ذكر عدد من الأمثلة لبعض القواعد كالتالي:

**قاعدة: حذف المفعول إذا دل الدليل عليه، ومن أمثلتها:**

قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾ [البقرة/٢٣٤].  
قرأ علي رضي الله عنه: " وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ " <sup>(١)</sup> بفتح الياء، وقراءة الجماعة: ﴿ يُتَوَفَّوْنَ ﴾ بضم الياء.

وقد منع ابن مجاهد القراءة بما ورد عن علي رضي الله عنه، وجوزها ابن جني فقال: " هذا الذي أنكره ابن مجاهد عندي مستقيم جائز، وذلك أنه على حذف المفعول، أي: والذين يستوفون أيامهم وأعمارهم أو آجالهم، قال تعالى: افْلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي

(١) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ٢٢، المحتسب، ابن جني: ٢١٥/١، الكشاف، الزمخشري: ٢٧٨/١، الخور الوجيز، ابن عطية: ٣١/١، البحر المحيط، أبو حيان: ٣٢٣/٢، الدر المنون، السمين: ٥٧٧/١، اللباب، ابن عادل: ١٩٠/٤.



كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿[المائدة/١١٧]﴾ وقال:  
﴿الَّذِينَ تَتَوَفَّوهُمْ الْمَلَكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ [النحل/٢٨].

وحذف المفعول كثير في القرآن، وفصيح الكلام، وذلك إذا كان هناك دليل  
عليه، قال تعالى: ﴿وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [النمل/٢٣]، أي: أُوتيت من  
كل شيء شيئاً، قال الخطيبية<sup>(١)</sup>:

مُعَمَّةٌ تَصُونُ إِلَيْكَ مِنْهَا كَصَوْنِكَ مِنْ رِداءِ شَرِّعِيٍّ  
أي: تصون الكلام منها<sup>(٢)</sup>.

قوله تعالى: ﴿أَرْسِلْهُ مَعَنَا غَدًا يَرْتَعُ وَيَلْعَبُ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾  
﴿أيوسف/١٢﴾. قرأ مجاهد وأبو رجاء وقتادة وابن محيصن: "يُرْتَعُ"<sup>(٣)</sup> بضم الياء،  
وكسر التاء، وقرأ أبو عمرو وابن عامر: "نُرْتَعُ" بالنون وجزم العين، وقرأ عاصم  
وحمزة والكسائي: "يُرْتَعُ" بالياء، وجزم العيز، وقرأ ابن كثير: "نُرْتَعُ" بالنون  
وكسر العين، وقرأ نافع: "يُرْتَعُ" بالياء وكسر العين<sup>(٤)</sup>.

(١) ديوان الخطيبية: ١٤٣، المختص: ٣٩٥/٢.

(٢) المختص: ٢١٥/١.

(٣) المختص، ابن جني: ٤/٢، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي: ٣٢٩، القراءات الشاذة، القاضي: ٥٥.

(٤) التيسير، الداني: ١٠٤.

قال ابن جني: " وأما (يُرْتَع) فمجزوم لأنه جواب، وهو على حذف المفعول، أي يُرْتَع مطيتهن فحذف المفعول "(١).

قوله تعالى: ﴿ قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ ﴾ [الشعراء/٧٢].

قرأ أبي بن كعب وابن عباس رضي الله عنهما، وقتادة: " هل يُسْمِعُونَكُمْ "(٢)، وقراءة الجماعة: ﴿ يَسْمَعُونَكُمْ ﴾ بفتح الياء والميم.

قال أبو جعفر النحاس: " أي هل يُسْمِعُونَكُمْ أصواتكم "(٣)، وقال ابن جني: " المفعول هنا محذوف، أي: هل يُسْمِعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ جواباً عن دعائكم؟ يقال: دعاني فأسمعته، أي: أسمعته جواباً دعائه "(٤).

**قاعدة: حذف الموصوف وإقامة الصفة مقامه، ومن أمثلتها:**

قوله تعالى: ﴿ الَّذِي أَحَلَّنَا دَارَ الْمُقَامَةِ مِنْ فَضْلِهِ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا

نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ ﴾ [فاطر/٣٥].

قرأ علي رضي الله عنه، وسعيد بن جبير، وأبو عبد الرحمن السلمي: " فيها لُغُوبٌ "(١)، بفتح اللام، وقراءة الجماعة: ﴿ فِيهَا لُغُوبٌ ﴾، بضم اللام.

(١) المحتسب: ٤/٢.

(٢) المحتسب، ابن جني: ١٧٣/٢، إعراب القرآن، النحاس: ٤٩١/٢.

(٣) إعراب القرآن: ٤٩١/٢.

(٤) المحتسب: ١٧٣/٢.

قال ابن جني في قراءة علي عليه السلام: " لك فيها وجهان؛ إن شئت حملته على ما جاء من المصادر على الفَعُول، والوُكُوع، والوُقُود، وإن شئت حملته على أنه صفة لمصدر محذوف، أي: لا يمسن فيها لُغُوب لُغُوب، على قولهم: هذا شِعْرٌ شَاعِرٌ، ومَوْتُ مَائِتٌ، كأنه يصف اللُغُوب بأنه قد لَعَبَ، أي أعيا وتعب، وهذا ضرب من المبالغة" (٢).

قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَّا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلٰى شَيْءٍ﴾ [البراهيم/١٨].  
قرأ ابن أبي إسحاق: " في يومٍ عاصِفٍ" (٣)، بكسر الميم، غير منوّن، وقراءة الجماعة: ﴿فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ﴾.

قال ابن جني: " هذا على حذف الموصوف وإقامة الصفة مقامه، أي في يوم رِيحٍ عاصِفٍ، وحسُن حذف الموصوف، لأنه قد أُلْف حذفه في قراءة الجماعة: ﴿فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ﴾" (٤).

قوله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ﴾ [البروج/٢١].

(١) اختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٢٤، المختص، ابن جني: ٢/٢٤٥.

(٢) المختص: ٢/٢٤٥.

(٣) المختص، ابن جني: ٢/٣٤، التبيان، الطوسي: ٣٦٣.

(٤) المختص: ٢/٣٤.

قرأ ابن السمين: (مجيد<sup>(١)</sup>) بالإضافة، وقراءة الجماعة: ﴿مَجِيدٌ﴾ بالرفع.  
 ووجهت قراءة الجماعة: ﴿مَجِيدٌ﴾ على أنها نعت لـ ﴿قُرْءَانٌ﴾، وأما قراءة  
 الإضافة فوجهها أنها على حذف المضاف، وإقامة المضاف إليه مقامة، قال ابن  
 خالويه: سمعت ابن الأنباري يقول: معناه بل هو قرآنُ ربِّ مجيدٍ، كما قال  
 الشاعر<sup>(٢)</sup>:

ولكن الغنى ربُّ غفورٍ .....

معناه: ولكن الغنى غنى ربِّ غفورٍ<sup>(٣)</sup>.

وقيل: بل هو من إضافة الموصوف لصفته فتتحد القراءتان، ولكن البصريين لا  
 يميزون ذلك لئلا يلزم إضافة الشيء إلى نفسه<sup>(٤)</sup>.

(١) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٧١، الكشاف، الزمخشري: ٤/٧٢٠، احرر الوجيز، ابن  
 عطية: ٥/٤٦٣، التفسير الكبير، الفخر الرازي: ٣١/١٢٥، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ١٩/١٩٦،  
 البحر المحیط، أبو حيان: ٨/٤٤٦، الدر المصون، السمين: ٦/٥٠٤، اللباب، ابن عادل: ٢٠/٢٦، روح  
 المعاني، الألوسي: ٣٠/٩٣.

(٢) مختصر في شواذ القرآن: ١٧١، اللباب، ابن عادل: ٢٠/٢٥٦.

(٣) مختصر في شواذ القرآن: ١٧١، الدر المصون، السمين: ٦/٥٠٤.

(٤) الدر المصون، السمين: ٦/٥٠٤.

**ثانياً: قراءات أُبِدَتْ بِهَا قَوَاعِدُ نَحْوِيَّةٌ بَنِيَتْ عَلَى قَرَاءَاتٍ مُتَوَاتِرَةٍ**

وأمثلة تأكيد القراءات الشاذة لما دلت عليه القراءات المتواترة من قواعد كثيرة، وقد تتبعتها في كتاب حجة القراءات لابن زنجلة فوجدتها تربوا على خمسين شاهداً، ومنها:

قوله تعالى: ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ ﴾ [البقرة/١١٩]. قرا نافع: وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ " بفتح التاء والجزم، وقرأ الباقون: ﴿ وَلَا تُسْأَلُ ﴾<sup>(١)</sup> برفع التاء واللام.

والحجة لمن جزم أنه جعله نهيًا، ودليله ما روى أن النبي ﷺ قال يوماً: " ليت شعري ما فعل أبوي "، فزلت: ﴿ وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ ﴾<sup>(٢)</sup>، والحجة لمن رفع أن في قراءة ابن مسعود رضي الله عنه: " ولن تُسأل " <sup>(٣)</sup>، ورفع من وجهين، أحدهما: أن يكون " ولا تُسأل " استثناءً كأنه قيل: ولست تُسأل عن أصحاب الجحيم، كما قال تعالى: ﴿ فَأَتَمَّا عَلَيْكَ اللَّبَنُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ ﴾ [الرعد/٤٠]، والثاني: على الحال، أي وأرسلناك غير سائل عن أصحاب الجحيم<sup>(٤)</sup>.

(١) التيسير، أبو عمرو الداني: ٦٥.

(٢) صحيح مسلم: ٧٩/٣.

(٣) حجة القراءات، المنسوب لابن خالويه: ٨٧، حجة القراءات، ابن زنجلة: ١١٢.

(٤) حجة القراءات، ابن زنجلة: ١١١.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ  
أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ  
شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة/١٥٨].

قرأ حمزة والكسائي: " ومن يطَّوِّعُ " بالياء وجزم العين، وقرأ الباقون: " تطوَّعُ  
" بالتاء وفتح العين<sup>(١)</sup>.

وحجتنا أن حروف الجزاء وضعت لما يستقبل من الأزمنة في سنن العربية،  
وأن الماضي إذا تكلم به بعد أحرف الجزاء فإن المراد منه الاستقبال، نحو قول  
القائل: من أكرمني أكرمته، أي من يكرمني أكرمه، ويقوي قراءتها قراءة ابن  
مسعود رضي الله عنه: (ومن يتطوع)، على محض الاستقبال، فأدغمت التاء في الطاء في  
قراءتها لقرب مخرجها منها، والحجة لمن قرأ: " ومن تطوَّعُ " على لفظ الماضي  
ومعناه الاستقبال، لأن الكلام شرط وجزاء، فلفظ الماضي فيه يؤول إلى معنى  
الاستقبال، كما قال عز وجل: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا  
نُوفِ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ﴾ [هود/١٥]،  
وأخرى أن الماضي أخف من المستقبل، ولا إدغام فيه<sup>(٢)</sup>.

(١) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٦، حجة القراءات، المنسوب لابن خالويه: ٩٥، حجة القراءات،  
ابن زنجلة: ١١٨.

(٢) حجة القراءات، ابن زنجلة: ١١٨.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِمْ﴾ [البقرة/٢٤٠].

قرأ أبو عمرو وابن عامر وحزمة وحفص: " وصيةً " بالنصب، وقرأ الباقيون: " وصيةً " بالرفع<sup>(١)</sup>.

والحجة لمن نصب أنها مصدر، والتقدير: فليوصوا وصيةً لأزواجهم، وحجة من رفع أن في قراءة أبي بن كعب رضي الله عنه: (الوصية لأزواجهم). قال نحوير البصرة: يجوز أن ترتفع من وجهين:

أحدهما: أن تجعل الوصية مبتدأ والظرف خبراً، كما تقول: سلام عليكم، والآخر: أن تضمن له خبراً، المعنى: فعليهم وصية لأزواجهم<sup>(٢)</sup>.

### ثالثاً: قراءات ترتبنا عليها وجوه إعرابية، ومن قواعدها:

قاعدة: رفع ما بعد ضمير الفصل، ومن أمثلتها:

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالُوا آللَّهُمَّ إِنَّ كَانِ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَاباً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الأنفال/٣٢].

قرأ المطوعي عن الأعمش: " الحقُّ " <sup>(١)</sup> بالرفع، وقراءة الجماعة: ﴿الْحَقُّ﴾ بالنصب.

(١) التيسير، أبو عمرو الداني: ٦٩، حجة القراءات، ابن زنجلة: ١٣٨.

(٢) حجة القراءات، ابن زنجلة: ١٣٨.

ووجه الرفع في قراءة المطوعي: (الحقُّ) على أنه خير لضمير الفصل (هو) الواقع مبتدأ، والجملة خير كان<sup>(٢)</sup>.

قوله تعالى: ﴿ وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا هُمْ الظَّالِمِينَ ﴾ [الزحرف/٧٦].

قرأ ابن مسعود رضي الله عنه: "الظالمون"<sup>(٣)</sup>، وقراءة الجماعة: ﴿ الظَّالِمِينَ ﴾.

قال أبو حيان: "قرأ الجمهور: (الظالمين)، على أن (هم) ضمير فصل، وقرأ عبد الله رضي الله عنه: (الظالمون)، بالرفع، على أنهم - أي الظالمون - خير (هم)، و(هم) مبتدأ، وذكر أبو عمر الجرمي: أن لغة تميم جعل ما هو فصل عند غيرهم مبتدأ، ويرفعون ما بعده على الخير"<sup>(٤)</sup>.

قوله تعالى: ﴿ وَمَا تَقْدِمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا ﴾ [الزمل/٢٠].

قرأ أبو السمال وابن السميع: "خير"<sup>(٥)</sup> بالرفع، وقراءة الجماعة: ﴿ خَيْرًا ﴾.

(١) معاني القرآن، الفراء: ٤٠٩/١، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ٥٤، إملاء ما من به الرحمن، العكبري: ٣٠٢، إتحاف فضلاء البشر، الدمياطي: ٢٩٧، القراءات الشاذة، القاضي: ٥٠.

(٢) القراءات الشاذة، القاضي: ٥٠.

(٣) معاني القرآن، الفراء: ٣٧/٣، الكتاب، سيويه: ٣٩٣/٢، الجمل، الزجاجي: ١٥٣، إعراب القرآن، النحاس: ١٠٢/٣، البحر المحيط، أبو حيان: ٢٧/٨.

(٤) البحر المحيط: ٢٧/٨.

(٥) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٦٤، الكشاف، الزمخشري: ٦٣١/٤، الخمر الوجيز، ابن عطية: ٣٩١/٥، التفسير الكبير، الفخر الرازي: ١٨٨/٣٠، البحر المحيط، أبو حيان: ٣٦٧/٨، الدر المصون، السمين: ٤١٠/٦، فتح القدير، الشوكاني: ٣٢٨/٥، روح المعاني، الألوسي: ١١٤/٢٩.



ووجه قراءة النصب أنما مفعول ثانٍ لِـ (تجد)، فالموجود إذا كان بمعنى الرؤية فإنه يتعدى إلى مفعولين، وتكون (هو) بدلاً أو تأكيداً، أما قراءة الرفع (خير) فإنه خبر لِـ (هو) المبتدأ، وجملة (هو خير) في محل نصبٍ مفعول ثانٍ لِـ (تجد)، وقيل: هي لغة لتميم يرفعون ما بعد ضمير الفصل<sup>(١)</sup>، قال الشاعر<sup>(٢)</sup>:

تَحِنُّ إِلَى لَيْلِي وَأَنْتَ تَرَكْتَهَا وَكُنْتَ عَلَيْهَا بِالْمَلَأِ أَنْتَ أَقْدَرُ

قاعدة: حذف المبتدأ لدلالة المقام عليه، ومن أمثلتها:

قوله تعالى: ﴿بَلَىٰ قَلْدَرِينَ عَلَيَّ أَنْ نُسَوِّيَ بَنَانَهُ﴾ [القيامة/٤].

قرأ ابن أبي عبلة وابن السميعة: "بلى قادرون"<sup>(٣)</sup> بالواو، وقراءة الجماعة:

﴿قَلْدَرِينَ﴾.

والقراءة بالواو على تقدير مبتدأ محذوف، فيكون "قادرون" خبر، والتقدير: بلى نحن قادرون<sup>(٤)</sup>، وقراءة الجماعة: "قادرين" حال.

(١) فتح القدير، الشوكاني: ٣٢٨/٥، روح المعاني، الألوسي: ١١٤/٢٩.

(٢) البيت لقيس بن ذريح. الكتاب، سيويه: ٣٩٣/٢، الجمل في النحو، الزجاجي: ١٤٣، البحر المحيط، أبو حيان: ٣٦٧/٨، همع الهوامع، السيوطي: ٢٤١/١، لسان العرب، ابن منظور: ٩٦/٦.

(٣) المحرر الوجيز، ابن عطية: ٤٢/٥، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ٦١/١٩، البحر المحيط، أبو حيان: ٣٧٦/٨، الدر المصون، السمين: ٤٢٦/٦، اللباب، ابن عادل: ٥٤٦/١٩، فتح القدير،

الشوكاني: ٤٤٥/٥، روح المعاني، الألوسي: ١٣٧/٢٩.

(٤) معاني القرآن، الفراء: ٢٠٨/٣.

قوله تعالى: ﴿ وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةَ  
إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [البقرة/١٣٥].

قرأ الأعرج: " بل مِلَّةٌ " <sup>(١)</sup> بالرفع، وقراءة الجماعة: ﴿ بَلْ مِلَّةٌ ﴾ بالنصب.

قال الشوكاني موجهها القراءتين: " ونصب (ملة) بفعل مقدر: أي تتبع ملة،  
والتقدير: نكون ملة إبراهيم، أي أهل ملته، وقيل: بل نكتدي بملة إبراهيم، فلما  
حذف حرف الجر صار منصوبا، وقرأ الأعرج وابن أبي عبلة (ملة) بالرفع، أي بل  
الهدى ملة إبراهيم " <sup>(٢)</sup>.

قوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ  
اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ [الأحزاب/٤٠].  
قرأ ابن أبي عبلة: " ولكن رسولٌ " <sup>(٣)</sup> بالرفع، وقراءة الجماعة: ا وَلَكِن رَّسُولٌ ﴿  
بالنصب.

وقراءة ابن أبي عبلة بالرفع في (رسول) على حذف المبتدأ والتقدير: ولكن هو  
رسولُ الله، وقراءة الجماعة بنصب (رسول) على أنه خبر لكن <sup>(٤)</sup>.

(١) معاني القرآن، الفراء: ٨٣/١، مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٧، فتح القدير، الشوكاني: ١٤٦/١

(٢) فتح القدير، الشوكاني: ١٤٦/١.

(٣) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٢٠، فتح القدير، الشوكاني: ٢٨٥/٤.

(٤) فتح القدير، الشوكاني: ٢٨٥/٤.

قاعدة: حذف الفعل والمفعول، ومن أمثلتها:

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارًا أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [البقرة/١٦١].

قرأ الحسن البصري: " أولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعون " (١)، وقراءة الجماعة: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾.

وفي قراءة الحسن ثلاثة أوجه؛ الأول: أن (الملائكة) مرفوع بإضمار فعل محذوف مدلول عليه بالسياق، تقديره: وتلعنهم الملائكة، و(الناس): عطف عليه، و(أجمعون): تأكيد للناس.

والثاني: أنه مبتدأ، و(الناس): عطف عليه، و(أجمعون): توكيد للناس، والخبر محذوف مفهوم من المقام، تقديره: يلعنونهم، والثالث: أن (الملائكة) معطوف على محل لفظ الجلالة، فمحله رفع على الفاعلية للمصدر، وهو لعنة، و(الناس): عطف أيضا على محل لفظ الجلالة، و(أجمعون): توكيد (٢).

(١) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٨، احتساب، ابن جني: ١/٢٠٣، ٢٠٤، إملاء ما من به الرحمن، العكبري: ٧٨، التبيان، الطوسي: ٥٠/٢، إتخاف فضلاء البشر، الدمياطي: ١٩٦، القراءات الشاذة، القاضي: ٣٤.

(٢) القراءات الشاذة، القاضي: ٣٤.

قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح/١٠].

قرأ تَمَّام بن عبد الله بن عباس: " إِنَّمَا يُبَايِعُونَ لِلَّهِ " (١) بحذف الألف، وقراءة الجماعة: ﴿إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ﴾ بالألف.

ووجه قراءة الجماعة: ﴿اللَّهُ﴾، أن لفظ الجلال منصوب على التعظيم.

وأما القراءة الشاذة فوجهها ابن جني بألفها: " على حذف المفعول الأول؛ لدلالة ما قبله عليه، فكأنه قال: إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ لِلَّهِ، فحذف المفعول الثاني؛ لقربه من الأول، وأنه أيضا بلفظه وعلى وضعه. وهذا المعنى راجع إلى معنى القراءة العامة: ﴿إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ﴾ أي: إِنَّمَا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ لِلَّهِ، إلا أنها أفخم معنى من قوله: (لله)، أي: إِنَّمَا المعاملة في ذلك معه، فهو أعلى لها وأرجح " (٢).

قوله تعالى: ﴿النَّارِ ذَاتِ الْوَقُودِ﴾ [البروج/٥].

(١) المختص، ابن جني: ٣٢٤.

(٢) المختص: ٣٢٤/٢، ٣٢٥.

قرأ أبو السمال، وعيسى بن عمر، وابن السميع: " النَّارُ ذاتٌ" <sup>(١)</sup> بالرفع فيهما، وقراءة الجماعة: ﴿ النَّارِ ذَاتٍ ﴾ بالكسر فيهما.

وقراءة الجماعة ﴿ النَّارِ ذَاتٍ ﴾ بالكسر بدل من الأُخْدُودِ، والتقدير: قُتِلَ أصحابُ الأُخْدُودِ ذي النار؛ لأن الأُخْدُود هو الشق في الأرض <sup>(٢)</sup>، وأما قراءة القراءة الشاذة فالتقدير: أحرقتهم النارُ ذاتُ الوقود <sup>(٣)</sup>.

### المستوى الدلالي:

علم الدلالة هو العلم الذي يبحث في معاني الألفاظ، وأنواعها، وأصولها، والصلة بين اللفظ والمعنى، والتطور الدلالي، ومظاهره وأسبابه، والقوانين التي يخضع لها <sup>(٤)</sup>.

ولقد كان المعنى هو الغاية من الدراسات اللغوية. بمختلف مستوياتها، وإذا كان علم الدلالة فرعاً من فروع الدراسات اللغوية في السابق فقد أصبح اليوم علماً مستقلاً بذاته.

(١) اخرج الوجيز، ابن عطية: ٤٦٢/٥، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ١٨٩/١٩، البحر المحيط، أبو حيان: ٤٤٤/٨، الدر المصون، السمين: ٥٠٣/٦، اللباب، ابن عادل: ٢٥١/٢٠، فتح القدير، الشوكاني: ٥٤٩/٥.

(٢) إملاء ما من به الرحمن، العكبري: ٥٨٠.

(٣) معاني القرآن، الفراء: ٢٥٣/٣، إعراب القرآن، النحاس: ٥٨٢/١، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ١٨٩/١٩.

(٤) علم اللغة وفقه اللغة تحديد وتوضيح، عبد العزيز مطر: ٤٥.

وفي القراءات الشاذة ما يشير إلى فروق لهجية على المستوى الدلالي، ومن أمثلتها:  
 قوله تعالى: ﴿ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ ﴾ [الأنبياء/٩٨].

في هذه الآية قراءتان شاذتان:

**الأولى:** قراءة ابن محيصن وابن أبي عجلة وابن السميعف: " حَصَبٌ " <sup>(١)</sup> بسكون الصاد، **والثانية:** قراءة ابن عباس رضي الله عنهما، وابن السميعف: " حَضْبٌ " <sup>(٢)</sup> بالضاد الساكنة، وقراءة الجماعة: ﴿ حَصَبُ جَهَنَّمَ ﴾، بفتح الصاد.

قال الدمياطي: " (حَصَبُ جَهَنَّمَ) بسكون الصاد، مصدر بمعنى المفعول، أي: المحصوب، أو على المبالغة، والجمهور (حَضْبُ) على فتحها، وهو ما يُحْضَبُ به، أي يرمى في النار، فلا يقال له حَصَبٌ إلا وهو في النار " <sup>(٣)</sup>، وقيل: الحَصَبُ في لغة أهل اليمن الحَطَبُ، وقال عكرمة: إنما بلغة أهل الحبشة، وقال الضحاك: يعني يرمون بهم في النار كما يرمى بالحصب، وأصل الحَصَبُ المرمي؛ قال تعالى: ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ حَاصِبًا ﴾ [القمر/٣٤]، أي: ريحا ترميهم بحجارة <sup>(٤)</sup>، وأما القراءة الشاذة، فقال ابن جني: " فأما (الحَصَبُ) ساكننا بالصاد والضاد فالطرح،

(١) الختسب، ابن جني: ١١١/٢، احرر الوجيز، ابن عطية: ٩٠١/٤، زاد المسير، ابن الجوزي: ٣٩١/٥، التفسير

الكبير، الفخر الرازي: ٢٢٤/٢٢، البحر المحيط، أبو حيان: ٣١٥/٦.

(٢) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ٩٥، التفسير الكبير، الفخر الرازي: ٢٢٤/٢٢، البحر المحيط، أبو

حيان: ٣١٥/٦.

(٣) إتحاف فضلاء البشر: ٣٩٤.

(٤) معالم التنزيل، البغوي: ٢٦٩/٣.

فقرأة من قرأ: (حَصَبَ جَنَّهُمْ)، و(حَصَبَ جَهَنَّمَ) بإسكان الثاني منهما، إنما هو على إيقاع المصدر موقع اسم المفعول كالمخلوق في معنى المخلوق<sup>(١)</sup>.

قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر/٣٠].

قرأ الحسن وابن محيصن: "ماتت"، و"ماتتُون"<sup>(٢)</sup> بالهمزة المكسورة فيهما، بعد الألف، وقراءة الجماعة: ﴿مَيِّتٌ﴾، و﴿مَيِّتُونَ﴾ بفتح الميم فيهما، وتشديد الياء بالكسر بدون ألف.

والقراءة الشاذة راجعة إلى استعمال العرب، فيقولون لمن لم يمّت: هو مائت وميّت عن قريب، فـ(مائت) اسم فاعل دال على الحدوث مفيد بواسطة القرينة حدوث الموت لهم في المستقبل، ولا تقول العرب لمن قد مات: مائت، إنما تقول: ميّت. قال القرطبي: "وهي قراءة حسنة"<sup>(٣)</sup>، وقال الزمخشري: "الفرق بين الميّت والمائت أن الميّت صفة لازمة كالسيّد، وأما (المائت) فصفة حادثة، تقول: زيد مائت غداً، كما تقول: سائد غداً، أي: سيموت وسيسود"<sup>(٤)</sup>. وقال ابن المنير: "فاستعمال (ميّت) في قراءة الياء، مجاز لأن الخطاب مع الأحياء، واستعمال (مائت) حقيقة إذ

(١) اختسب: ١١١/٢.

(٢) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٣١، المحرر الوجيز، ابن عطية: ٥٣٠/٤، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ١٦٥/١٥، البحر المحيط، أبو حيان: ٤٠٨/٧، الدر المنون، السمين: ١٥/٦، اللباب، ابن عادل: ٥١٢/١٦، فتح القدير، الشوكاني: ٦٠٧/٤، روح المعاني، الألوسي: ٢٦٣/٢٣.

(٣) الجامع لأحكام القرآن: ١٦٥/١٥.

(٤) الكشف: ١٢٢/٤.

لا يعطى اسم الفاعل وجود الفعل حال الخطاب، ونظيره قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [الزمر/٤٢] يعني توفي الموت، وقوله: ﴿وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾ أي يتوفاها حين المنام تشبيها للنوم بالموت، كقوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ﴾ [الأنعام/٦٠] فيمسك الأنفس التي قضى عليها الموت الحقيقي، أي لا يردها في وقتها حية، وقوله: ﴿وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ أي النائمة إلى الأجل الذي سماه، أي قدره لموتها الحقيقي<sup>(١)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكذِّبُونَ﴾ [الواقعة/٨٢].

قرأ علي رضي الله عنه: "وتجعلون شكركم"<sup>(٢)</sup>، وقراءة الجماعة: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ﴾.

ومعنى قراءة الجماعة عند أبي حيان: "وتجعلون شكر ما رزقكم الله من إنزال القرآن عليكم تكذيبكم به، أي: أنكم تضعون مكان الشكر التكذيب، ومن هذا المعنى قول الراجز:

(١) الانتصاف، مطبوع بحاشية الكشاف: ١٢٤/٤.

(٢) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٥٢، جامع البيان، الطبري: ٣٧١/٢٢، الخشب، ابن جني: ٣٦٠/٢، تفسير القرآن، أبو المظفر السمعاني: ٣٦٠/٥، البحر المحیط، أبو حيان: ٢١٤/٨.



مكان شكر القوم عند المنن كَيَّ الصَّحِيحَاتِ وَقَوَّءِ الْأَعْيُنِ

وقال عن القراءة الشاذة: وهي على التفسير، ومن لغة أزد شذوذة: ما رزق

فلان فلانا بمعنى: ما شكره <sup>(١)</sup>.

وقال السمعاني: " ومعناها هو معنى القراءة المعروفة " <sup>(٢)</sup>.

وعليه تكون هذه القراءة بالمرادف على هذه اللغة.

قوله تعالى: ﴿ وَجَاءَ فِرْعَوْنُ وَمَنْ قَبْلَهُ وَالْمُؤْتَفِكْتُ بِالْخَطِئَةِ ﴾ الخاقعة/٩.

قرأ أبو موسى رضي الله عنه: " وَمَنْ تَلْقَاهُ " <sup>(٣)</sup>، وقرأ أيضا: " وَمَنْ مَعَهُ " <sup>(٤)</sup>، وقرأ أبو

عمرو والكسائي: " وَمَنْ قَبْلَهُ " بكسر القاف، وفتح الباء و اللام، أي: وجاء

فرعون وأصحابه، وقرأ الباقر: " وَمَنْ قَبْلَهُ " بفتح القاف، وسكون الباء، وفتح

اللام، أي وَمَنْ تقدمه من الأمم الماضية <sup>(٥)</sup>.

وقد أيد ابن عادل الدمشقي بالقراءة الأولى لأبي موسى قراءة أبي عمرو

والكسائي، فقال: " قرأ أبو عمرو والكسائي: (قَبْلَهُ) بكسر القاف، وفتح الباء،

أي ومن هو في جهته، ويؤيده قراءة أبي موسى (وَمَنْ تَلْقَاهُ)، ورجَّح أبو عبيدة

(١) البحر المحيط: ٢١٤/٨.

(٢) تفسير القرآن: ٣٦٠/٥.

(٣) اللباب، ابن عادل: ٣١٩/١٩.

(٤) مختصر في شواذ القرآن، ابن خالويه: ١٦١، الكشاف، الزمخشري: ٥٨٨/٤، المحرر الوجيز، ابن

عطية: ٣٥٨/٥، الدر المصون، السمين: ٣٦٢/٦.

(٥) حجة القراءات، ابن خالويه: ٣٥١، حجة القراءات، ابن زنجلة: ٧١٨، شرح الهداية، المهدي: ٥٣٧/٢.

وأبو حاتم بالقراءة الثانية لأبي موسى قراءة الجمهور، ومعناها: وجاء فرعون ومَن تقدمه " (١).

---

(١) اللباب: ٣٢٠/١٩.

## الخاتمة

في خاتمة هذا البحث يمكنني القول إن دراسة هذا الموضوع ليست لها من الفوائد ما ذكرتها في صلب هذا البحث فحسب، وإنما لها فوائد أخرى ترتبط بالباحث من ناحية، وبالبحث العلمي من ناحية أخرى.

فأما فائدتها للباحث فإنها تسهم في صقل شخصيته، وتوسيع مداركه ومعارفه، وآفاق نظره، وتعمق صلته بهذا الدين، وتجعله مدركاً لأبعاد شريعته القائمة على اليسر، ورفع الحرج عن المكلفين.

وأما فائدتها للبحث العلمي فإنها تعطيه أبعاداً علمية، وتمنحه آفاقاً رحبة تستجلب الكثير من البحوث التي تغني البحث العلمي وتثريه وتسهم في استمرار وتيرته.

وأما النتائج التي خرج بها هذا البحث فتتمثل في الآتي:

- (١) القراءات الشاذة تشمل كل قراءة فقدت أحد أركان القبول.
- (٢) جواز الاستدلال بالقراءة الشاذة في إثبات الحكم الشرعي وقضايا العقيدة، لكن ليس ابتداءً، وإنما تكون رديفاً للأدلة الأخرى.
- (٣) مرّت القراءات الشاذة بمراحل بدأت بعصر الخلفاء الراشدين، وتمايزت عن القراءات المتواترة في عصر القراء السبعة، واستقرت في عصر التأليف القراءات العشر الذي كانت خاتمته على يد ابن الجزري.

(٤) اهتم المفسرون والفقهاء بالقراءات الشاذة، وكان لها عندهم شأن كبير في بيان المعنى والحكم؛ من تعميم، وتخصيص، وتقييد وإطلاق، وبيان إجمال، وإزالة إشكال.

(٥) سارت القراءة الشاذة على السواء مع القراءة المتواترة في تأسيس قواعد اللغة، وتأكيدها، وتنويع الوجوه الإعرابية، واحتضان لهجات العرب.

والله أسأل أن يتقبل مني هذا العمل، وأن يتجاوز عني ما وقعت فيه من خطأ أوزل.

## المراجع

- (١) الإبانة عن معاني القراءات، مكي بن أبي طالب القيسي، ت ٤٣٧هـ، تحقيق: عبد الفتاح إسماعيل شليبي، دار نمضة مصر، القاهرة، ط ١، ١٩٦٨م.
- (٢) إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، أحمد بن محمد البناء الدمياطي، ت ١١١٧هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٨م.
- (٣) الإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، ت ٩١١هـ، تحقيق: محمد أبو الفضل، المكتبة العصرية، بيروت، ١٩٩٧م.
- (٤) أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء، مصطفى سعيد الحن، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٦، ١٩٩٦م.
- (٥) أثر اللغة في اختلاف المجتهدين، عبد السلام عبد الوهاب طويلة، دار السلام، القاهرة، ط ٢، ٢٠٠٠م.
- (٦) الإجماع، أبو بكر بن محمد بن المنذر، ت ٣١٨هـ، تحقيق: صغير أحمد، دار طيبة، الرياض، ط ١، ١٤٠٢هـ.
- (٧) أحكام القرآن الصغرى، أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي، ت ٥٤٣هـ، تحقيق: محمد الزيزي، بالاشتراك، منشورات الإيسيسكو.
- (٨) أحكام القرآن، أبو بكر أحمد بن علي الجصاص الرازي، ت ٣٧٠هـ، دار الفكر، بيروت - لبنان، ١٩٩٣م.

- (٩) أحكام القرآن الكبرى، أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي، ت ٥٤٣هـ، تحقيق: محمد علي البحايوي، دار الجليل، ١٩٨٧م.
- (١٠) الإحكام في أصول الأحكام، علي بن سيف الدين الآمدي، ت ٦٣١هـ، مراجعة: عبد الرزاق عفيفي، ط ١، ١٣٨٧هـ.
- (١١) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود العمادي، ت ٩٥١هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- (١٢) أصول السرخسي، شمس الأئمة السرخسي، ت ٤٩٠هـ، تحقيق: أبي الوفاء الأفعاني، دار المعرفة، بيروت، ١٩٧٣م.
- (١٣) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي، ت ١٣٩٣هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٩٩٦م.
- (١٤) إعراب القرآن، أبو جعفر أحمد بن محمد النحاس، ت ٣٣٨هـ، تحقيق: زهير زاهد، عالم الكتب، بيروت، ط ٣، ١٩٨٨م.
- (١٥) إعراب القراءات السبع، الحسين بن أحمد بن خالويه، ت ٣٧٠هـ، تحقيق/عبد الرحمن العثيمين، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ١، ١٩٩٢م.
- (١٦) إملاء ما من به الرحمن، أبو البقاء عبد الله بن الحسين العكبري، ت ٦١٦هـ، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٩٨٦م.
- (١٧) الاقتراح في أصول النحو، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، ت ٩١١هـ، بيروت، ١٩٨٨م.

- (١٨) الانتصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال، ناصر الدين أحمد بن المنير السكندزي، ت ٦٨٣هـ، مطبوع بمامش الكشاف.
- (١٩) البحر المحيظ في أصول الفقه، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بشار الزركشي، ت ٧٩٤هـ، وزارة الأوقاف، الكويت، ط ٢، ١٩٩٢ م.
- (٢٠) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين أبو بكر مسعود الكاساني، ت ٥٨٧هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٩٨٩ م.
- (٢١) بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، ت ٥٩٥هـ، منشورات المكتب الثقافي السعودي بالرباط - المغرب.
- (٢٢) البرهان في أصول الفقه، أبو المعالي عبد الملك الجويني، ت ٤٧٨هـ، تحقيق: عبد العظيم الديب، توزيع دار الأنصار، القاهرة، ط ٢، ١٩٨٠ م.
- (٢٣) البرهان في علوم القرآن، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بشار الزركشي، ت ٧٩٤هـ، تحقيق: محمد أبر الفضل، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٩٨٥ م.
- (٢٤) اللبيل في أصول الفقه، نجم الدين سليمان بن عبد القوي الطوفي، ت ٧١٦هـ، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت - ط ١، ٢٠٠٣ م.
- (٢٥) تاج العروس من جواهر القاموس، محمد المرتضى الزبيدي، ت ١٢٠٥هـ، طبعة الكويت.

- (٢٦) تاريخ القرآن، عبد الصبور شاهين، دار الاعتصام، القاهرة، ١٩٩٨م.
- (٢٧) التبيان في تفسير القرآن، أبو جعفر الطوسي، تحقيق: أحمد العاملی، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- (٢٨) تفسير البحر المحیط، أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، ت٧٤٥هـ، تحقيق: عادل عبد الموجود، بالاشتراك، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٣م.
- (٢٩) تفسير القرآن، أبو المظفر منصور بن عبد الجبار السمعاني، ت٤٨٩هـ، تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم، وأبي العلاء غنيم بن عباس، دار الوطن، الرياض، ط١، ١٩٩٧م.
- (٣٠) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير الدمشقي، ت٧٧٤هـ، مكتبة دار الفيحاء، دمشق، ط١، ١٩٩٤م. (وطبعة دار المعرفة).
- (٣١) التفسير الكبير (مفاتيح الغيب)، فخر الدين محمد بن عمر الرازي، ت٦٠٦هـ، دار الكتب العلمية، طهران، ط٢.
- (٣٢) تفسير عبد الرزاق، عبد الرزاق بن همام الصنعاني، ت٢١١هـ، تحقيق: مصطفى مسلم، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٩٨٩م.
- (٣٣) التوجيه البلاغي للقراءات القرآنية، أحمد سعد محمد، مكتبة الآداب، القاهرة، ط٢، ٢٠٠٠م.
- (٣٤) تيسير البيان، محمد بن علي الموزعي، تحقيق: محمد أحمد المقرئ، رابطة العالم الإسلامي.



- (٣٥) التيسير في القراءات السبع، أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني،  
ت ٤٤٤هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٦م.
- (٣٦) تيسير مصطلح الحديث، محمود الطحان، ط ٧، ١٩٨٥م.
- (٣٧) الثمرات اليبانة والأحكام الواضحة القاطعة، يوسف بن أحمد بن  
عثمان الثلاثي، منشورات وزارة العدل، الجمهورية اليمنية، صنعاء،  
٢٠٠٠م.
- (٣٨) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري،  
ت ٣١٠هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٩٩٧م.
- (٣٩) جامع الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، ت ٢٧٩هـ، بشرح محمد  
بن عبد الله بن العربي، ت ٥٤٣هـ، مطبعة الصاوي، القاهرة، ١٩٣٤م.
- (٤٠) الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن فرح القرطبي،  
ت ٦٧١هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٥، ١٩٩٦م.
- (٤١) جمال القراء وكمال الإقراء، علم الدين علي بن الحسن السخاوي،  
ت ٦٣٠هـ، تحقيق: عبد الكريم الزبيدي، دار البلاغة، بيروت، ١٩٨٨م.
- (٤٢) الجمال في النحو، أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي،  
تحقيق: علي الحمد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٥، ١٩٩٦م.
- (٤٣) حجة القراءات، أبو زرعة عبد الرحمن بن زنجلة، تحقيق: سعيد  
الأفغاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٧، ١٩٩٧م.

(٤٤) الحجة في القراءات السبع، منسوب إلى الحسين بن أحمد خالويه، ت ٣٧٠هـ، تحقيق: عبد العال مكرم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٦، ١٩٩٦م.

(٤٥) الخصائص، أبو الفتح عثمان بن جني، ت ٣٩٢هـ، تحقيق: محمد علي النجار، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٣٧١هـ.

(٤٦) الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، يوسف بن محمد السمين الحلبي، تحقيق: محمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٤م.

(٤٧) الدر المنثور في التفسير بالمأثور، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، ت ٩١١هـ، دار الفكر، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣هـ.

(٤٨) دراسات في علوم القرآن، محمد بكر إسماعيل، القاهرة، دار المنارة، ط ٢، ١٩٩٩م.

(٤٩) ديوان الخطيئة، بشرح ابن السكيت، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٩٩٥م.

(٥٠) روائع البيان تفسير آيات الأحكام، محمد علي الصابوني.

(٥١) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، محمود شكري الألوسي، ت ١٢٧٠هـ، دار إحياء التراث، بيروت، ط ٤، ١٩٨٥م.

السنة، فالله تعالى لا يظلم عباده، ولا يعذب أحداً إلا بما جناه على نفسه<sup>(١)</sup>، ووجه ابن جني القراءة الشاذة فقال: " هذه القراءة أشد إفصاحاً من القراءة الفاشية التي هي: ﴿ أَشَاءُ ۖ ﴾، والقراءة الفاشية لا يتناول ظاهرها علة إصابة العذاب له، وأن ذلك الشيء راجع إلى الإنسان، وإن كنا قد أحطنا علماً بأن الله لا يظلم عباده، وأنه لا يعذب أحداً إلا بما جناه واجترمه على نفسه، إلا أنا لم نعلم ذلك من هذه الآية بل من أماكن غيرها<sup>(٢)</sup>.

وظاهر قوله: ﴿ مَنَ أَشَاءُ ۖ ﴾ بالشين المعجمة، ربما أوهم من يضعف نظره من المخالفين أنه يعذب مَنْ يشاء من عباده، أساء أو لم يسيء، نعوذ بالله من اعتقاد ما هذه سبيله<sup>(٣)</sup>.

وقد زاد ابن عطية هذا التوجيه إيضاحاً فقال: " وللمعتزلة بهذه القراءة تعلق من وجهين، أحدهما: إنفاذ الوعيد، والآخر: بخلق المرء أفعال نفسه، وإن أساء لا

(١) زاد المسير، ابن الجوزي: ٣/٢٧٠، البحر المحيط، أبو حيان: ٤/٤٠٠.

(٢) يشير ابن جني إلى قوله تعالى: ۝ مَنَ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ ۖ وَمَنَ أَسَاؤَ فَعَلَيْهَا ۖ وَمَا رَبُّكَ بِظَلْمٍ لِّلْعَبِيدِ ۝ [فصلت/٤٦]، وقوله: ۝ مَنَ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ ۖ وَمَنَ أَسَاؤَ فَعَلَيْهَا ۖ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكَ تُرْجَعُونَ ۝ [الحاثية/١٥]، وغيرهما من الآيات.

(٣) المحتسب: ١/٣٧٣.

فعل فيه لله، وهذان التعلقان فيهما احتمال ينفصل عنه، كما ينفصل عن سائر الظواهر إلا أن القراء أطنبوا في التحفظ من هذه القراءة "(١)".

وتفسير القراءة المتواترة بمعزل عن النصوص القرآنية الأخرى، يوهم بأن عذاب الله تعالى يصيب من يشاء من عباده، أساء أو لم يسيء، والقراءة الشاذة رفعت هذا الإيهام فأبانت أن عذاب الله يصيب به سبحانه من يشاء ممن أساء (٢).

قوله تعالى: ﴿ وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَسْتَ مُرْسَلًا قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ ﴾ [الرعد/٤٣].  
قرأ علي عليه السلام والحسن: " وَمِنْ عِنْدِهِ عِلْمُ الْكِتَابِ " بـ " مِنْ " الجارة، وكسر العين والذال في " عنده "، وضم العين، وكسر اللام، وفتح الميم في " عِلْمٌ " ورفع الباء في " الكتاب " (٣)، وقراءة الجماعة: ﴿ وَمَنْ ﴾ بفتح الميم، و﴿ عِنْدَهُ ﴾ بكسر العين، وفتح الذال، و﴿ عِلْمٌ ﴾ بكسر العين، وضم الميم، و﴿ الْكِتَابِ ﴾ بكسر الباء.

(١) الخمر الوجيز: ٤٦١/٢، كان ابن عطية يشير إلى قول أبي عمرو الداني: " لا تصح هذه القراءة عن الحسن وطاووس " البحر المحيط: ٤٠٠/٤.

(٢) القراءات القرآنية وأثرها في التفسير والأحكام، بازسول: ٦٦٨/٢.

(٣) جامع البيان، الطبري: ٤١٢/٧، المختص، ابن جني: ٣١/٢، الكشاف، الزمخشري: ٥١٥/٢، الخمر الوجيز، ابن عطية: ٣٢٠/٣، إملاء ما من به الرحمن، العكبري: ٣٦١، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ١٢٢/٩، البحر المحيط، أبو حيان: ٣٩١/٥، الدر المصون، السمين: ٢٤٨/٤، اللباب، ابن عادل: ٣٢٥/١١، تخاف فضلاء البشر، الدماطي: ٣٤٠.

- (٦٩) الفصول اللؤلؤية في أصول فقه العترة النبوية، محمد بن عبد الله الهادي، تحقيق: عبد المجيد الديباني، طبعة طرابلس - ليبيا.
- (٧٠) فضائل القرآن، أبو عبيد القاسم بن سلام، ت ٢٢٤هـ، تحقيق: وهبي سليمان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩١م.
- (٧١) فضائل القرآن، إسماعيل بن كثير دمشقي، ٧٧٤هـ، دار الأندلس، بيروت، ط ٣، ١٩٧٨م.
- (٧٢) فقه اللغة في الكتب العربية، عبده الراجحي، دار الكتاب العربي.
- (٧٣) الفهرست، محمد بن إسحاق بن النديم، ت ٣٨٥هـ، تحقيق: رضا تجدد، طهران، ط ١٩٨٨، ٢م.
- (٧٤) في اللهجات العربية، إبراهيم أنيس، مكتبة الأنجلو، القاهرة.
- (٧٥) في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، بيروت، ط ١٢، ١٤٠٦ هـ.
- (٧٦) القاموس المحيط، مجد الدين الفيروزآبادي، ت ٨١٧هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٩٩٧م.
- (٧٧) القراءات الشاذة عند الأصوليين، علي الضويحي، مجلة البحوث الإسلامية، السعودية، العدد: ٤٩.
- (٧٨) القراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب، عبد الفتاح عبد الغني القاضي، ت ١٤٠٣هـ، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٩٨١م، ملحق بكتاب: البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة.

(٧٩) القراءات في بلاد الشام، حسين عطوان، دار الجليل، بيروت، ط١، ١٩٨٢م.

(٨٠) قراءات القراء المعروفين برواية الرواة المشهورين، أحمد بن عمر الأندرابي، تحقيق: أحمد نصيف الجنابي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٦م.

(٨١) القراءات وأثرها في التفسير والأحكام، محمد بازمول، دار المحجرة، الرياض، ط١، ١٩٩٦م.

(٨٢) القواعد والفوائد الأصولية، علي بن عباس بن اللحام، ت٨٠٣هـ، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٨٣م.

(٨٣) الكامل في القراءات الخمسين، علي بن جبارة الهذلي، ت٤٦٥هـ. مخطوط.

(٨٤) كتاب الأم، محمد بن إدريس الشافعي، ت٢٠٤هـ، دار الفكر، بيروت، ١٩٨٢م.

(٨٥) كتاب السبعة، أبو بكر أحمد بن مجاهد البغدادي، ت٣٣٤هـ، تحقيق: شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، ط٢، ١٩٨٢م.

(٨٦) كتاب المصاحف، أبو بكر بن أبي داود، ت٣١٦هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٨٥م.

(٨٧) الكتاب الموضح في وجوه القراءات وعللها، نصر بن علي بن أبي مريم الشيرازي، تحقيق: عمر الكبيسي، الجماعة الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم، جدة، ط١، ١٩٩٣م.

- (٨٨) الكشاف عن حقائق التثريل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، محمود بن عمر الزمخشري، ت ٥٣٨هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٨٥م.
- (٨٩) الكشف عن معاني القراءات السبع وحججها وعللها، مكّي بن أبي طالب القيسي، ت ٤٣٧هـ، تحقيق: محيي الدين رمضان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٥، ١٩٩٧م.
- (٩٠) اللباب في علوم الكتاب، عمر بن عليّ الدمشقي، ت ٨٨٠هـ، تحقيق: عادل عبد الموجود، بالاشتراك، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٨م.
- (٩١) لسان العرب، جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، ت ٧١١هـ، دار صادر، بيروت، ط ١، ١٩٩٧م.
- (٩٢) اللغة العربية وخصائصها وتطورها، التهامي الراجحي الهاشمي، مجلة كلية الشريعة - جامعة القرويين، عدد (٢٣) ١٩٩٩م.
- (٩٣) اللهجات العربية في القراءات القرآنية، عبده الراجحي، دار المعارف، مصر.
- (٩٤) مبادئ اللسانيات، أحمد قدور، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط ١، ١٩٩٦م.
- (٩٥) مجمع البيان في تفسير القرآن، الفضل بن الحسن الطبرسي، منشورات دار ومكتبة الحياة، بيروت، ١٩٥٧م.

٩٦) المجموع شرح المهذب، يحيى بن شرف النووي، ت ٦٧٦هـ، دار الطباعة المنيرية، القاهرة.

٩٧) المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، أبو الفتح عثمان بن جني، ت ٣٩٢هـ، تحقيق: محمد عطا، دار الكتب العلمية، بيروت.

٩٨) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، ت ٥٤٦هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٣م.

٩٩) المحلى، أحمد بن علي بن حزم، إدارة الطباعة المنيرية، القاهرة - مصر، ط ١، ١٣٤٨هـ.

١٠٠) مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٦م

١٠١) مختصر في شواذ القرآن، الحسين بن أحمد بن خالويه، ت ٣٧٠هـ، عالم الكتب، بيروت.

١٠٢) المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز، عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي، ت ٦٦٥هـ، بيروت، ١٣٩٥م.

١٠٣) المستدرک علی الصحیحین، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، ت ٤٠٥هـ، تحقيق: عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٠م.



- ١٠٤) المصنّف، عبد الرزاق بن همام الصنعاني، ت ٢١١هـ، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت.
- ١٠٥) معالم التنزيل، الحسين بن مسعود البغوي، ت ٥١٦هـ، تحقيق: خالد عبد الرحمن العك، بالاشتراك، دار المعرفة، بيروت، ط ٤، ١٩٩٥م.
- ١٠٦) معاني القرآن، سعيد بن مسعدة الأحفش، ت ٢١٥هـ، تحقيق: فائز فارس، الكويت، بيروت، ط ٢، ١٩٨١م.
- ١٠٧) معاني القرآن، أبو جعفر أحمد بن محمد النحاس، ت ٣٣٨هـ، تحقيق: محمد علي الصابوني، منشورات مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى، ط ١، ١٩٨٨م.
- ١٠٨) معاني القرآن، يحيى بن زياد الفراء، ت ٢٠٧هـ، تحقيق: أحمد نجاتي، بالاشتراك، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة، ١٩٥٥م.
- ١٠٩) المعتمد في أصول الفقه، أبو الحسين محمد بن علي البصري، ت ٤٣٦هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٨٩م.
- ١١٠) معجم الأدباء، ياقوت بن عبد الله الحموي، ت ٦٢٦هـ، مطبوعات دار المأمون، القاهرة.
- ١١١) معجم المصطلحات العربية، مجدي وهبة، بالاشتراك، مكتبة لبنان، بيروت، ط ٢، ١٩٨٤م.

(١١٢) معرفة القراء الكبار، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ت ٧٤٨هـ، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٩م. وطبعة أخرى بتحقيق: محمد جاد المولى، دار الطباعة الحديثة.

(١١٣) المغني، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، ت ٦٢٠هـ، تحقيق: عبد الله التركي، بالاشتراك، دار عالم الكتب، الرياض، ط ٤، ١٩٩٩م.

(١١٤) مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٨٨م.

(١١٥) منجد المقرئين وعمدة التالين، محمد بن محمد بن الجزري، ت ٨٣٣هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٩م.

(١١٦) المنحول، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، ت ٥٠٥هـ، تحقيق: محمد حسن هيتو، مؤسسة الرسالة، بيروت.

(١١٧) النشر في القراءات العشر، محمد بن محمد بن الجزري، ت ٨٣٣هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

(١١٨) معجم الهوامع، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، ت ٩١١هـ، دار المعرفة، بيروت.